الأمين الحاج محمد أحمد

مُناقشة هادِئة لبعض أفكار الدكتور الترابي

مركز الصف الألكتروني
للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان

مُناقشة هادِئة لبعض أفكار

الدكتور الترابي

الطبعة الأولى
١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م
حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهد الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، وأشهد ألاّ إله إلاّ الله، وأشهد أن محمداً عبده، ورسوله، وصفيه من خلقه، وخليله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه البررة وسلم. وبعد، فإنّ خير الحديث كتاب الله عزّ وجلّ، وخير الهدى هدى محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة.

(هذه مناقشة هادئة لبعض أفكار أحد دعاة التجديد من العصرانيين وهو الدكتور حسن عبد الله الترابي، في ضوء الكتاب، والسُنّة، وما أجمع عليه سَلف هذه الأمة، زادها الله تشريفاً وتعظيماً ومهابة ورفعة) ومما دفعني للكتابة عن هذه الأفكار الآن عدة أمور أهمها ما يأتي:

أولاً: أنّ المدرسة العصرانية أصبحت ظاهرة تستحق الدراسة لبيان خطورتها، وعظيم ضررها، خاصة على شباب الصحوة الإسلامية.

ثانياً: هذه الأفكار مشتركة لدى كل دعاة العصرانية، ممّا يجعل الرد على أحدهم كالرد عليهم جميعاً.

ثالثاً: مخالفة هذه الأفكار والآراء الواضحة البينة للكتاب والسُّنة وما أجمع عليه سلف هذه الأمة.

رابعاً: بيان أن تأثر المدرسة العصرانية بالفكر الاعتزالي المنحرف، بجانب انهزام العصرانيين وانبهارهم بإفرازات الحضارة المادية الحديثة.

خامساً: بيان أن هذه المرحلة، والتي يمر بها المسلمون الآن شبيهة بالمرحلة التي مر بها المسلمون قديماً حينما تأثر بعض السذج منهم بالفلسفات البشرية المنحرفة مما نتج عنه انحراف في الفكر والتصور، فما أشبه الليلة بالبارحة، والتاريخ يعيد نفسه، فانتبهوا يا أولي الألباب.

سادساً: تأثر بعض الأخيار بهذه الأفكار ودفاعهم عنها لظنهم أن هذا من باب التجديد المشروع، وهو مما يحز في النفس كثيراً، ويحتم، بل ويوجب، الرد على هذه الأفكار، وبيان مخالفتها الصريحة الواضحة لما يعتقده هؤلاء الإخوة أنفسهم، دعك من مخالفتها لمنهج أهل السُنّة والجماعة.

ولا أكتم القارىء الكريم سراً إذا قلت إن هذا هو السبب الرئيسي الذي دفعني للكتابة عنها دفعاً وحملني عليها حملاً.

فقد ساءني جداً وأحزنني كثيراً مناقشة ومجادلة بعض الإخوة لي في الحج قبل الماضي ١٤١٣هـ، ممن لهم مكانة في صدري، واعزاز في نفسي، حول تقسيم السّنة إلى تشريعية وغير تشريعية!!! وقد كنت أظن أن هؤلاء من أكثر المنكرين لهذا الأمر، المشنعين على أهله. وحادثة أخرى تدل على هذا التأثير وعلى خطورته، وهي وصف أحد الإخوة الكرام للدكتور حسن الترابي بأنه «المجدد الشيخ حسن عبد الله الترابي» وتكرار ذلك في مقال واحد والتركيز عليه في إحدى الجرائد.

سابعاً: معظم هذه الأفكار لم تنشر في كتب، وإنما جُلها قيلت في حلقات مقفولة، ومحاضرات وندوات خاصة، وبعضها في مقابلات في وسائل الإعلام المختلفة، والبعض الآخر، في لقاءات محدودة، و«ونسات» خاصة الأمر الذي لم يتح الفرصة لكثير من العلماء ولطلاب العلم، من السودانيين وغيرهم، من الاطلاع عليها بصورة واضحة جلية، وحتى أولئك الذين تمكنوا من معرفتها والاستماع إليها عن طريق النقل أو أشرطة «الكاسيت»، أو معرفة بعضها، ليس لديهم مستندات خطية كافية تمكن من الرد عليها والكتابة عنها.

مما يحتم عليّ وعلى أمثالي، القيام بذلك، تبرئة للذمة ونصحاً للأمة، لأنه يتوفر لديّ بعض المستندات التي تمكنني أكثر من غيري من القيام بذلك.

ثامناً: حصولي على صورة طبق الأصل لما يدعى بـ «الدستور الثقافي للحركة الإسلامية التجديدية» يحوي من العجائب والغرائب الكثير. وعلى الرغم من أنني حصلت على هذه النسخة منذ ١٩٧٨م وشعرت بخطورتها منذ ذلك الحين، وحاولت إثارة ذلك الموضوع في حينه، وقمت بحملة واسعة للبحث والتفتيش عن حقيقة ذلك الأمر إلا أن البعض ـ أصلح الله حالنا وحالهم ـ أثناني عن ذلك بأن هذه الفئة حوصرت وكبتت وأميتت فكرتها، فليس هناك ثمة ضرورة لإثارة هذا الموضوع أو الكتابة عنه لأنه يكون من باب تحصيل الحاصل؛ فقد اقتنعت بهذا الأمر، خاصة وأنه ليس من السُنّة إثارة البدع ونشرها وتناولها بالرد، إلّا إذا ظهرت وتفشت. ولهذا لم يرد أئمة السنة على المبتدعين من جهمية وغيرهم حتى استشرت بدعتهم، وفشى خبرهم، وعمّت ببدعتهم البلوى.

ولكن قبل برهة يسيرة، علمت من بعض من أثق بهم، أن هذه الشرذمة ما زالت موجودة وتعمل لنشر هذا الفكر وبثه، وممّا زاد يقيني بذلك أن رموز هذه الفئة ممن مكن لهم في الفترة الأخيرة، وتقلدوا مناصب إعلامية رفيعة ذات تأثير واضح، في حين أن كثيراً من الأخيار حُجبوا عن تلك المجالات، ولقد أثار التمكين لهذه الفئة انتباه كثير من الإعلاميين المخلصين وغيرهم، مما يحتم كشف النقاب عن هذه الفئة وعن هذا المخطط، وعن الأفكار التي ولدت مثل هذه الإفرازات الغريبة عن الإسلام وأهله.

تاسعاً: معذرة إلى ربي ولعلهم يرجعون، ونصحاً لإخواني؛ فقد حدَّث بعض الصحابة رضوان الله عليهم بأخبار وأحاديث في أخريات أيامهم، لم يحدثوا بها من قبل دفعاً للحرج والاثم، منهم حافظ السُنّة أبو هريرة وحذيفة ابن اليمان حافظ سرِّ رسول الله ﷺ؛ خاصة وأنا في العقد الخامس من العمر وجاءنيَ النّذير.

عاشراً: الخوف من الدّخول في عموم قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ

﴿أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾[1]. وإن كنت لا أعدو أن أكون طويلب علم، لا أكثر، لأن ما نعرفه من هذه الأفكار وعن خطورتها على شباب الصحوة الإسلامية أكثر مما يعرفه غيرنا. ولذا فإن كثيراً من الناس يسألوننا عنها، وفي أحيان كثيرة يهرعون إلينا لمعرفة حقيقتها، وتأثيرها السلبي، ولذا نخشى أن نقع في طائلة قوله ﷺ «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة»[2] الحديث أو كما قال. وإذا حاول المرء أن يرد على كل تساؤلٍ في حينه يخشى كذلك أن تكون الردود غير علمية، وغير موضوعية، ولهذا فمن الأفضل للجميع أن يكون هناك بيان واضح لهذه الأفكار، وردود علمية، بعيدة عن الارتجال.

حادي عشر: هذه الأفكار أصبح يقول بها ويدافع عنها فئام من الناس، وكُتب عنها بين معارض ومدافع، وهذا كما قلت من أهم الأسباب التي دفعتني للكتابة أكثر من أي وقت مضى.

ومما تجدر الإشارة إليه ويجب التنويه به في هذا المقام أن هناك بعض الصّعاب التي تجعل تناول هذا الموضوع عَسراً وشاقاً، منها:

١ ـ ما أشرت إلى طرف منه، وهو أن مادة هذه الأفكار أو جلها غير مدونة في كتب منشورة، وإنّما هي مأخوذة من أشرطة «الكاسيت والفيديو»، ومن أفواه الثقات.

وهذا الأمر في غاية الصعوبة وهو من أقوى الأسباب التي حالت دون الرَدِّ عليها أو أخرته عن وقت الحاجة إلى حد ما.

٢ ـ الحساسية المفرطة والخوف الزائد لدى الكثير من أعضاء الحركات الإسلامية، من النقد والمناصحة، والحوار، خاصة لقادة الحركات، ولو كان موضوعياً وبالحسنى، بحجة أن الوقت غير مناسب وأن الأعداء متربصون، وخوفاً من الفتنة؛ وما علم هؤلاء أن الفتنة كل الفتنة في السكوت عن ذلك.

---

(١) آل عمران: ١٨٧.

(٢) رواه أبو داود عن أبي هريرة رقم [٣٦٥٨] كتاب العلم باب كراهية منع العلم. والترمذي رقم [٢٦٥١] وقال: حديث حسن. باب العلم. وأحمد في المسند ج١/١٦١.

٣ ـ تعصب كثير من القادة جعل ولاء كثير من الاتباع لقادتهم ولجماعتهم يفوق ولاءهم لله ولرسوله ولدينه.

٤ ـ هذا التعصب وتلك الحساسية تولدان ظنوناً سيئة وأفكاراً خاطئة لدى طائفة من الناس برمي كل من نصح بسوء القصد، وإلصاق التهم والظنون الفاسدة به، مما يورد هؤلاء موارد الهلاك، ويجعل الكثير يمسك عن المناصحة تفادياً لما هنالك، وإيثاراً للسلامة، ناسياً أو متناسياً أن من طلب رضا الناس بسخط الله فقد خسر الدنيا والآخرة.

٥ ـ التصنيف الجائر، ومحاولة عزل ومضايقة كل من تجرأ على النّصح وبأساليب كثيرة ومتنوعة.

هذه بعض الأسباب التي تجعل الكتابة في مثل هذه الموضوعات كما قلت شاقة وعسيرة إلا لمن يسرها الله عليه.

وبادىء ذي بدء لا بد من توضيح الآتي:

١ ـ هذه الأفكار والآراء قالها حسن، وبعضها كتبها وسمعت منه ولم نقرأ ولم نسمع تراجعاً له عنها.

ورحم الله الإمام أبا الحسن الأشعري، وغفر له ما ينسب إليه من عقائد فاسدة، عندما تخلى عن الفكر الاعتزالي، والذي مكث فيه أربعين سَنَة، جلس في بيته أسبوعين لا يخرج إلى النّاس، ولم يكلم أحداً، ثم خرج إلى المسجد، فصعد المنبر، وقال: أيُّها الناس، من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني، فأنا أبو الحسن الأشعري، قد تخليت عما كنتُ أعتقده من الفكر الاعتزالي كما تخليت عن هذا الثوب؛ وخلع ثوبه الخارجي الذي كان يرتديه.

وكذلك عندما تخلى عن مذهب الأشاعرة والذي ينسب إليه الآن، كتب رسائل وبين فيها رجوعه إلى مذهب أهل السنة والجماعة منها: رسالة الإبانة في أصول الديانة وهي مطبوعة ومحققة.

وهكذا ينبغي لمن له أتباع أن يعلن رجوعه عما كان يعتقده ويقوله من أقوال باطلة، فالرجوع إلى الحق فضيلة، ليعفى من المسؤلية والتبعة أمام الله، وأمام

الناس، وينبغي ألا تأخذه العزة بالاثم. وصدق ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن حين قال «ويل للعالِم من الاتباع» إذا كان هذا بالنسبة للعالم المجتهد مثل أئمة المذاهب وغيرهم فما بالك بمن هو دونهم؟

٢ ـ ليس غرضي كذلك من هذا البحث إصدار حكم، أو الطعن والتشكيك في الدكتور الترابي فهذا ليس من خلق المسلم ولكن غرضي، والله على ما أقول شهيد، بيان مخالفة هذه الأفكار للكتاب والسنة ولما أجمع عليه سلف هذه الأمة. وهناك فرق كبير بين الحكم على الأفكار والأقوال ولو كانت كفراً وبين الحكم على المعيّن.

٣ ـ ستكون مناقشتي وردي لهذه الأفكار إن شاء الله مناقشة موضوعية، وردي رداً علمياً، أبتغي به وجه الله وأنصح فيه لصاحب هذه الأفكار ولمن تأثر بها وخُدع بها ولعامة المسلمين.

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل وصل اللّهم وسلّم وبارك على من ترك أمته على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلّا هالك.

أهم الأفكار التي سنناقشها للدكتور الترابي هي:

المسألة الأولى زعمه: «ينبغي للعقيدة ألّا تكون سلفية ولا كلامية».

المسألة الثانية: رفع شعار التجديد وادعاؤه.

المسألة الثالثة: التشكيك والطعن في عدالة الصحابة.

المسألة الرابعة: التشكيك في أصول وضوابط المحدثين.

المسألة الخامسة: عصمة الأنبياء.

المسألة السادسة: تقسيم السُنّة إلى تشريعية وغير تشريعية.

المسألة السابعة: تقسيم الشريعة إلى ثوابت ومتغيرات أو تقديم المصلحة على النصوص.

المسألة الثامنة: دعوى أن النصوص دلالتها ظنية، أما العقل فدلالته قطعية!!

وسنعرض لكل مسألة من هذه المسائل بأقواله ثم نقدها ومناقشتها في ضوء الكتاب والسنة وما أجمع عليه سلف هذه الأمة. ثم بعد ذلك نتحدث عن أهم الآثار السلبية العملية لهذه الأفكار على اتباعه وشيعته وعلى الحركة الإسلامية السودانية بصفة خاصة وعلى غيرها. بصفة عامة، والتي أهمها:

(١) تحرير المرأة.

(٢) إباحة الغناء والموسيقى.

(٣) التمزق والتفرق الذي أصاب الحركة.

(٤) بروز حركة حديثة تعرف بـ «اللوبي التجديدي» داخل الحركة.

(٥) تجرؤ بعض المقربين إليه على الله ورسوله واتيانهم بالطامات الكبرى.

(٦) التجرؤ على رد الأحاديث الصحيحة.

(٧) زعزعة الثقة والتشكيك في الحركات الإسلامية عامة.

المسألة الأولى

زعمه «ينبغي للعقيدة ألّا تكون سلفية ولا كلامية»

هذه الجملة تفوه بها الدكتور الترابي في الكلمة الافتتاحية التي ألقاها أمام أعضاء المؤتمر الشعبي العربي الإسلامي بوصفه رئيساً له في آخر اجتماع لهذا المؤتمر[1] وكانت مذاعة على الهواء مباشرة من إذاعة أم درمان. فسُمعت منه. يفهم من ذلك أن الدكتور حسن يعتقد أن مسألة العقيدة مسألة فكرية، وأنَّ الفكر يتغير بتغير الزمان والمكان، فالعقيدة إذن متجددة ومتغيرة وعلى المسلمين أن يختاروا ما يناسبهم من المناهج حسب الظروف والملابسات التي يعيشونها. يقول في كتابه تجديد الفكر الإسلامي[2]: (وإذا كان الفكر الإسلامي في كل قرن فكراً مرتبطاً بالظروف القائمة، فلا نصيب من خلود بعدها إلّا تراثاً وعبرة، وسواء في ذلك فقه العقيدة، أو فقه الشريعة).

وللرد على هذه الشبهة لا بد لنا من الإجابة عن هذه الأسئلة وهي:

(١) ـ هل من علاقة بين العقيدة والفكر؟ وما المراد بالفكر؟

(٢) ـ هل المسلم مخير في اختيار المنهج العقدي الذي يدين الله به؟

(٣) ـ هل الرسول ﷺ لم يبين لأمته منهجها العقدي؟ وتركها تتخبط في هذا الأمر كيف شاءت؟ فنقول وبالله التوفيق:

---

(١) والذي عقد بالخرطوم بالسودان في الفترة ما بين ١٨ ـ ٢٠ جمادي الثانية ١٤١٤هـ ـ ٢ ـ ٤ ديسمبر ١٩٩٣م.

(٢) ص٨.

أولاً: هل من علاقة بين العقيدة والفكر؟ وما المراد بالفكر؟

ليس هناك علاقة أبداً بين العقيدة والفكر.

فالعقيدة لغة: من العقد والتوثيق، والإحكام والربط بقوة[1].

والعقيدة اصطلاحاً: الإيمان الجازم الذي لا يتطرق إليه شك لدى معتقده.

والعقيدة الإسلامية: التي ينبغي على كل مسلم أن يعتقدها هي الإيمان الكامل بكل ما أخبر به رسول الله ﷺ عن ربه وطاعته فيما أمر والانتهاء عما عنه نهى وزجر وعبادة الله بما شرعه لنا على لسان رسوله. وتوحيد الله في ربوبيته وألوهيته وفي أسمائه وصفاته من غير تأويل ولا تعطيل ولا تشبيه وتمثيل ولا تكييف.

أمّا مصطلح الفكر، فمن المصطلحات الحادثة، التي لم ترد في قرآن[2]، ولا سنة، ولا قول صحابي، ولا في قول أحد من أهل القرون الفاضلة المقتدى بها. والذي ورد في القرآن «التفكر» وهو التدبر والتعقل. ومصطلح الفكر من المصطلحات المائعة المموهة، ولذلك لا يمكن للدكتور الترابي ولا لغيره من دعاة التجديد العصرانيين أن ينادوا بتجديد العقيدة والاعتقاد ولكنهم ينادون بتجديد الفكر لأنه مصطلح عام وفضفاض لا مدلول له.

وقد كثر استعمال هذا المصطلح المبهم لدى قادة الحركات الإسلامية. ولقائل أن يقول: إنه مصطلح شاع وانتشر ولا مشاحة في الألفاظ فلا مانع من استعماله. فنقول المصطلح إذا كان مبهماً أو له ظلال، ويموه القضايا، ويلبس على الناس، مثل مصطلح الاشتراكية، والديمقراطية، والأُصولية والإرهاب فلا يمكن أن يكون بديلاً عن العدل والشّورى والالتزام والجهاد في الإسلام.

فقد نهى الله المؤمنين أن يقولوا لرسول الله ﷺ «راعنا» وأمرهم أن يقولوا «انظرنا» لما لكلمة راعنا في ذلك الحين من الظلال السيئة والمدلول الخبيث قال

---

(١) انظر مجمل أصول أهل السنة والجماعة في العقيدة لفضيلة الدكتور ناصر العقل ص٥.

(٢) إلاّ في معرض الذم عندما قال عن الوليد عليه اللعنة «فكّر وقدر» الآية، وهذا لا يعني بالطبع أن كل الأفكار سواء، فهناك أفكار طيبة وأخرى خبيثة. أما العقيدة فمن العقد وقد أمر الله بالوفاء بالعقود.

تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُواْ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾﴾[1].

وثمة شيء آخر وهو أن كلمة (الفكر) تشمل جميع الفكر البشري الإلحادي والمنحرف وغيرهما فكيف يمكن أن يكون مساوياً أو شاملاً للعقيدة الإسلامية التي شرعها رب الأرباب؟

إن من أكبر ما يمتاز به فكر وكتابات وأحاديث العصرانيين العموميات والغموض والتمويه المتعمد والتلبيس. وللدكتور الترابي ـ أصلح الله حالنا وحاله ـ في ذلك أوفر الحظ، وأكبر النصيب، حيث أن معظم كلامه حمال أوجه فهو يريد شيئاً ولكنه لا يصرح به ويكتفي فقط بالبلبلة والإثارة.

فلا بد لدعاة التجديد العصرانيين من وضع النقاط على الحروف، ولا بد أن تكون لديهم الشجاعة الكافية في إبداء ما يريدون تجديده وتغييره من أمر الدين بدلاً من المراوغة والتلاعب بالألفاظ، فالدين والحمد لله تم وكمل قبل وفاة رسول الله ﷺ وعندما نزل قوله عزّ وجلّ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[2].

وكما قال مالك رحمه الله: «ما لم يكن في ذاك اليوم ديناً فلن يكون في هذا اليوم ديناً» وكذلك قال: «لن يصلح آخر هذه الأمة، إلا بما صلح به أولها». وقد صلح أول هذه الأمة بالتمسك بكتاب الله، وبسنة رسول الله ﷺ، وبما أجمع عليه سلف هذه الأمة. قال صلى الله عليه وسلم:

«تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً كتاب الله وسنتي». ومعلوم أن الشيء إذا تم نقص. ولذلك بكى أبو بكر الصديق رضي الله عنه عندما نزل قوله تعالى: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ﴿٣﴾﴾[3] وذلك لعمق علمه، ونفاذ بصيرته وشفافية نفسه وصدق القائل:

---

(١) البقرة: ١٠٤.
(٢) المائدة: ٣.
(٣) النصر: ١ ـ ٣.

لكل شيء إذا ما تم نقصان فلا يغر بطيب العيش إنسان

فدعوى التجديد هذه والتي يتزعمها العصرانيون والله ما هي إلّا علّامة واضحة لانتقاص الدين وسوء عاقبة المنادين بها إلّا أن يؤوبوا إلى رشدهم، ويتغمدهم الله برحمته.

أعود فأقول: لا علاقة البتة بين كلام الله وكلام رسوله ولا حتى بين كلام اتباع الرسل من العلماء العاملين والأئمة المهديين وبين زبالات الفكر البشري المنحرف. وإلّا فما العلاقة بين الوحي المنزل من عند الله وبين الفكر الاعتزالي، وأفكار جهم، والفكر الجمهوري[1]، والفكر المادي الغربي مثلاً؟

فما يطلق عليه الفكر الإسلامي اليوم يشمل أقوال جمع من السفهاء، والملاحدة، والفلاسفة، وزنادقة الصوفية، وكل مغموص عليه في النفاق. ولا يشمل بحال الوحي ولا ما عليه أهل السنة والجماعة قديماً وحديثاً. ولهذا فوالله ما فهمت عند رفع العصرانيين لشعار «تجديد الفكر الإسلامي» إلا تجديد فكر ومناهج أمثال: جهم، والنّظام، من رؤوس المتكلمين ومن لف لفّهم من مرضى القلوب، والحاقدين على الإسلام وأهله للتمويه ولعرضها بصورة تناسب العصر.

ولقد تعجبت جداً من بعض الأئمة والوعاظ والكُتّاب من مجرد استئناسهم بوضع أحد الكفار الرسول ﷺ في مقدمة مائة مفكر إنساني، لعظمة رسول الله ﷺ! وما علم هؤلاء أن هذا الكافر قد انتقص الرسول ﷺ وسلبه ميزته الأساسية وهي النبوة والرسالة والتي لا يمكن لبشر سوى الأنبياء أن يدانيه فيها مهما بلغ. فوالله الذي لا إله غيره إنه ليسوء المسلم أن يرتب الرسول ﷺ ضمن قائمة تحوي عدداً من الملاحدة والزنادقة والمخترعين، وأن يعتبر الرسول ﷺ مجرد مفكر!!

والخلاصة أنه ليست هناك من علاقة بين العقيدة الإسلامية والفكر، سواء

(١) الفكر الجمهوري نسبة لحزب ضال منحرف يعرف بالحزب الجمهوري أسسه صوفي باطني زنديق ادعى النبوة ثم الألوهية يدعى محمود محمد طه وصدق من وسمه بمذموم فإنه والله غير محمود. وقد قتله الرئيس السوداني السابق جعفر محمد نميري ـ جزاه الله خيراً ـ وأراح المسلمين من خطره وشره في عام ١٩٨٥م.

كان فكر مسلمين أم ملاحدة. فالعقيدة الإسلامية خالدة، وهي ليست تراثاً إنسانياً، وكذلك فقهها باقٍ خالد معها وهما شيء واحد لا يمكن تجزئته. فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر.

ثانياً: هل المسلم مخير في اختيار المنهج العقدي الذي يدين به أم لا؟

ليس للمسلم الخيار في المنهج العقدي الذي يدين الله به، فالعقيدة توقيفية وكذلك منهجها توقيفي لا يجوز الزيادة عليه. ولا النقصان منه، ولا يجوز استبداله بمنهج مغاير لما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه الكرام. ومن لم يسعه ما وسع الله ورسله والصحابة الكرام فلا وسع الله عليه في الدنيا ولا في الآخرة. وهذا المنهج قد بينه القرآن والسنة ولم يدعا فيه أمراً للاجتهاد، وهو من الثوابت التي لا تتغير ولا تتبدل على مر الأيام وكر الدهور. وهذا المنهج هو الذي تركنا عليه رسول الله ﷺ ملزم لكل مسلم اتباعه ولا يسع إنساناً يؤمن بالله واليوم الآخر مخالفته بحال من الأحوال، إلّا أن يكون متأولاً تأولاً خاطئاً، كتأول بعض الأخيار لآيات الصّفات.

والأدلة على ذلك كثيرة جداً نذكر منها ما يأتي:

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾[1]. وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾[2]. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[3]. وقال: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾﴾[4]. وقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ

---

(١) الأحزاب: ٣٦.
(٢) النساء ٦٥.
(٣) النساء: ٥٩.
(٤) النور: ٥١.

ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[1]. وقال: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾[2]. وقال: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾[3]. وقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾[4]. وقال: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ﴾[5]. ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾[6].

فالنهي والتحذير عن التفرق والاختلاف يدلان على وجوب التمسك والالتزام بالمنهج الذي تركنا عليه رسول الله ﷺ. والآيات في ذلك كثيرة. أما الأحاديث فنذكر منها ما يأتي:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «دعوني ما تركتكم: إنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»[7].

وحديث العرباض بن سارية رضي الله عنه الذي جاء فيه «.. عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضُوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»[8].

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما في حديثه المشهور: «افترقت

---

(١) الحشر: ٧.
(٢) النساء: ١١٥.
(٣) الانعام: ١٥٣.
(٤) التوبة: ١٠٠.
(٥) آل عمران: ١٠٣.
(٦) الروم: ٣١ ـ ٣٢.
(٧) متفق عليه.
(٨) رواه أبو داود رقم [٧. ٤٦] والترمذي قيم [٢٦٧٨] وقال حسن صحيح.

اليهود. . .» الذي جاء فيه «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلّا واحدة، قيل: ما الواحدة؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي اليوم»[1].

وقال ﷺ: «تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلّا هالك. .» الحديث.

وقال ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»، وفي رواية «حتى يأتيَ أمر الله. لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم». وروى الدارمي بإسناد صحيح، كما قال القرطبي[2]، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطاً. ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وشماله. ثم قال: هذه سبل، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، ثم تلا ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[3].

قلت هذه الآيات والأحاديث تدل على الآتي:

أولاً: أن الاختلاف والتفرق كائن في هذه الأمة كما كان كائناً في الأمم السابقة. «ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم»: وأن الله أراده إرادة كون[4].

ثانياً: نهى الله ورسوله عن التفرق والاختلاف وحذرا منه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾[5] وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾[6].

ثالثاً: وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة وما أجمع عليه سلف هذه الأمة.

---

(١) رواه أهل السنن أبو داود رقم [٤٥٩٧] والترمذي [٢٦٤٠] وقال صحيح.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ج٧/١٣٧.
(٣) الانعام: ١٥٣.
(٤) تنقسم الإرادة إلى قسمين: إرادة شرعية وهي تشمل كل ما أراده الله وأحبه كالطاعات وإرادة كونية، أي إرادة تكوين وخلق وهي تشمل من أفعال العباد الاختيارية المعاصي. قال تعالى: «ولا يرضى لعباده الكفر».
(٥) الأنعام: ١٥٩
(٦) الروم: ٣١ ـ ٣٢.

رابعاً: أن هناك منهجاً واحداً يجب اتباعه وما سواه كفر وضلال «وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه» وهو ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه.

خامساً: أن التفرق والاختلاف سواء كان في أصول الدين أم في فروعه مذموم يستثنى من ذلك فقط اختلاف التنوع[1] في الفروع.

سادساً: أن هذا المنهج هو سبيل المؤمنين، ومن لم يتبعه واتبع غيره من السبل أو شكّ في صلاحيته، أو دعا إلى تغييره، فقد سلك غير سبيل المؤمنين وهو من الموعودين بقوله تعالى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾[2].

قال الإمام القرطبي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾[3]: (هذه آية عظيمة عطفها على ما تقدم، فإنه لما نهى وأمر وحذر هنا عن اتباع غير سبيله، فأمر فيها باتباع طريقه على ما نبينه بالأحاديث الصحيحة وأقاويل السّلف. إلى أن قال: والصِّراط: الطريق الذي هو دين الإسلام «مستقيماً» نصب على الحال، ومعناه مستوياً قويماً لا اعوجاج فيه، فأمر باتباع طريقه الذي طرّقه على لسان نبيه محمد ﷺ وشرعه ونهايته الجنة. وتشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النّار.

ثم قال: وهذه السبل تعم اليهودية، والنصرانية، والمجوسية، وسائر أهل الملل وأهل البدع، والضلالات من أهل الاهواء والشذوذ في الفروع، وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل والخوض في الكلام. هذه كلها عرضة للزلل، ومظنة لسوء المعتقد، قاله ابن عطية قلت: هو الصحيح).

---

(١) ينقسم الاختلاف إلى نوعين ـ (أ) ـ اختلاف تنوع كاختلاف صيغ التشهد، والآذان، والإقامة، وأوجه الاحرام ونحوها. وهذا الأمر فيه يسر، والعذر فيه مطلوب والمعاداة من أجله ممنوعة وإن كان بعضه أرجح من بعض. (ب) اختلاف تضاد. وهو الاختلاف الذي لا يستند على دليل شرعي، لا راجح ولا مرجوح. وإنما يعتمد على التعصب واتباع الهوى، كدعوى جواز تولي المرأة الإمامة والقضاء وإباحة الغناء.

(٢) النساء: ١١٥.

(٣) الانعام: ١٥٣.

ثم ذكر عدداً من الأحاديث والآثار وأقوال السلف الصالح في التدليل على ذلك نذكر منها ما يلي:

(●) ـ أَن رجلاً قال لابن مسعود: ما الصراط المستقيم؟ قال: تركنا محمد ﷺ في أدناه وطرفه في الجنة، وعن يمينه جوادّ[1] وثَمَّ رجال يدعون من مرَّ بهم، فمن أخذ في تلك الجوادّ انتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط انتهى به إلى الجنة. ثم قال ابن مسعود: «وأن هذا صراطي مستقيماً» الآية..

(●) ـ وقال ابن مسعود رضي الله عنه (تعلموا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يذهب أهله، ألا وإياكم والتنطع والتعمق، والبدع، عليكم بالعتيق)[2].

(●) ـ وقال مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾[3] قال: البدع.

(●) ـ وقال ابن شهاب: وهذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾[4]. فالهرب الهرب، والنجاة النجاة والتمسك بالطريق المستقيم والسنن القديمة[5]، الذي سلكه السلف الصّالح، وفيه المتجر الرَّابح[6].

(●) ـ وقال أبو العالية: [7] عليكم بالأمر الأول الذي كانوا عليه قبل أن يفترقوا. قال عاصم الأَحول[8] فحدثت به الحسن[9] فقال: (قد نصحك والله وصدقك).

(●) ـ وقال بعض العلماء العارفين عن الفرقة التي زادت في فرق[10] أمة محمد

---

(١) الجوادّ بتشديد الدال الطرف واحدها جادّة. وهي سواء الطريق، وقيل معظمه. وقيل وسطه ـ انظره هامش الجامع ج٧/١٣٨.
(٢) القديم، الأول ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلّم وصحبه ومن سار على دربهم إلى يوم القيامة.
(٣) الانعام: ١٥٣.
(٤) الانعام: ١٥٩.
(٥) سنن الدارمي ج١.
(٦) سنن الدارمي رقم ٢٠٩ ج١/٦٠.
(٧) أبو العالية: رفيع بن مهران، المقرىء الحافظ المفسر مات سنة ٩٣.
(٨) عاصم الأحول: ابن سليمان الإمام الحافظ مات سنة ١٤٢هـ.
(٩) هو البصري.
(١٠) الحديث السابق «افترقت اليهود».

رسول الله ﷺ: (هم قوم يعادون العلماء، ويبغضون الفقهاء، ولم يكن ذلك قط في الأمم السابقة). قلت: فإنّ ذلك من العار، ومن العقوق. وقد انتشر هذا الصنف في زماننا هذا إذ أننا نلاحظ أن هم كثير من العصرانيين ذم العلماء وانتقاصهم والتعريض بهم وكذلك عدم الاقتداء بالسلف الصالح في العلم والعمل فنعوذ بالله من الخذلان.

(●) - وقال سهل بن عبد الله التّستري[1] رحمه الله: «عليكم بالاقتداء بالأثر والسنة فإني أخاف أنّه سيأتي عن قليل زمان إذا ذكر إنسان النّبي ﷺ والاقتداء به في جميع أحواله ذموه ونفروا عنه وتبرأوا منه وأذلوه وأهانوه».

قلت: صدق والله سهل فقد غشانا هذا الزمان الذي أصبح فيه المعروف منكراً والمنكر معروفاً والسنة بدعة والبدعة سنة، وقُسِّم فيه الدين إلى لباب وقشور وأصبح هم كثير من العصرانيين ممن ينتسبون إلى الحركات الإسلامية[2] السّخرية ببعض السنن كإعفاء اللحى، وحجاب المرأة، ولبس قصير الثياب، وسب وانتقاص شباب الصحوة الإسلامية، ولم يقنعوا بما يفتريه الكفار عليهم من التشدد والإرهاب والتنطع.

وظلم ذوي القربى أشد مضاضة على المرء من وقع الحسام المهند

(●) - ورحم الله عمر بن عبد العزيز المجدد الحق حين كتب إلى رجل يجيبه وقد سأله عن القدر: أمّا بعد فإني أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة رسوله ﷺ[3]، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته وكفُوا مؤونته، فعليك بلزوم الجماعة فإنها لك بإذن الله عصمة، ثم أعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها، أو عبرة فيها فإن السُّنّة، إنما سنها من علم ما في خلافها من الخطأ، والزلل، والحمق والتّعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، وإنهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى. فإن كان الهدى

---

(١) الزاهد الواعظ. مات سنة ١٨٣هـ وقد عاش ثمانين عاماً.

(٢) على وجه الخصوص الشيخ محمد الغزالي.

(٣) يريد بذلك سنة رسول الله ﷺ وما سنه الخلفاء الراشدون المهديون من بعده، فعملهم سنة لقوله ﷺ: (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين..) الحديث.

ما أنتم عليه فقد سبقتموهم إليه، وإن قلتم إنّما حدث بعدهم فما أحدثه إلاّ من اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا ما يشفي، فما دونهم من مقصر، وما فوقهم من محسر، وقد قصر قوم دونهم فجفوا وطمح عنهم أقوام فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم)[1].

ثالثاً: هل الرسول ﷺ لم يبين لأمته منهجها العقدي؟

قول الدكتور حسن التّرابي هذا: «ينبغي للعقيدة ألَّا تكون سلفية»، يدل على أنه يرى ويعتقد أن الرسول ﷺ لم يبين لأمته المنهج العقدي، وإنما ترك هذا الأمر لاجتهادهم ولظروفهم الخاصة، فلكل أهل عصر ومصر أن يختاروا المنهج الذي يناسبهم والطريقة التي تعجبهم.

وهذا الكلام لعمر الله من الأخطاء البينة الواضحة ومن المغالطات الشنيعة، إذ وظيفة الرسل عموماً هي البلاغ المبين. ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾[2]. فأضاف المبين أي الواضح إلى البلاغ.

وقال: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[3]. ولولا ذلك لما احتاج الرسل إلى تلك المدد الطويلة ولما عانوا تلك المعاناة القاسية المضنية، ولما واجهوا من أممهم الصَّد والعناد والقتل والتشريد، إذ لو كانت وظيفتهم فقط أن يبلغوا الخلق أن يعبدوا الله ولا يشركوا به غيره وبالطريقة التي يرونها وبالأسلوب الذي يناسبهم لَمّا وجدوا كبير عناء ولما أمرهم الله بالصّبر والمصابرة.

ولكن كانت مهمة الرسل شاقة عسيرة لأنها كانت تنحصر في أمرين اثنين هما:

الأول: أن يعبد الله ولا يشرك دونه ولا معه غيره.

الثاني: أن يعبد الله بالطريقة التي شرعها الله على لسان المرسل. وكان الأمر

---

(١) سنن أبي داود كتاب السنة.
(٢) النور: ٥٤.
(٣) النحل: ٤٤.

الثاني أعسر من الأول وأصعب وهو الذي يحتاج إلى مجاهدة ومصابرة وهو الذي يحتاج إلى إعداد وتربية قال تعالى: مخاطباً موسى عليه السلام ﴿ وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى ﴿٤١﴾ ﴾[1]. وقال مخاطباً محمداً في أول الأمر: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ﴿١﴾ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٣﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾ ﴾[2]. ثم قال مبيناً العلة: ﴿ إِنَّا سَنُلْقِى عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴿٥﴾ ﴾[3].

وقال قوم شعيب عليه السلام لما أمرهم أن يوفوا الكيل والميزان: ﴿ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ بَقِيَّتُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿٨٦﴾ قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟ ۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ ﴾[4].

ومما يدل على أن الرسل جميعاً مبلغين لمنهج الله الذي أمرهم به وأنّهم لم يأتوا بشيء من عندهم قوله تعالى في سورة النجم: ﴿ وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾[5].

وقوله في سورة الحاقة: ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾[6].

وقوله في سورة الإسراء: ﴿ وَإِن كَادُوا۟ لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾ وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ﴾[7].

---

(١) طه: ٤١.
(٢) المزمل: ١ ـ ٤.
(٣) المزمل: ٥.
(٤) هود: ٨٥ ـ ٨٧.
(٥) النجم: ١ ـ ٥.
(٦) الحاقة: ٤٤ ـ ٤٧.
(٧) الإسراء: ٧٣ ـ ٧٥.

وقوله عزّ وجلّ ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾[1] يدل كذلك على أن رسولنا محمد ﷺ جاء بالبيان الشافي لكل ما يحتاجه المسلم. وقوله عزّ وجلّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾[2] ـ وقول مالك رحمه الله في تفسيرها: «ما لم يكن في ذاك اليوم ديناً فلن يكون في هذا اليوم ديناً». أكبر دليل على أن الرسول ﷺ بين لنا المنهج العقدي أوضح بيان ولولا ذلك لما قال: «تركتكم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك» وكذلك قوله ﷺ «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» دليل على أن الرسول ﷺ مبين للقرآن وموضح لمنهج الله.

وقوله كذلك عن بعض أحبار اليهود عليهم اللعنة والذين كتموا ما نُزِّل إليهم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴿١٥٩﴾﴾[3]. فهل هناك شيء يحتاج إلى بيان أكثر من المنهج العقدي؟

وقال ﷺ مقرراً لتلك الحقيقة ومبيناً لوظيفة المرسل: «ما بعث الله من نبي إلّا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينهاهم عن شر ما يعلمه لهم». الحديث.

وفي رواية عنه ﷺ: «ما تركت عملاً يقربكم إلى الجنة إلَّا أرشدتكم إليه... الخ».

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولعن الله مبغضه وشانئه: «قام فينا رسول الله ﷺ مقاماً فذكر بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم. وأهل النار منازلهم. حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسيه»[4].

وقال سلمان ابن الإسلام سيد الفرس رضي الله عنه «ما تركنا النبي ﷺ حتى علمنا كل شيء وعلم الخراءة»[5] أي آداب الخراءة وقضاء الحاجة. فهل يعقل

---

(١) الأنعام: ٣٨.
(٢) المائدة: ٣.
(٣) البقرة: ١٥٩.
(٤) البخاري.
(٥) صحيح مسلم.

من الذي علم أمته آداب قضاء الحاجة، وآداب الأكل والشرب، والسلام والاستئذان، وعيادة المريض، ومباشرة الزوجة، وغيرها من الأمور الصغيرة الدقيقة أن يغفل عن بيان أهم أمر بعث من أجله وجلس في مكة أكثر من ثلاث عشرة سنة يدعو إليه، ونزل جلّ القرآن وهو القرآن المكي في بيانه وتوضيحه؟ إذ أن مسألة الاعتقاد في الله وصفاته والإيمان بالأمور الغيبية الأخرى نحو الإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر أولى بالبيان والتوضيح من الأحكام، والعبادات، والآداب، والسلوك. فترك البشر وشأنهم ليعلموها من باب التكليف بما لا يطاق ولا يستطاع «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها» وقد رفع الله سبحانه وتعالى عن هذه الأمة كل أسباب الحرج والعنت والضيق فقال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[1] وليس هناك من حرج أكبر ولا أشق من أن يترك العبد يتخبط في هذا الباب الهام الخطر.

فالحمد لله الذي أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة بإرساله لنا محمداً ﷺ الذي بصّرنا بكل ما نحتاجه ولم يترك شيئاً يقربنا إلى الجنة إلّا دلنا عليه ولا شيئاً يباعد بيننا وبين النّار إلّا حذرنا منه ولم يتركنا هملاً حتى يأتي جهم بن صفوان وشيخه شيخ السوء الجعد بن درهم ومن لف لفهم من كل مغموص عليه في النفاق ليبينوا لنا كيفية الإيمان بالله ورسوله وبالغيبيات.

فالمنهج العقدي بالنسبة للمسلم بين وواضح وثابت ومستقر وملزم ولا مجال لتغييره ولا تبديله ولا رفضه وهو ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه كما قال ﷺ في الحديث السابق عندما سئل عن الفرقة الناجية فقال: «الذين يكونون على ما أنا عليه وأصحابي اليوم» وما كان عليه هو وأصحابه مفهوم ومعلوم وهو مذهب أهل السنة والجماعة، السلف الصالحين. وهو متصل السند لأنّه موصول بالله وبرسل الله ولا يمكن أن يرد الرسول ﷺ أمته إلى شيء مجهول مبهم؟ ولو كان الأمر كما ظن هؤلاء لقال الذين يكونون على ما يناسبهم من اعتقاد في كل عصر ومصر.

---

(١) الحج: ٧٨.

ومن العجيب الغريب أن الدكتور الترابي نادى بنبذ العقيدة السلفية والكلامية[1] ورفضها ولم يأتنا بعقيدة جديدة كعادته فمنهجه منهج سلبي الغاية منه هدم الموجود والتشكيك فيه فقط.

(١) وهي العقيدة الأشعرية.

المسألة الثانية:

رفع شعار التجديد دون تحديد لمفهومه ودون الإتيان بجديد

قبل الخوض في مناقشة هذه الفكرة لا بد من التمهيد لها بما يأتي:

تعريف التجديد:

التجديد لغة: هو الإحياء والبعث والإعادة لما بلي على ما كان عليه قبل البلي، فهو إذاً عكس الابتداع والابتكار والبلي. قال الإمام الجوهري رحمه الله: (جدّ الشيء يجِدُّ بالكسر جدّة صار جديداً وهو نقيض الخَلَق).

ثم قال:

(وتجدّد الشيء، صار جديداً، وأجدّه، واستجده، وجَدَّده، أي صيره جديداً[1]).

التجديد اصطلاحاً:

التجديد من الناحية الاصطلاحية نوعان وله معنيان: سني وهو الصحيح وبدعي وهو القبيح.

(أ) التجديد السني الصحيح:

هو المعنى الذي وضحته السنة وبينه السلف الصالح. وهو إحياء السنن التي

(١) الصحاح ـ تاج اللغة وصحاح العربية مادة جدد ج٢/٤٥٤.

أميتت وإخماد البدع، وبعث الطاقات الخامدة وتحريك الإيمان في النفوس، ليطابق القول العمل، وذلك باعظام العلم وأهله وبإخماد البدع وإذلال أهلها.

قال العلامة عبد الرؤوف المناوي في فيض القدير في شرح قوله ﷺ: «إنّ الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»[1] (أي يبين السنة من البدعة. ويكثر العلم، وينصر أهله، ويكسر أهل البدع، ويذلهم. قالوا: ولا يكون إلّا عالماً بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة)[2]. قلت يريد بذلك ما عناه بعض أهل العلم بالعلوم الباطنة وهي العلوم السلوكية كالورع والخشوع والاخلاص والصدق ونحو ذلك.

وليس المراد بحال من الأحوال ما يعنيه المتصوفة من تقسيم العلوم الدينية إلى علم شريعة وحقيقة، أو ظاهر وباطن، فهذا التقسيم ما أنزل الله من سلطان ولم يقل به أحد من الأعلام وإنما أُثر عن بعض أهل العطالة والبطالة.

وقال في بذل المجهود: (قال صاحب جامع الأصول: وقد تكلم العلماء في تأويله، وكل واحد أشار إلى العالِم الذي هو في مذهبه، وحمل الحديث عليه، والأولى الحمل على العموم. فإن لفظة من تقع على الواحد والجمع. ولا يختص بالفقهاء فإن انتفاع الأمة بهم وإن كان كثيراً فانتفاعهم بأولي الأمر، وأصحاب الحديث، والقراء، والوعاظ، والزهاد أيضاً كثير، إذ حفظ الدين، وقوانين السياسة، وبعث العدل وظيفة أولي الأمر. وكذلك القراء، وأصحاب الحديث ينفعون بضبط التنزيل، والأحاديث التي هي أصول الشرع وأدلته. والوعاظ ينفعون بالوعظ، والحث على لزوم التقوى لكن المبعوث يشترط أن يكون مشاراً إليه في كل فن من هذه الفنون. والأظهر عندي والله أعلم أن المراد بمن يجدد ليس شخصاً واحداً بل المراد به جماعة يجدد كل واحد في بلد في فن أو فنون من العلوم الشرعية ما تيسر له من الأمور التقريرية أو التحريرية، ويكون سبباً لبقائه، وعدم اندراسه وانقضائه إلى أن يأتي أمر الله)[3].

وقال العماد ابن كثير: (وقد ادعى كل قوم في إمامهم أنه المراد بهذا الحديث،

---

(١) رواه أبو داود وغيره من أهل السنن.
(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ج٢/٢٨١ ـ ٢٨٢.
(٣) بذل المجهود ج١٧/٢٠٢ ـ ٢٠٣.

والظاهر والله أعلم أنه يعم حملة العلم من كل طائفة، وكل صنف من أصناف العلماء من مفسرين ومحدثين وفقهاء، ونحاة، ولغويين إلى غير ذلك من الأصناف)[1].

أدلة التجديد السّني الصحيح:

التجديد بالمعنى السني الصحيح له دليل صحيح صريح وهو العمدة في هذا الشأن هذا بجانب أدلة، مساعدة أخرى توضح هذا المعنى وتجليه.

(١) الدليل العمدة:

هو ما رواه الحافظ أبو داود السّجستاني رحمه الله بسنده في سننه قال: حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن شراحيل بن يزيد المعافري، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة فيما أعلم عن رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»[2]. قال أبو داود: رواه عبد الرحمن بن شريح الاسكندري لم يجز به شراحيل.

قال الإمام الحافظ السَخاوي بعد أن ذكر رواية أبي داود السابقة معلقاً على قول أبي علقمة ـ قد سمّاه «مسلم بن يسار الهاشمي» ـ (ولم يجز به شراحيل): (يعني عضله[3] وقد أخرجه الطبراني في الأوسط كالأول وسنده صحيح، ورجاله كلهم ثقات ـ وكذا صححه الحاكم، فإنّه أخرجه في مستدركه من حديث ابن وهب، وسعيد الذي رفعه أولى بالقبول لأمرين:

أحدهما: أنه لم يختلف في توثيقه. بخلاف عبد الرحمن، فقد قال فيه ابن سعد: إنه منكر الحديث. والثاني أن معه زيادة علم على من قطعه. وقوله: فيما أعلم ليس بشك في وصله، بل قد جعل وصله معلوماً له. وقد اعتمد الأئمة هذا الحديث. فروينا في المدخل للبيهقي بإسناده إلى الإمام أحمد أنه قال بعد

---

(١) المقاصد الحسنة ص١٢٢ للإمام السخاوي.

(٢) سنن أبي داود كتاب الملاحم باب ما يذكر في قرن المائة رقم [٤٢٩١] ج٤/١٠٩.

(٣) العضل لغة الإعياء. واصطلاحاً: الحديث المعضل هو ما سقط من اسناده راويان فأكثر على التوالي ـ انظر تفسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص٧٥.

ذكره إياه: فكان في المائة الأولى عمر بن عبد العزيز، وفي الثانية الشافعي، كذا قال محمد بن علي بن الحسن: سمعت بعض أصحابنا يقول: كان، وذكرهما، زاد غيره: وفي الثالثة: أبو العباس بن سُريج. وفي الرابعة: أبو الطيب سهل الصعلوكي، أو أبو حامد الاسفراييني، وفي الخامسة: حجة الإسلام الغزالي. وفي السادسة: الفخر الرازي، أو الحافظ عبد الغني، وفي السابعة: ابن دقيق العيد، وفي الثامنة: البلقيني، أو العراقي[1].

ورواه الإمام السيوطي في الجامع الصَّغير له ورمز إليه بالصّحة[2].

وقال المناوي في فيض القدير: (قال الزين العراقي وغيره: سنده صحيح. فالحديث صحيح وصريح. ووعد رسول الله ﷺ لن يتخلف فإنه لا ينطق عن الهوى وقد أوتي القرآن ومثله معه، وما خرج من فيه إلّا حقاً. عرف هذا المجدد وحدد، أم لم يعرف ويحدد، اتفق عليه كما اتفق على عمر بن عبد العزيز والشافعي أم اختلف في ذلك. فهو عند الله معلوم، ولدى العارفين المنصفين مفهوم[3].

٢ ـ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[4] فقد دلت الآية أنّه لا بد من الأخذ بأسباب التجديد وذلك بسلوك نفس الطريق الذي سلكه رسولنا وصحبه الكرام. ومن سار على نهجهم، فقد اقتضت حكمة الله أن إعادة الناس إلى الحق لا تتم إلا بمجاهدة ومصابرة، ووفق أسس واضحة بيّنة.

٣ ـ قول مالك رحمه الله: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلّا بما صلح به أولها)[5]. فقد حدد مالك بهذه المقالة والتي صدرت من عالم رباني، منهج التجديد السني وطريقته الصحيحة الآمنة من الزيغ والانحراف وهو الاتباع

---

(١) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للحافظ المؤرخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي المتوفي ٩٠٢هـ ص١/١٤٠٦ ـ ١٩٨٦ دار الهجرة بيروت ص١٢١ ـ ص١٢٢.

(٢) انظر فيض القدير للمناوي ج٢/٢٨٢.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الرعد: ١١.

(٥) الاعتصام للشاطبي.

والاستنـان بمن قد مات، بأصحاب رسول الله ﷺ، فيا له من إمام مفخم، وفقيه معظم وعالم ملهم.

٤ ـ وكذلك قـول مالـك رحمه الله في تفسـير قولـه تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[1] «ما لم يكن في ذاك اليوم ديناً فلن يكون اليوم ديناً»[2].

(ب) التجديد البدعي الخاطىء (اللاديني):

وهو التوفيق أو التلفيق بين ما جاء به الإسلام وبين الأفكار البشرية المنحـرفة متمثلة عند قدماء المبتدعة ـ المتكلمين (جهميـة ـ معتزلـة ـ أشاعـرة) في الفلسفة والمنطق اليوناني والروماني ونحوهما، وعند العصرانيين فيما أفرزته الحضارة المادية الحديثة؛ أو التـوفيق بين الـدين والعصر الحديث بـإعادة تـأويل الـدين[3] وتفسير تعاليمه في ضوء متطلبات العصر.

فكما أن أهل السنـة والسلف الصالحـين موصـولون بسلفهم الصـالح كـذلك المبتدعة من عصرانيين وغيرهم متصلون بسلفهم الطالح.

فالأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكـر منها اختلف. والـطيور عـلى أشكالهـا تقع. ومن تشبّـه بقوم فهـو منهم، وقـد جعـل الله للحق أجنـاداً وللباطل خداماً.

والبـاعث لهذا النّـوع البدعى الخـاطىء الجهـل بـالسُنّـة وبمنهـج السّلف من نـاحية، والغـرور وحب الشهرة، والانهزام النفسي، وحب الـزعامـة والاعجاب المفرط بالغرب من ناحية أخرى. ووسائله رفع الشعارات الزائفة وإثارة الشبـه، وبلبلة الأفكـــار، والـــطعن والتشكيـــك في الأصـــول والقـــواعـــد الشرعيـــة، والاستخفاف والسخرية بعلماء السلف، والاعجاب بكـل جديـد والبغض لكل تليد.

---

(١) المائدة: ٣.
(٢) الاعتصام للشاطبي.
(٣) مفهوم تجديد الدين ص١٢٠.

وأبطاله المزيفون عبيد المستعمرين وتلاميذ المستشرقين بعض خريجي المعاهد والجامعات العلمانية في أوروبا وأمريكا وفي البلاد الإسلامية. فهو إذاً مولود غير شرعي.

ضوابط وشروط التجديد السُّني الصحيح:

هناك ضوابط وشروط لا بد من معرفتها للتمييز بين المجدد الحق وبين مدعي التجديد، وما من أمر من الأمور إلّا وله شروط وضوابط كالإمامة الكبرى وإمامة الصلاة، والقضاء، ورتبة الاجتهاد، ونحو ذلك. وهذه الضوابط والشروط مأخوذة من الكتاب والسنة وما أجمع عليه سلف هذه الأمة. وهذه الشروط والضوابط متفق على جلها عند أهل السنة والجماعة وتكاد تكون من المسلمات التي لا يجادل ويناكف فيها إلّا مكابر معاند، فما لا يتم الواجب إلّا به فهو واجب.

وقد صدق من قال:

ولا يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

وسنشير إلى أهم تلك الضوابط وهذه الشروط التي ينبغي توفرها أو جلها في من ينسب أو يرشح لهذه المرتبة العالية الرفيعة، لأنها مرتبة دينية، ومنزلة شرعية، إذ ليس هناك أفضل ولا أنبل من الإمامة في الدين ولذا سأل إبراهيم عليه السلام ربّه ذلك فأجاب ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٢٤﴾﴾[1] الآية.

نقول وبالله التوفيق:

١ ـ الالتزام بمنهج أهل السّنة والجماعة ـ السّلف الصالح:

هذا الضّابط هو أُسُّ هذه الضوابط والشروط، فإذا انتفى فلا فائدة من بقية الشروط ويصبح وجودها كعدمها، إذ سلامة المنهج والتصور هو الإطار الذي يتم في داخله التجديد، ففاقد الشيء لا يعطيه.

---

(١) البقرة: ١٢٤.

وقد جاء في حديث افتراق الأمة الإخبار بهلاك وضلال كل الفرق إلّا واحدة وعندما سئل عن هذه الواحدة وصفها وصفاً جامعاً مانعاً كيف لا وقد أوتي جوامع الكلم. «ما أنا عليه وأصحابي اليوم».

فمجدد الدين الحق هو الذي يكون على ما كان عليه رسول الله ﷺ في الاعتقاد والتصور والالتزام بما كان عليه السلف الصالحين في كل أمر من الأمور دقيقاً كان أم جليلاً عظيماً كان أم حقيراً.

ومن لم يكن على ما كان عليه رسول الله ﷺ وصحبه البررة لا يمكن أن يكون مجدداً لهذا الدين بحال أبداً.

٢ ـ نصر السّنة وقمع البدعة:

كذلك من الضوابط التي لا تنفك عن الضابط الأول نصر السّنة وأهلها وقمع وكسر البدعة وإذلال أهلها.

فيشترط في المجدد الديني أن يكون ناصراً[1] للسّنة مقرباً ومعزاً لأهلها وأنصارها؛ قامعاً للبدعة، ومبعداً لأصحابها، فاراً منهم. إذ أن مهمة ووظيفة المجدد الأولى هي إحياء السنن وإماتة البدع.

٣ ـ النبوغ والبروز في العلم الشرعي إلى درجة الاجتهاد:

أيضاً من الشروط والضوابط اللازمة للمجدد أن يكون مشتغلاً بالعلم ومبرزاً فيه واصلاً فيه إلى درجة الاجتهاد أو مقارباً لها، إذ العلم هو السنة والجهل هو البدعة.

وقد قيدنا العلم بالعلم الشرعي المتلقى عن المشايخ على منهج أهل السّنة والجماعة المصحوب بالأدب والسّلوك ولا نعني بحال من الأحوال النبوغ في العلوم والمعارف الإنسانية ولا الحصول على الشهادات والألقاب الفارغة من المضمون والتي أصبح كثير من الناس يحاكي بها الألقاب العلمية الرفيعة والتي كانت اسماً على مسمى كلقب الحافظ، والحاكم، وشيخ الإسلام مما زهد الكثيرين فيها وفي حملتها:

---

(١) فكيف بمن يصرح أنه ليس سنياً كالدكتور الترابي؟!

مما يزهدني في أرض أندلس ألقاب معتضد فيها ومعتمد
ألقاب مملكة في غير موضعها كالهر يحكى انتفاخاً صولة الأسد

وصدق رسول الله ﷺ: «إنّ من الشعر لحكمة».

٤ ـ ترك آثار نافعة:

كذلك يشترط في المجدد أن تكون له آثار نافعة ومفيدة لعصره ولمن كان بعدهم شاهدة له بهذا الفضل، منبئة بحاله، فالعلم النافع صدقة جارية.

٥ ـ التميز عن الاقران:

لا بُدَّ للمجدد أن يكون متميزاً على أقرانه، وأهل عصره، بما أحياه من سنن وما أماتهُ من بدع. فلسان الحال أصدق من لسان المقال.

٦ ـ التّخلق بالأخلاق الحسنة الكريمة:

التخلق بالخلق الكريم كالورع والعدل والانصاف ونكران الذّات.

٧ ـ الهدي الصالح والسّمت الصالح:

الهدي والسّمت دليل على الباطن ولهذا روي عن رسول الله ﷺ: «إنّ الهدي الصالح والسّمت الصالح جزء من ست وعشرين جزءاً من النبوة»[1].

ولا هدي ولا سمت أصلح مما كان عليه رسول الله ﷺ وصحبه الكرام والتابعون لهم بإحسان.

٨ ـ التّأدب مع السّلف الصّالح:

التأدب مع السّلف الصّالح من صحابة وتابعين وعلماء عاملين من أبرز الشّروط التي يجب توافرها في المجدد السني وكيف يكون مجدداً من لا يعرف لأهل الفضل فضلهم؟ وأنّى يأتي التجديد ممن جعل الطعن والتشكيك في السّلف الصّالحين والغمز واللمز ديدنهم؟

---

(١) الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في التأني رقم [٢٠١٠] ومالك في الموطأ كتاب الشعر وقد ورد مرفوعاً وموقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما.

٩ ـ الوضوح والإبانة:

الوضوح في الاعتقاد والمنهج والتّصور وفي أي عمل من الأعمال من الشروط الأساسية لمن يريد التجديد.

١٠ ـ العمل المثمر:

بدلاً من الادعاءات ورفع الشّعارات الفارغة.

أهم سمات أدعياء التجديد البدعي الخاطىء:

كما يقولون وبضدها تتميز الأشياء.

فبعد أن أشرنا إشارات خفيفة وألمحنا إلماحات سريعة إلى أهم الضوابط والشروط التي ينبغي أن يتحلى بها من أراد الله له أن يجدد لهذه الأمة ما بلي من أمر دينها يتحتم علينا التلميح بل والتّصريح بأهم سمات أدعياء التجديد من العصرانيين. ونقول أدعياء التجديد لأنّهم لم يأتوا بجديد حتى في باطلهم وإنما اكتفوا برفع الشعارات، وبالضجيج، وبالدعاوى الفارغة، وبالطعن والتشكيك- فنقول من أهم ما يميز أدعياء التجديد العصرانيين ما يأتي:

١ ـ التلفيق بين الإسلام وبين العقل والفلسفة وافرازات الحضارة المادية الحديثة:

هذا هو منهج العصرانيين، الخلط والتلفيق بين الحق والباطل ومحاولة التلفيق بين منهج الله وزبالة الفكر البشري المنحرف؛ فهم كحاطب ليل لا يميزون بين الطيب والخبيث، فكيف يرجى ممن هذا منهجه وهذه مصادر اعتقاده أن يأتي بخير؟ وأنى له ذلك؟ وصدق الله العظيم «وإنا أو إيّاكم لعلى هدى أو في ضلال مبين».

٢ ـ السلبية:

من أهم ما يمتاز به أدعياء التجديد من العصرانيين: أن دعوتهم سلبية، إذ أنّهم لم يأتوا ببديل لما زعموا بطلانه وعدم مسايرته للعصر، لا في أصول الدّين ولا في فروعه ولا حتى في مجال الفكر البشري.

لم يأتوا بمفيد، وإنّما هم عالة على أسلافهم من فلاسفة ومتكلمين وغربيين. وهذه السّمة هي التي اتسم بها كذلك المحرفون الأوائل للعقيدة والمنهج الإسلامي ممن يعرفون بالفلاسفة المسلمين إذ هم لا فلاسفة، والذي جاءوا به ليس إسلامياً كما وصفهم من[1] له معرفة بالفلسفة والدين، إذ لم يتعد دورهم ترجمة الفلسفة والمنطق اليوناني والروماني إلى اللغة العربية فأفسدوا عقول السّذج والمغفلين، فنسأل الله أن يجازيهم على هذا الصّنيع وأن يكافيهم على هذا التخريب، وقد فعل إن شاء الله.

٣ ـ العمومات:

عدم الوضوح والتمويه والغموض من أبرز صفات العصرانيين فوالله الذي لا إلّه إلا هو، تكاد تقرأ لأحدهم المقال أو الكتاب مرتين وثلاثة ولا تخرج بأدنى نتيجة ولا تعرف ماذا يريد؟ وأذكر أنني قرأت كتاب الإيمان، وعدداً من الرسائل للدكتور حسن الترابي منها: تجديد أصول الفقه الإسلامي، تجديد الفكر الإسلامي، حوار بين الدّين والفن، المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع، فلم أخرج بنتيجة؛ وليس ذلك لقصور مني والحمد لله فإنني أقرأ وأطالع في أصعب الكتب ـ نحو كتاب درء تعارض العقل والنقل لشيخ الإسلام ابن تيمية بشهادة كثير من طلاب العلم، لأنه يأتي بأقوال الفلاسفة والمتكلمين والمتصوفة ثم يرد عليهم ـ فاستوعب ما يريده الشيخ رحمه الله، وقد شاركني في هذا كثير من الإخوة الكرام.

ويعتبر كتاب الحركة الإسلامية من أوضح ما كتبه الدكتور الترابي لأنه قصد توضيح ما يريد توضيحه، أما كتبه الأخرى فيغلب عليها عدم الوضوح، وقد تعجبت من تعليل بعض المعجبين بالدكتور حسن لذلك بأن ذلك لعلو مستواه، ولو صح هذا الادعاء لصح إدعاء الجمهورين أن كلام المتنبىء محمود محمد طه وكتاباته أرفع من أن يفهمها كل النّاس، وهذا مما لا يمدح عليه متكلم ولا كاتب قط.

---

(١) فضيلة الشيخ الدكتور جعفر شيخ إدريس.

٤ ـ عدم الورع والتأدب مع السّلف الصّالح:

كذلك من أبرز ما يميز كتابات وكلام العصرانيين عدم التأدب مع السّلف الصّالح وعدم التورع في وصفهم بأوصاف لا تليق بهم وسنمثل لذلك عند المقارنة بين ما كان عليه المجددون السنيون وما عليه الآن أدعياء التجديد من العصرانيين.

٥ ـ الابتداع في الدّين:

عدم التورع من الابتداع ومخالفة ما كان عليه السّلف الصّالحين من أظهر ما يميز العصرانيين.

٦ ـ ضعف العلم الشّرعي:

كذلك ضعف العلم الشرعي لدى دعاة التجديد من العصرانيين من أوضح السّمات الجامعة فحججهم واهية واستدلالاتهم ضعيفة.

٧ ـ التشبث بسقطات وهفوات أهل العلم:

كما يمتاز دعاة التجديد بالتقاط الأقوال الساقطة والهفوات المهجورة وقد صدق من قال: من تتبع رخص العلماء وزلاتهم تزندق أوكاد. فهم كالمكنسة لا تأخذ إلّا الأوساخ.

٨ ـ رد كثير من السّنن ولاتفه الأسباب.

٩ ـ ترك بعض الآثار السّيئة:

متمثلة في بعض الكتب والآراء المنحرفة، مما يدخلهم في زمرة «ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة».

مقارنة بين مجددي القرن الأول والثاني وبين أدعياء التجديد من العصرانيين في ضوء ما سبق:

سنعقد في هذا المبحث مقارنة بين منهج مجددي القرن الأول والثاني بلا منازع الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله والإمام الشافعي النبيه رحمه

الله من ناحية، وبين مناهج بعض العصرانيين من ناحية أخرى، وذلك في ضوء الضوابط والشروط بالنسبة للمجددين السّنيين وأهم سمات أدعياء التجديد من العصرانيين. فنقول:

الالتزام بمنهج أهل السّنة والجماعة مقارناً بالانفلات والانعتاق من ذلك:

كما أشرت من قبل فإن أهم ما يميز التجديد السني الصحيح عن التجديد البدعي الخاطىء الحرص التام والالتزام الكامل بمنهج السلف الصالحين والتمسك بما تركنا عليه رسولنا ﷺ الأمين وصحبه الميامن، لا كما يدعو إليه أهل العطالة والبطالة والمنهزمون الجدد الذين استسلموا للواقع ورضوا بالحضيض، والذين استبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير، والخبيث بالطيب، من نبذ منهج السلف الصالح بل شينه والدعوة إلى تطويره وتحديثه. وسنكتفي بذكر نموذج أو اثنين من كلٍ حتى يتضح الفرق وتبين الصورة.

لقد كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي الله عنه مجدداً سنياً بحق وكذلك الإمام الشافعي رحمه الله ورضي الله عنه وذلك بشهادة إمام أهل السّنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله حيث قال: (إن الله تعالى يبعث على رأس كل مائة عام من يجدد لهذه الأمة دينها، فنظرنا في المائة الأولى فإذا هو عمر بن عبد العزيز ونظرنا في المائة الثانية فنراه الشافعي)[1].

ولذلك عد عمر خامس الخلفاء الراشدين وأحد الأئمة المهديين قال: سفيان الثوري: رحمه الله: (الخلفاء خمسة: أبو بكر، عمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز)[2] فعمر هذا لم ينل هذه الرتبة العالية إلا لحرصه وتمسكه بما كان عليه رسول الله ﷺ وخلفاؤه الراشدون وصحابته المهديون.

فعندما ولى الخلافة كتب إلى سالم بن عبد اللّه بن عمر كتاباً[3] يطلب منه أن

---

(١) سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات ج٢/١٨.

(٣) قارن بين همة عمر هذا وهمة المأمون عندما كتب إلى ملك صقلية يطلب منه أن يبعث إليه زبالة فكر اليونان والرومان في المنطق والفلسفة والتي شهد أحدهم أنها ما أدخلت على ملة إلا أفسدتها.

يبعث إليه بكتب عمر وسيرته وقضائه في أهل القبلة وأهل الذمة لأنه سائر بسيرته ومتبع أثره.

فقال: (سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد، فإن الله عزّ وجلّ ابتلاني بما ابتلاني به[1] من أمر هذه الأمة من غير مشورة مني فيها ولا طلب[2] مني لها، إلّا قدر من الرحمن قدره عليَّ فأسأل الله الذي ابتلاني أن يعينني على ما ولاني من عباده وبلاده، وأن يرزقني فيهم العمل بطاعته، وأن يرزقهم مني الرأفة والرحمة ويرزقني منهم السمع والطاعة وحسن المؤازرة[3] فإذا جاءك كتابي هذا فابعث إليَّ بكتب عمر وسيرته وقضائه في أهل القبلة واهل الذمة فإني سائر سيرته ومتبع أثره إن أعانني الله على ذلك إن شاءالله والسلام)[4].

قال الإمام النووي رحمه الله في ترجمته لعمر بن عبد العزيز: (وبذل وسعه في الاجتهاد في طاعة الله وحرصه على اتباع آثار رسول الله ﷺ والاقتداء بسنته وسنة الخلفاء الراشدين)[5].

وقال الإمام الشافعي رحمه الله في باب وجوب الالتزام بمنهج الله: (وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعل علماً لدينه، بما افترض من طاعته، وحرَّم من معصيته، وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به.

ثم قال: ولو آمن عبد به ولم يؤمن برسوله: لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً حتى يؤمن برسوله معه إلى أن قال: ففرض الله على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله[6].

---

(١) وذلك لشدة ورعه فقد عدّ الخلافة ابتلاء فهي ابتلاء أيما ابتلاء.

(٢) ولذلك أعين عليها ووفق فيها، أما الذي يطلبها خاصة إن لم يكن من أهلها فإنه لا يعان عليها وإنما يترك لبطانة السوء وللمستشارين الخونة الذين يفسدون آخرتهم بدنيا غيرهم.

(٣) انظر إلى هذا الخليفة العادل والحاكم الفاضل الذي لم تجد الدنيا بمثله بعد، كيف قدم حقوق الرعية على حقوق الراعي؟ فياله من راع واعٍ.

(٤) سيرة عمر بن عبد العزيز لابن الجوزي.

(٥) تهذيب الأسماء واللغات ص١٧.

(٦) الرسالة ٧٣ ـ ٧٦.

قلت عندما آتى إلى ذكر شيء من أقوال السّلف الصّالحين في الرد على ترهات العصرانيين وزبالات أفكار المنحرفين، ودفع شبه المتخلفين[1]، ونقد ضلالتهم أشعر كأنني جئت إلى واحة وارفة ظليلة، وأويت إلى ربوة ذات قرار معين. وذلك لأن المطالعة في مقالاتهم، والنظر إليها، يزيد في الإيمان، ويبعث على الاطمئنان، ويثبت الجنان، ويصلح اللسان ويقوى البيان، ويقدح الأفهام حيث يجد المرءُ فيها السنن المضيئة، والسيرة المرضية، والسبل السوية، والحجج الواضحة القوية والبراهين الجلية، والعزة النفسية.

أما المطالعة والنظر فيما سود به أدعياء التجديد الصحف من أفكار منكرة شنيعة، وأراء فاسدة ضعيفة، وحجج تالفة سقيمة، والاستماع إلى مقالاتهم، والجلوس معهم، والدنو منهم، فإنه والله يضعف الإيمان، ويكد الأذهان، ويكل النظر، ويتعب ويشتت الأمر، ويذهب بالأفهام، ويورث الخبال، ويزرى بالرجال. حيث الأهواء المضلة، والآراء المضمحلة، والأسواء المذلة، والبدع المخلة.

أعود إلى الصحارى الجرداء والغفار الموحشة، إلى الانفلات والتمرد على منهج السلف: (لا تصبح التجربة المثالية للدين مثلاً هي عصر الخلفاء الراشدين إن هذه تجربة مثالية بالنسبة لظروف الخلفاء الراشدين السّائدة في وقتهم بالنسبة لتفكيرهم وزمانهم وبلادهم وقومهم)[2]!!

ويقول الدكتور حسن الترابي رافضاً لمنهج السلف الصالح كذلك: (وإذا كان الفكر الإسلامي في كل قرن فكراً مرتبطاً بالظروف القائمة، فلا نصيب من خلود بعدها إلا تراثاً وعِبرة، وسواء في ذلك فقه العقيدة، أو فقه الشريعة)[3].

وقال كذلك في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر الشعبي العربي الإسلامي (١٩٩٤):

---

(١) المتخلف من عدل عن طريق السلف الصالحين والأئمة المهديين وإن ادعى التطور والتجديد كما هو حال أدعياء العصرانية فإنهم والله أكثرُ هذه الأمة تخلفاً. انظر إعلام الموقعين للإمام ابن القيم ج١/ ٥.

(٢) الفكر الإسلامي والتطور فتحي عثمان ص٣٧.

(٣) تجديد الفكر الإسلامي ص٨ دكتور الترابي.

(العقيدة ينبغي ألاّ تكون كلامية ولا سلفية) فليس لنا على ذلك تعليق إلاّ الاسترجاع فلا حول ولا قوة إلا بالله.

نصر السّنة وإعزاز أهلها وقمع البدع وكبْت أصحابها مقارناً بنشر البدع وإماتة السّنن:

من أكثر ما يميز المجددين السنيين إحياؤهم للسنن، وإعزازهم لأهلها، وقمعهم للبدع، وكبْتهم لأهلها.

قال عمر بن عبد العزيز وهو خليفة في خطبة له: «ألا إن ما سن رسول الله ﷺ وصاحباه فهو دين نأخذ به وننتهي إليه وما سن سواهم فانا نرجئه»[1].

وكتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز رحمه الله يسأله عن القدر فكتب في مقدمة ذلك: «أما بعد، أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره واتباع سنة نبيه ﷺ وترك ما أحدث المحدثون، بعد ما جرت به سنته، وكفوا مؤنته، عليك بلزوم السنة فإنها لك ـ بإذن الله ـ عصمة، ثم أعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلاّ وقد مضى عليها قبلها ما هو دليل عليها أو عبرة فيها، فإن السّنة إنما سنها من قد علم ما في خلافها من الخطأ الزلل لك، والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى فإن كان الهدى ما أنتم عليه فقد سبقتموهم. ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلاّ من اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا فيه بما يكفى، ووصفوا منه ما يشفى، فما دونهم مقصر وما فوقهم محسر، وقد قصر قوم دونهم فجفوا، وطمع عنهم قوم فضلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم..)[2].

وكان عمر رضي الله عنه معظماً للسنة مكرماً لأهلها فقد كان أهل السنة

---

(١) سيرة عمر ص١٨١.

(٢) سنن أبي داود كتاب السنة باب لزوم السنة رقم [٤٦١٢] ج٤/٢٠٢ ـ ٢٠٣.

والآثار والعلماء الأخيار هم أهل مشورته وخاصته: أمثال سالم بن عبد الله بن عمر، ومحمد بن كعب القرظي ورجاء بن حيوة وأمثالهم.

وكذلك الأمر بالنسبة لمجدد القرن الثاني الإمام الشافعي رحمه الله قال عنه داود الظاهري رحمه الله: (كان الشافعي رضي الله عنه سراجاً لحملة الآثار، ونقلة الأخبار، ومن تعلق بشيء من بيانه صار محجاجاً. قال داود: ومن فضائل الشافعي حفظه لكتاب ربه وجمعه للسنن وآثار الصحابة، ومعرفته بأقسام الخطاب وتقديمه ذلك على الرأي وكشفه عن تمويه المخالفين وما أبطله من زيوفهم وقذف به على باطلهم فدمغه ثم بين من الحق الذي سهل له بتوفيق خالقه معرفته حتى استطال به من لم يكن يميز)[1].

وقال الشافعي رحمه الله في وجوب الالتزام بالسنن «وضع اللَّهُ رسولَه من دينه وفرضه وكتابه الموضع الذي أبان جل ثناؤه أنه جعله علماً لدينه، بما افترض من طاعته، وحرّم من معصيته، وأبان من فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله مع الإيمان به»[2].

بينما نجد أدعياء التجديد من المتخلفين جافين عن السّنة منابذين لأهلها، طاعنين ومشككين في أصولها، وضوابطها وجل حملتها، ناشرين للبدعة مكرمين لأصحابها دانين لهم.

مقسمين السنة إلى قطعية الثبوت وغير قطعية ثم القليل الذي يسلم من مطاعنهم يقسمونه إلى تشريعية وغير تشريعية.

فأدعياء التجديد من العصرانيين المتخلفين هم من أخطر أهل البدع.

وأكبر بدعهم رفضهم لمنهج أهل السّنة والجماعة ورفعهم لشعار خاوى وهو شعار التجديد والتطوير وتشكيكهم في كل قديم وطعنهم على السلف الصّالحين وردهم لكثير من السنن.

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات ج١/٦٣.
(٢) الرسالة ص٧٣.

الاشتغال بالعلم النّافع وترك آثار مفيدة مقارناً بما تركه أدعياء التجديد من آثار ضارة متمثلة في الأفكار المضمحلة وإثارة الشبه والشكوك:

لقد ترك مجددا القرن الأول والثاني الهجريان، مثلاً، آثاراً نافعة فكانا خيراً لعصرهم وللعصور التي تلتهم وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. فعمر بن عبد العزيز رحمه الله أمر بتدوين السنة، وجمعها، وأقام العدل، ورد المظالم إلى أهلها، وكافح ونافح عن الإسلام بمجادلة ومناظرة أهل البدع والأهواء.

كتب عامل عمر بن عبد العزيز إليه أن جماعة من الحرورية (الخوارج) اجتمعوا بنا حية الموصل فكتب إليه عمر بن عبد العزيز يأمره أن أرسل إليّ منهم رجالاً من أهل الجدل، واعطهم رهناً وخذ منهم رهناً واحملهم على مراكب البريد إليّ. فلما قدموا إليه لم يدع لهم حجة إلّا كسرها. فقالوا له لسنا نجيبك حتى تكفّر أهل بيتك، وتلعنهم وتتبرأ منهم.

فقال عمر: إن الله لم يجعلني لعاناً، ولكن إن أبقى أنا وأنتم فسوف أحملكم وإياهم على المحجة البيضاء فأبوا أن يقبلوا ذلك منه فقال لهم عمر: إنه لا يسعكم في دينكم إلا الصدق، منذ كم دنتم الله بهذا الدين؟ قالوا منذ كذا وكذا سنة، فقال: فهل لعنتم فرعون وتبرأتم منه؟ قالوا: لا، قال فكيف وسعكم تركه؟ ألا يسعني ترك أهل بيتي وقد كان فيهم المحسن والمسيء والمصيب والمخطيء؟! قالوا: قد بلغنا ما ها هنا)[1].

وكذلك الأمر للإمام الشافعي، قال الشيخ أحمد محمد شاكر:

(و«كتاب الرسالة» بل كتب الشافعي أجمع كتب أدب ولغة وثقافة، قبل أن تكون كتب فقه وأصول، ذلك أن الشافعي لم تهجنه عجمة، ولم تدخل على لسانه لكنة، ولم تحفظ عليه لحنة أو سقطة، قال عبد الملك بن هشام النحوي صاحب السيرة: «طالت مجالستنا للشافعي فما سمعت منه لحنة قط ولا كلمةً غيرُها أحسنُ منها» وقال أيضاً: «جالست الشافعي زماناً فما سمعته تكلم بكلمة إلّا إذا اعتبرها المعتبر لا يجد كلمة في العربية أحسن منها». وقال أيضاً:

(١) سيرة عمر بن عبد العزيز ٦٢ ـ ٦٣.

«الشافعي كلامه لغة يحتج بها» وقال الأصمعي: «صححت أشعار هذيل على فتى من قريش يقال له: محمد إدريس الشافعي»[1].

أرجو أخي القارىء أن تقارن بين المآثر التي تركها هذا الإمام مثلاً وبين المساوىء المترتبة على ما أفرزته المدرسة العصرانية المتمثلة في شخص د. الترابي من:

١ ـ الطعن والتشكيك في أصول الفقه والحديث.

٢ ـ سوء الأدب مع الصحابة والعلماء.

٣ ـ زعزعة أفكار كثير من الشباب.

٤ ـ الشعارات الجوفاء.

٥ ـ الفرقة التي حدثت في الحركة الإسلامية السودانية بسبب هذه الأفكار.

٦ ـ رد كثير من الأحاديث الصحيحة.

٧ ـ الأخذ بسقطات العلماء وهفواتهم: كتحليل الغناء والموسيقى وجواز تولي المرأة القضاء وجميع الولايات الأخرى.

٨ ـ تحرير المرأة من كثير من الالتزامات الشرعية.

٩ ـ سوء الظن بكثير من قادة الحركات الإسلامية بسبب هذه الآراء الشاذة والأفكار المنحرفة.

١٠ ـ وأخيراً وهي أم المصائب قيام حركة تجديدية سرية يطلق عليها «اللوبي التجديدي» وسنعرض لدستورها عند حديثنا عن الآثار السلبية لأفكار حسن التجديدية وسترى فيه العجب العجاب، والقول المعاب.

تميز المجددين السنّيّين عن أقرانهم وعن بعضهم البعض بما لم يشاركهم فيه أحد مقارنة بحال أدعياء التجديد:

سبق أن عرضنا لبعض ما تميز به بعض المجددين السنيين: عمر بن

(١) الرسالة، المقدمة: ١٣ ـ ١٤ لأحمد محمد شاكر.

عبد العزيز، والإمام الشافعي، وانفردا به عن غيرهم. في المقابل نجد أن أدعياء التجديد عبارة عن نسخ مكررة، وصور مشوهة يقلد بعضهم بعضاً على الرغم من أنه لا أسوة في الشر، ويتضح لنا ذلك بالنظر إلى شعاراتهم المرفوعة وعناوين كتبهم ومقالاتهم المنشورة والمطبوعة، نحو:

(●) ـ الفكر الإسلامي والتطور ـ لمحمد فتحي عثمان.

(●) ـ تطور روح الشريعة ـ لمحمد الشرقاوي.

(●) ـ نحو ثورة الفكر الديني ـ محمد النويهي ـ مقال.

(●) ـ السنة التشريعية وغير التشريعية ـ العوا ـ مقال.

(●) ـ تجديد أصول الفقه الإسلامي ـ الترابي رسالة.

(●) ـ تجديد الفكر الإسلامي ـ الترابي رسالة.

التأدب مع السلف الصالح مقارناً مع سوء أدب أدعياء التجديد مع السلف الصالح:

سوء الأدب مع السلف الصالح يكاد يكون القاسم المشترك بين أدعياء التجديد: ولنضرب لذلك بعض الأمثلة من أقاويل القوم:

(●) ـ يقول أمير علي وهو من تلاميذ أبي العصرانية سيدخان[1]: (فواحسرتاه على فقهاء المسلمين في الوقت الحاضر لقد حطمت آفة الجمود[2] عندهم زهرة الدين الصحيح، كما قتلت روح الإخلاص المقدسة فيهم... لقد تجاهل مسلمو الوقت الحاضر «روح الدين» فقلبوها حباً في النصوص الجامدة واستعاضوا عنها بتقديس الحرف نفسه.... إن أصحاب الرسول الأولين في

---

(١) هندي ولد سنة ١٢٣٢هـ ومات سنة ١٣١٥هـ وصدق من لقبه بأبي العصرانية. فقد كان مفتاحاً للشر مغلاقاً للخير.

(٢) مهما كان حال الفقهاء فهم أحسن حالاً من هؤلاء الأدعياء ولا ينبغي أن يخاطبو بهذا الأسلوب الجافي.

تقديرهم وإعجابهم بمعلمهم الأكبر كانوا يطبعون على قلوبهم أوامره وشريعته، وتعليماته التي شرعها لصالح المرحلة التي جاء فيها أي لظروف مجتمع طفولي)[1].

(●) - وقال دكتور الترابي في كلمته الافتتاحية للمؤتمر الشعبي العربي المنعقدة في الخرطوم ١٩٩٤ م: (القديم الديني، علم تقليدي، جامد يقوم على عاطفة ساذجة).

هذا الكلام على ما فيه من سوء الأدب وعدم احترام علماء المسلمين فهو كلام غامض لا يفهم منه شيء سوى الاستخفاف والاستهزاء بالعلم الشرعي وأهله.

(١) روح الإسلام أمير علي الترجمة العربية ص٢١٠.

المسألة الثالثة:

عدالة الصحابة: (الصحابة: ليسوا كلهم عدولاً):

قبل الخوض والتفصيل في هذه المسألة لا بد من التنويه بالآتي:

(١) ـ هذه المسألة والمسائل التي تليها من أفكار د. الترابي ما هي إلاّ ثمرة خبيثة من دعواه التجديدية.

(٢) ـ الترابي ليس مبتكراً لهذه الشبه وإنما هو مقلد فيها لأهل البدع قديماً (معتزلة ومتكلمين) وحديثاً (مستشرقين وكل أدعياء التجديد البدعي من العصرانيين).

(٣) ـ هذه الأفكار، والتي سنحاور ونناقش فيها الدكتور الترابي في هذا البحث، لم يقل بها أحد من أهل السنة لا سلفاً ولا خلفاً.

(٤) ـ هذه الفكرة أخطر أفكاره على الإطلاق، سوى التشكيك في عصمة الأنبياء وإثارة الشبه حولها، لأنّها رمي واتهام للصحابة بالكذب، وعلى من؟ على أصحاب رسول الله ﷺ، وهم حملة ونقلة المصدر الثاني للإسلام وهو السنة، ومن ثم رد ودفع كثير من السنن بهذه الحجة الباطلة الجائرة الظالمة. وبعد، نعود إلى موضوعنا:

تعريف عدالة الصحابة:

العدالة لغة: العدل القصد في الأمور وهو خلاف الجوْر... وعدَّلتُ

الشاهد نسبته إلى العدالة ووصفته بها. وعُدِّل بالضم عدالة وعُدولة فهو عَدْل أي مرضى يُقنع به. ويطلق العدل على الواحد وغيره.. ويجمع على عدول)[1].

تعريف الصحابي:

قال الإمام البخاري: (من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه)[2].

هذا أرجح الأقوال في تعريف الصحابي: (من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام).

الصحبة تنقسم إلى:

(١) ـ خاصة: وتطلق على من لقيه وصحبه فترة.

(٢) ـ عامّة: وتطلق على من لقيه فقط ولو إلى حين.

الصحابة كلهم عدول:

الصحابة كلهم عدول، بتعديل الله ورسوله ﷺ لهم، عند أهل السنّة والجماعة، وهذا ما ندين الله به ونتبرأ من كل قول سواه، ونعتذر إلى جنابهم العالي مما أحدثه بعض المتخلفين قديماً وحديثاً من تقسيمهم الصحابة إلى عدول وغير عدول، وإلى صادقين وكاذبين، ومن تجْريحهم لبعض السادات الغرر، فهم والله ليس فيهم مجروح ولا متروك وليس فيهم نخالة، وكانت النخالة فيما سواهم والجرح والترك أولى بمن رماهم. عن أبي سعيد الحسن البصري أن عائذ ابن عمرو رضي الله عنه دخل على عبيد الله بن زياد، فقال: أي بني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنّ شر الرعاء الحطمة[3]، فإياك أن تكون منهم.

---

(١) المصباح المنير ج١/٣٩٦ ـ ٣٩٧ مادة عدل.

(٢) صحيح البخاري ج٧.

(٣) الرعاء جمع راع. والحطمة العنيف في رعيته الذي لا يرفق بها فشبه الولاة الظلمة القساة بذلك.

فقال له: اجلس فإنما أنت من نخالة[1] أصحاب محمد ﷺ فقال عائذ: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم»[2] تباً لابن زياد لقتله للحسين بن علي رضي الله عنه، وتباً له مئات المرات لهذه المقالة الشنيعة الفاجرة، ولهذه الكلمة الخبيثة والتي لم تخرج إلّا من قلب مظلم مريض.

وماذا يضير هؤلاء الأئمة الأخيار والقمم الكبار قول هذا القزم النكرة إلّا كما قال الأول:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها ... فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وقول الآخر:

وإذا أتتك مذمتي من ناقص ... فهي الشهادة لي بأني كامل

وجزى الله الصحابي الجليل عائذ بن عمرو خيراً ورضي الله عنه في رده على هذا الوغد ودفعه عن أصحاب رسول الله ﷺ.

قال العالم الرباني: أبو الفداء إسماعيل بن كثير الحافظ رحمه الله وأجزل مثوبته: (الصحابة كلهم عدول عند أهل السنة والجماعة، لما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز، وبما نطقت به السنّة النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم وما بذلوه من الأموال، والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ رغبة فيما عند الله من الثواب الجزيل والجزاء الجميل، وأما ما شجر بينهم بعده عليه الصلاة والسلام، فمنه ما وقع من غير قصد، كيوم الجمل[3] ومنه ما كان عن اجتهاد، كيوم صفين، والاجتهاد يخطىء ويصيب، ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ، ومأجور أيضاً وأما المصيب فله أجران اثنان).

---

(١) النخالة: القشرة، يزعم قبح الله قوله: أنت صحابي قشرة!

(٢) رواه مسلم رقم [١٨٣٠].

(٣) لأن الذين خرجوا في ذاك اليوم خاصة عائشة رضي الله عنها لم تخرج لقتال ولا لطلب زعامة إنما خرجت لتصلح بين الفريقين، وكانت تظن أنها إذا رآها الفريقان تركوا القتال واصطلحوا، ولكن دعاة الفتنة الأشرار هم الذين بدأوا بالقتال، وقد ردها أمير المؤمنين على معززة مكرمة ـ وقد ندمت على هذا الخروج فيما بعد. وكانت إذا ذكرته أو ذُكّرت به تبكي حتى يبتل خمارها رضي الله عنها وأرضاها؛ ولعائن الله المتتاليات على من لعنها أو سبها.

مذاهب أهل البدع في عدالة الصحابة:

الذين يشككون في عدالة الصحابة أو بعض الصحابة قديماً أو حديثاً هم حزب الشيطان المقابل لحزب الرحمن وأشهرهم:

(١) ـ الخوارج: كفروا علياً، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وغيرهم.

(٢) ـ الشيعة: قالوا: الصحابة كفروا[١] إلاّ سبعة عشرة صحابياً وسموهم: علي، والحسن، والحسين، وسلمان الفارسي، وعمار بن ياسر... الخ.

(٣) ـ المعتزلة: قالوا: الصحابة عدول إلاّ من قاتل علياً[٢].

(٤) ـ وقالت شرذمة: الصحابة كلهم عدول إلاّ من شارك في الفتنة بين علي ومعاوية.

(٥) ـ أدعياء التجديد من العصرانيين:

يشككون في عدالة بعض الصحابة: أبي هريرة، ابن عباس، معاوية، عمرو ابن العاص، حاطب بن أبي بلتعة، وكل من روى حديثاً يخالف أهواءهم، وبعض الأعراب.

يقول دكتور الترابي سامحه الله: «ابن عباس عندما زروه قال أخبرني الفضل ابن عباس يطلع غلطان في إخباره أن الرسول (ﷺ) تزوج ميمونة وهو محرم، وحاطب بن بلتعة ارتكب خيانة عظمى، وعائشة كانت تقول كذبوا على رسول الله[٣]!

اتهام الترابي للصحابة باتباع الهوى:

آراء وأفكار واعتقادات الترابي التجديدية كلها سيئة، وكلها باطلة، وكلها مخالفة لمنهج السلف الصالحين، أهل السنة والجماعة، ولكن كما قلت: أسوأها

---

(١) انظر الباعث الحثيث لابن كثير ص١٨٢ والفِصَل في الملل والنحل لابن حزم ج٤/١٨٦.

(٢) المصدر السابق.

(٣) كلام مفرغ من شريط (كاسيت) من محاضرة للدكتور الترابي في يوم ١٩٨٢/٨/١٢م بحي الديوم الشرقية بالخرطوم، انظر الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول لأحمد مالك تقديم د. محمود برات ص٧ وص٨ والشريط عندي وقد سمعته عدة مرات.

طعنه وتشكيكه في أصحاب رسول الله ﷺ وحملة أخباره ونقلة آثاره، وأسوأ ما ورد منه في هذا الشأن الدعوى التي لم يأت عليها بدليل، وأنى له ذلك؟ حيث لا يوجد، ألا وهي اتهامه للصحابة بالخيانة واتباع الهوى، ولذلك كان علينا أن ننظر في الحديث المروي وفي راويه، فإن رأينا أن له في ذلك مصلحة رددنا حديثه وإن لم تكن له في ذلك الحديث مصلحة قبلناه!! إذ يقول في محاضرة له بعنوان: «قضايا فكرية وأصولية» ألقاها بشمبات دار حفظ القرآن ١٣٩٨ هـ:

(إذا رأينا نأخذ كل الصحابة أو لا نأخذ. قد نجيء بعمل تنقيح جديد. نقول الصحابي إذا روى حديثاً عنده فيه مصلحة نتحفظ فيه، نعمل روايته درجة ضعيفة جداً. وإذا روى حديثاً ما عنده فيه مصلحة نأخذ حديثه بقوة أكثر ويمكن تصنيف الصحابة مستويات معينة في صدق الرواية)[1].

لقد حز في نفسي، وساءني وغاظني جداً، هذا الاتهام المجحف، وتلك الدعوى الكاذبة الفاجرة، إنها دعوى حيث لم يأت بدليل واحد على صحتها، وكاذبة حيث لا يوجد صحابي واحد روى حديثاً ملفقاً له فيه مصلحة أو كتم حديثاً، وفاجرة لأن فيها تشكيكاً وطعناً ليس بعده تشكيك ولا طعن في المصدر الثاني للإسلام وهو الحديث الشريف.

ألا يتقي د. الترابي الله في قوله هذا؟ ألا يخاف أن يحاجه الصحابة يوم القيامة؟ ألم يعلم أن الله أعلن حربه على من عادى أولياءه واتهمهم بالكذب على رسوله؟

قال الله عز وجل في الحديث القدسي: «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب» وهل هناك أولياء لله أفضل من أصحاب رسوله؟ ألم يقل ﷺ: «لا تسبوا أصحابي»؟ وهل هناك سب وشتم أكبر من الاتهام بالكذب، والخيانة للأمانة، واتباع الهوى؟

إن أكثر الصحابة الكرام تلقياً للطعن، والتشكيك، والاتهامات الكاذبة، والافتراءات الباطلة، هو معاوية رضي الله عنه، ومع ذلك لم يثبت عنه رضي

---

(١) هذا نص كلام د. الترابي كما سمعته من الشريط.

الله عنه أنه روى حديثاً له فيه مصلحة، أو حديثاً في طعن عليّ ومن كان معه، كما بين ذلك بالإحصاء الدقيق والتمحيص العلمي الإمام الحجة الثبت ابن الوزير، حيث لم يكتف بالدعوى وإنما تتبع كل الأحاديث التي رواها معاوية في الأحكام والفضائل وجاء بالدليل الساطع، والبرهان القاطع على صدق الصحابة، ولم يكتف كما فعل د. الترابي بالاتهام دون الإتيان بما يؤيد ما ذهب إليه، خاصة وهو مجرِّح، وطاعن مشكك في عدالتهم، وابن الوزير معدِّل ومعظم ومكبر للصحابة.

قال ابن الوزير رحمه الله في الذب عن السنّة وحملتها وفي الدفع لشبه المغرضين ومرضى القلوب بعد سرد كل الأحاديث التي أسندها لمعاوية رضي الله عنه أصحابُ الكتب الستة: (وهذا دليل صدق أهل ذلك العصر وعدم انحطاطهم إلى مرتبة الكذابين خذلهم الله، ولو لم يدل على ذلك إلا أن معاوية لم يرو شيئاً قط في ذم علي رضي الله عنه، ولا في استحلال حربه، ولا في فضائل عثمان، ولا في ذم القائمين عليه، مع تصديق جنده له وحاجته إلى تنشيطهم بذلك، فلم يكن منه في ذلك شيء على طول المدة لا في حياة علي ولا بعد وفاته، ولا انفرد برواية ما يخالف الإسلام ويهدم القواعد، ولهذا روى عن معاوية غير واحد من أعيان الصحابة والتابعين)[1] ـ أي لكان كافياً.

ولو لم يكن في هذه الفرية إلا موافقة مثيريها للشيعة الأشرار لكفاها سوءاً.

ومما يزيد الأمر خطورة أن د. الترابي في دعواه هذه لم يخصص وإنما عمم الحكم على جميع الصحابة بما في ذلك الخلفاء الأربعة الراشدين والأئمة المهديين.

وأخيراً أقول: إذا كانت هذه هي إحدى الوسائل المبتكرة الحديثة التي يريد أدعياء التجديد من العصرانيين المتخلفين جعلها بديلاً لما أصله علماء الحديث ـ إذا كان هذا الضابط أدق من الضوابط التي وضعها علماء الجرح والتعديل فعلى الدنيا السلام، وعلى أدعياء ذلك الخزي والخسران.

---

(١) الروض الباسم ج٢/١١٩ للإمام الحجة الثبت محمد بن إبراهيم الوزير اليماني المتوفى سنة ٨٤٠هـ.

المسألة الرابعة:

التشكيك والطعن في أصول المحدثين:

من الأفكار المنحرفة التي تبناها د. الترابي الطعن والتشكيك، في الأصول، والقواعد التي وضعها علماء الجرح والتعديل، من علمائنا الأفاضل، وسادتنا الأكابر، جزاهم الله خيراً، الذين لم يعرف ولن يعرف التاريخ لهم مثيلاً أبداً، مع عدم الإتيان بأي بديل عنها سواء كان حسناً أم قبيحاً. ولعل الغرض من هذه الدعاوي الكاذبة هو الانفلات من هذه الضوابط، حتى يأخذوا من السنّة ما يوافق أهواءهم ويتركوا ما يوقعهم في حرج مع الكفار ويوهن دينهم أمامهم.

ومما يؤسف له ـ أو يحمد لا أدري ـ أن دعاوي العصرانيين كلها سلبية، فمنذ أن ظهرت هذه النبتة الشيطانية، على يد سيد أحمد خان، وحتى الآن لم نر ضابطاً واحداً جديداً، مثلاً في أصول الحديث، أو في أصول الفقه، ولا في غير هذين المجالين؛ كل ما رأيناه كان غمزاً، ولمزاً، وطعناً، وتشكيكاً، وسيلاً من السباب والانتقاص لأولئك الرجال الأفذاذ، وممن؟ من أقزام!

أقيلوا عليهم لا أباً لأبيكم من اللوم أو سدوا المكان الذي سدوا

إنهم والله لم يستطيعوا أن يسدوا جزءاً من المليون من مسد أولئك، بل لم يستطيعوا استيعاب مقالاتهم، فأضعف الإيمان أن يكفوا عنهم هذه الجراحات، وهذه الافتراءات التي لا تسمن ولا تغني من جوع، بل هي من أضر الضرر

على هؤلاء أنفسهم، وعلى الأغرار السذج من أتباعهم، فالـويل لهؤلاء الأدعيـاء ﴿وَمَن يُهِنِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ۩ ﴿١٨﴾﴾[1].

يقول د. الترابي سامحه الله، مجرحاً أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وأحد الأئمة المتقين، طبيب الحديث في علله أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري طيب الله ثراه، وجعل الفردوس العالي متقلبه ومثواه، وطاعناً ومشككاً في قيمة الضوابط والأسس التي وضعها أولئك الرجال المصطفين الأخيار في علم أصـول الحديث، وداعياً إلى طـرحها وراء الـظهور ـ يقـول في محاضرة بعنـوان «قضـايـا أصولية وفكرية» بالديوم الشرقية، بنفس الألفاظ العامية[2]:

(الضوابط العملوها لتصحيح السنة إيش، جابوها من فين الضـوابط العملها البخاري، من هو البخاري[3]؟ بشر يخطىء ويصيب، وضوابطه قد تكون مقبولة أو غير مقبولة[4]. فقد نجد[5] معايير عملها البخـاري ما صحيحـة، لا تؤدي إلى الحقيقة، وقد نجد معايير أَضيق من اللزوم، اللي بيدعي انه صحيح في ضعيف فيـه، حتى الليلة إذا وصـل النـاس إلى أنـه في خمسـين[6] حـديث في البخـاري ضعيف. إيه الفتنة الدينية اللي بتحصل لنا).

وقال في موطن آخر من نفس المحاضرة مشككاً في عدالـة الصحابـة: (لازم لمن تجي تقوم تمتحن ضوابطه (أي البخاري) لمن تجي وأنت مؤتمن البخـاري.. المسلمـين.. آه.. آه.. آه خلاص مـا في شيء.. من وثقه فهـو كـذا.. ومن

---

(١) الحج: ١٨.

(٢) التحدث بالعامية عيب كبير خاصة من قائد حركة إسلامية، ومدع للتجديد خـاصة وأن هـذه المحاضرة ألقيت أمام طـلاب وطالبـات الجامعـة، ولهذا نعتـذر للقارىء الكـريم عن التزامنـا بالنص وإن كان في فهمه لغير السودانيين عسر.

(٣) يقول ذلك مقللاً من شـأنه، وإلا فهـو علم في رأسه نـار، إمام من أئمـة الهدى وعـالم رباني، وليس كل البشر سواء، يقول ﷺ: «الناس كإبل مائة لا تجد فيها راحلة» والبخـاري من هذه الرواحل النادرة، فهو من عظماء وعلماء وكبراء الأمة الإسلامية.

(٤) انظر إلى هذه العمومات والتهويمات.

(٥) ألا صبرت حتى تجد؟

(٦) كل ما في البخاري صحيح حتى تعليقاته التي أوردها بصيغة الجزم، ومن أراد المباهلة باهلناه. لماذا أنتم حريصـون ـ أيها العصرانيـون ـ على الـطعن والتشكيك في كتـاب أجمعت الأمة عـلى صحته؟ ما الفائدة من تضعيف أكبر قدر من أحاديث صحيح البخاري دون مبرر حقيقي؟ كل هذا من أجل أحاديث معينة خالفت أهواءكم؟

جرحه فهو مجروح. . ومن عدله فهو عدل. . كل الصحابة عدول ليه؟ ما شرط يشترط ذلك في كثير أو قليل. . يمكن لنا اليوم عندنا وسائل كثيرة[1] جداً، البخاري ما كان بعرفها!!).

وهذه صياغة لما سبق لكي يسهل فهم المراد منه:

(لا بد لنا أن نعيد النظر في الضوابط التي وضعها البخاري، فليس هناك داعٍ لهذه الثقة المفرطة في البخاري، والمسلمون اليوم إعجابهم بالبخاري زائد، فمن وثقه فهو الثقة، ومن جرحه فهو المجروح. ومن عدله فهو العدل، لماذا نعدل كل الصحابة؟ ليس هناك ما يوجب ذلك. لقد استحدثت وسائل كثيرة يمكن أن تستغل في هذا المجال ما كان البخاري ولا غيره يعرفها).

دعنا نقارن بين هذا التجريح والغمز واللمز وبين ما قاله العلماء الأثبات في مدح حفاظ الحديث وجهابذته، لتعلم الفرق بين المقالتين، والبون الشاسع بين الطريقتين: طريقة أهل العلم الكرام، وطريقة العصرانيين الذين يعظِّمون أهل البدع والأهواء ويحتقرون أهل العلم الفضلاء النبلاء، ولا يرقبون في مؤمن إلّاً ولا ذمة، ولتعلم أن كل إناء بما فيه ينضح. يقول العلامة ابن القيم رحمه الله عن حفاظ الحديث وحملة أخبار رسول الله ﷺ المؤتمنين على آثاره: (لما كانت الدعوة إلى الله والتبليغ عن رسوله شعار حزبه المفلحين، وأتباعه العالمين، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾[2] وكان التبليغ عنه من عين تبليغ ألفاظه وما جاء به وتبليغ معانيه، كان العلماء من أمته منحصرين في قسمين:

أحدهما حفاظ الحديث وجهابذته، والقادة الذين هم أئمة الأنام، وزوامل الإسلام، الذين حفظوا على الأمة معاقد الدين ومعاقله، وحموا من التغيير والتكدير موارده ومناهله، حتى ورد من سبقت له من الله الحسنى تلك المناهل

---

(١) يعني مثل الحاسب الآلي؟ وبماذا ينفعكم الحاسب الآلي؟ هل بإمكانه أن يرجع بالزمن قروناً إلى الوراء فيسجل أحاديث رسول الله ﷺ كما نطقها؟ ما كان يعرفه البخاري والله خير مما عرفتموه اليوم. فقد كان رحمه الله يحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث ضعيف بأسانيدها، وقد أتاه الله من الحفظ والاتقان والصدق والإخلاص ما أغناه عن وسائلكم.

(٢) يوسف: ١٠٨.

صافية من الأدناس، لم تشبها الآراء تغييراً، ووردوا فيها عيناً يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيراً، وهم الذين قال فيهم الإمام أحمد بن حنبل في خطبته المشهورة في كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية:

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم يَدْعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله تعالى الموتى، ويبصِّرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس وما أقبح أثر الناس[1] عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتنة المضلين)[2].

قلت: صدق والله الإمام أحمد فإن أخطر ما في مثل هذه الأفكار والآراء التي نقلناها عن دكتور الترابي انخداع الجهال بها، خاصة وأنها قيلت وتقال لأحداث أغرار ليس عندهم من العلم والورع ما يحصنهم من الانخداع بها، وفي الغالب ما يختار هذا الصنف اختياراً، وتُلقى هذه المقالات في ندوات مقفولة وجلسات محدودة.

علماً بأن الرجل متبوع مقدم وله من شيعته وجماعته طائفة موالاتها له ولكل من والاه أكبر من موالاتها لله ولرسوله ولكتابه ولسنّة رسوله، وذلك لغلبة الجهل والتعصب، ولظنهم أن ذلك من الدين، والدين من هذا الصنيع بريء.

ولهذا فإنهم يعتقدون أن زعيمهم لا يقول إلا حقاً، ولا ينطق إلاَّ صدقاً، لثقتهم المفرطة فيه، فيتلقفون ما يقوله ويعتقدونه ويدافعون عنه ويخطِّئون ويجهِّلون من خالفهم، فشيخهم - في ظنهم - يعلم ما لا يعلمون ويفهم ما لا يفهمون، فهم يسيئون الظن[3] بهم ويشككون في نواياهم ويعتبرون ذلك من

(١) من سبهم وطعنهم والتشكيك فيهم ورد أقوالهم بلا مبرر وعدم احترامهم وتقديرهم.
(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين للعلامة ابن قيم الجوزية ط/٨ - ٩.
(٣) وهذا مما عمت به البلوى فكثيراً من قادة وأتباع الجماعات الإسلامية الأخرى، فقد يكون المرء =

باب الحسد والجهل ومن جهل شيئاً عاداه، ونحو ذلك من الهراء، والهذيان، فنعوذ بالله من الخذلان.

ولو قلت لكثير منهم: ما رأيك فيمن يقول كذا وكذا؟ قال لك: وهل يقول هذا مسلم؟ إنه قول منكر، يستحق صاحبه الزجر والهجر. ثم سرعان ما يتنصل مما قاله إذا علم أن رئيسه وقائده هو المعني بذلك، وتثور فيه العصبية وينفي ذلك عنه. ثم إذا ثبت له ذلك عاد وقال: إن الشيخ لا بد أن يكون له دليل. ثم إذا بينت له عدم الدليل، جاءك فرحاً بأن ذلك القول سبقه به فلان وفلان، ويعنون بذلك بعض زلات وهفوات بعض أهل العلم.

فضل أهل الحديث ومكانتهم في الإسلام:

عليك أيها الأخ الكريم ـ وفقني الله وإياك إلى الخيرات وجنبني وإياك الزلات ـ بمنهج أهل السنّة والجماعة، أهل الحديث والأثر الذين جزم الإمام أحمد والإمام البخاري وغيرهما أنهم هم المعنيون بقوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة» وفي رواية: «حتى يأتي أمر الله». قال الإمام أحمد رحمه الله: إن لم يكن هم أهل الحديث فمن؟

والحق ما شهد به المخالف المنصف العاقل. قال أحمد بن سنان رحمه الله: (كان الوليد بن أبان الكرابيسي[1]، خالي، لما حضرته الوفاة قال لبنيه: أتعلمون أن أحداً أعلم مني؟ قالوا: لا، قال: أفتتهمونني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم أتقبلون؟ قالوا: نعم. قال: عليكم بما عليه أهل الحديث).

= عندهم راضياً مرضياً، فإذا انتقد فكرهم وقادتهم وبين بعض مخالفاتهم لمنهج السلف بالحسنى أصبح ذا ريبة مقلياً. وصدق من قال من السلف الصالح: إن المناصحة لم تترك لي صديقاً. وهذا هو عين غمط الحق بلا مرية، وخاصة أنهم يغتبطون لنقد غيرهم.

(١) وكان من المتكلمين.

المسألة الخامسة:

عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

من الأفكار الشاذة لدى د. حسن الترابي عقيدته في عصمة الأنبياء، ويتضح ذلك في الآتي[1]:

(١) حصره للعصمة في عصمتهم من الناس مستدلاً بظاهر قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾[2] وقد سمعت ذلك منه في لقاء قبل أكثر من عشر سنوات، هذا بجانب عصمتهم فيما يبلغونه عن الله.

(٢) تجويزه عليهم تعمد الخطأ.

(٣) تقديمه لأقوال الفلاسفة والأطباء على أقوال الرسول محمد ﷺ.

(٤) تجويزه عليهم تعمد الصغائر.

(٥) أنهم يمكن أَنْ يُقروا على خطئهم.

(٦) عدم تورعه عن وصف الأنبياء بأوصاف لا تليق بالنبوة وتنافي الأدب، نحو:

١ ـ حكاية أن آدم عليه السلام أكل من الشجرة.

٢ ـ وأن إبراهيم كان ضالاً أو مشركاً!!

---

(١) مفرغ من شريط كاسيت من محاضرة للدكتور الترابي ألقاها أمام بعض الطالبات بجامعة الخرطوم بتاريخ ١٢/٨/١٩٨٢م.

(٢) المائدة: ٦٧.

٣ ـ وأن موسى اعترف بجريمته!!

٤ ـ وأن يونس شرد!!

٥ ـ وضلال الرسول ﷺ.

٦ ـ وأن الرسول ﷺ كانت له ذنوب استوجبت المغفرة.

وكل هذه الأفكار نتاج دعواه التجديدية.

وقبل الخوض في رد هذه الشبه لا بد من التعرض للآتي:

تعريف العصمة:

لغة: العصمة لغة الحفظ والوقاية.

قال الفيومي في المصباح المنير: (عصمه الله من المكروه يعصمه من باب (ضرب) حفظه ووقاه واعتصمت بالله امتنعت به والاسم العصمة)[1].

شرعاً: العصمة شرعاً: تعني حفظ الله سبحانه وتعالى لرسله وأنبيائه من الكذب على الله في تبليغ أوامره، ومن تعمد الكبائر والصغائر، وعصمتهم من الناس، ومن الإقرار على خطأ في اجتهاد أو غيره ومن كل ما يشين أو يخل بالمروءة سواء كان قبل النبوة أو بعدها.

قال ابن حزم رحمه الله وهو يعدد أقوال الناس في المراد بعصمة الأنبياء: (. . . وذهب جميع أهل الإسلام من أهل السنّة والمعتزلة والنجارية[2] والخوارج والشيعة إلى أنه لا يجوز البتة أن يقع من نبي أصلاً معصية بعمد، لا صغيرة ولا كبيرة، وهو قول ابن مجاهد الأشعري شيخ ابن فورك والباقلاني المذكورين.

قال أبو محمد ـ ابن حزم ـ : وهذا قولنا الذي ندين الله تعالى به، ولا يحل لأحد أن يدين بسواه.

ونقول: إنه يقع من الأنبياء السهو من غير قصد، ويقع منهم أيضاً قصد

---

(١) المصباح المنير ج٢/٤١٤.

(٢) النجارية: هم أصحاب الحسين بن محمد النجار وهم كالمعتزلة تماماً ـ انظر الفِصل في الملل والنحل. لابن حزم ج٣/٨١ الهامش.

الشيء يريدون به وجه الله تعالى والتقرب به منه، فيوافق خلاف مراد الله تعالى، إلا أنه تعالى لا يقر على شيء من هذين الوجهين أصلاً بل ينبههم على ذلك ولا بد إثر وقوعه منهم، ويُظهر عز وجل ذلك لعباده... وربما عاتبهم على ذلك بالكلام.

إلى أن قال:

بخلافنا في هذا فإننا غير مؤاخذين بما سهونا فيه ولا بما قصدنا به وجه الله عز وجل، فلم يصادف مراده تعالى، بل نحن مأجورون على هذا الوجه أجراً واحداً»[1].

فعصمة الأنبياء إذاً تتلخص في الآتي:

أولاً: العصمة من الكذب والخيانة في تبليغ أوامر الله ونواهيه، قال تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾[2] وقال: ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾﴾[3].

وقال: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾﴾[4].

ثانياً: العصمة من تعمد الكبائر والصغائر وكل ما يشين بالمروءة، والدليل على ذلك أن كل ما صدر من الأنبياء عليهم السلام كان من قبيل النسيان والخطأ في الاجتهاد كما سنبينه.

ثالثاً: عصمتهم من الناس وأذاهم، قال تعالى: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾[5].

---

(١) الفِصَل في الملل والأهواء والنحل للإمام أبي محمد علي بن أحمد المعروف بابن حزم المتوفي ٤٥٦، ج٤/٦.

(٢) المائدة: ٦٧.

(٣) النور: ٥٤.

(٤) الحاقة: ٤٤ ـ ٤٧.

(٥) المائدة: ٦٧.

قال القرطبي رحمه الله في تفسيرها: (دليل على نبوته، لأن الله عز وجل أخبر أنه معصوم، ومن ضمن سبحانه له العصمة فلا يجوز أن يكون قد ترك شيئاً مما أمره الله به. وسبب نزول هذه الآية «أن النبي ﷺ كان نازلاً تحت شجرة فجاء أعرابي فاخترط[1] سيفه. وقال للنبي ﷺ: من يمنعك مني؟ فقال: «الله» فذعرت يد الأعرابي وسقط السيف من يده، وضرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه».

ثم قال: وقد رويت هذه القصة في الصحيح، وأن غورث بن الحارث صاحب القصة)[2].

رابعاً: عصمتهم قبل البعثة عن كل ما يشينهم بعد النبوة، قال أبو محمد بن حزم رحمه الله: (فبيقين ندري أن الله تعالى صان أنبياءه عن أن يكونوا البغية، أو من ولادة[3] بغي، أو من بغايا، بل بعثهم الله تعالى في حسب قومهم، فإذ لا شك في هذا فبيقين ندري أن الله تعالى عصمهم قبل النبوة من كل ما يؤذون به بعد النبوة، فدخل في ذلك السرقة، والعدوان، والقسوة، والزنا، والليلطة، والبغي، وأذى الناس في حريمهم وأموالهم وأنفسهم وكل ما يعاب به المرء ويشتكي منه ويؤذي ذكره.

ثم ذكر بسنده دليلاً على ذلك عن علي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما هممت بقبيح مما كان أهل الجاهلية يهمون به إلا مرتين من الدهر كلتاهما يعصمني الله منهما:

قلت ليلة لفتى كان معي من قريش بأعلى مكة في أغنام لأهلها ترعى: أبصر لي غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما يسمر الفتيان، قال: نعم. فلما خرجت فجئت أدنى دار من دور مكة سمعت غناء وصوت دفوف وزمير، فقلت: ما هذا؟ قالوا: فلان تزوج فلانة لرجل من قريش فلهوت بذلك الغناء وبذلك الصوت حتى غلبتني عيني فما أيقظني إلا مس الشمس فرجعت إلى صاحبي فقال لي: ما فعلت؟ فأخبرته. ثم قلت له ليلة أخرى مثل ذلك ففعلت

---

(١) سل سيفه.
(٢) الجامع لأحكام القرآن ج٦/٢٤٣.
(٣) في نسخة أولاد.

فخرجت فسمعت مثل ذلك فقيل لي ما قيل لي فلهوت بما[1] سمعت حتى غلبتني عيني فما أيقظني إلا مس الشمس فرجعت إلى صاحبي فقال لي: ما فعلت؟ قلت: ما فعلت شيئاً. فوالله ما هممت بعدها بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمني الله بنبوته»[2].

ثم ختم ابن حزم كلامه: فصح أنه عليه السلام لم يعص قط لا بكبيرة ولا بصغيرة، قبل النبوة ولا بعدها، ولا هم قط بمعصية صغرت أم كبرت لا قبل النبوة ولا بعدها إلا مرتين بالسمر... والهم بالسمر)[3].

وقال الإمام القرطبي رحمه الله: (.. وقال جمهور من الفقهاء؛ من أصحاب مالك، وأبي حنيفة، والشافعي: إنهم معصومون من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر أجمعها، لأنا أمرنا باتباعهم في أفعالهم، وآثارهم وسيرهم، أمراً مطلقاً من غير التزام قرينة، فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم، إذ ليس كل فعل من أفعالهم يتميز مقصده من القربة والإباحة والحظر أو المعصية ولا يصح أن يؤمر بامتثال أمر لعله معصية لا سيما على من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا من الأصوليين)[4].

إذاً: كل ما صدر من الأنبياء عليهم السلام وعوتبوا عليه هو من باب النسيان أو من باب الخطأ في الاجتهاد ثم لم يقروا عليه، ومن أمثلة ذلك:

أولاً: أكل آدم عليه السلام من الشجرة:

وأود أن أتناول ذلك في النقاط التالية:

(أ) أنه لا يجوز لأحد يؤمن بالله واليوم الآخِرِ أن يحكي مثل ذلك عن آدم عليه السلام ولا عن غيره من الأنبياء ممن عاتبهم ربهم إلّا إذا مر على ذكره في القرآن أو في السنة، لئلا تهتز مكانتهم في قلوب ضعاف الإيمان، دعك عن

---

(١) أي عما سمعت.

(٢) قال محققه: الحديث رواه البيهقي بسنده وذكره ابن كثير في التاريخ ج٢/٢٨٧ وقال: وهذا حديث غريب جداً وقد يكون عن علي ـ أي موقوفاً عليه ـ هامش ج٤/٣٨ـ ٥٩.

(٣) الفصل في الملل والاهواء والنحل ص٥٨ ـ ٥٩.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ج١/٣٠٨.

حكـايتها عـلى سبيل التنـدر، والانتقاص، والتشكيـك، في عصمتهم من تعمد الذنوب.

وليس ذلك إنكاراً لوقوعها ـ لأن الله أخبر بها ونسبها إليهم وعـاتبهم عليها ـ والله لا يسئـل عـما يفعـل ونحن مسؤولـون ـ ولأنهم أخـبروا بهـا عن أنفسهم، وتنصلوا وأشفقوا منها، تواضعاً منهم وخشيـة لله عز وجـل، على الـرغم من أن حدوث ذلك منهم كان نادراً جداً والنادر لا حكم لـه، وهو إمـا نتيجة خـطأ في الاجتهاد، أو نسيان، حـاسبهم الله عليه لجـلالة قـدرهم، وعظم منـزلتهم عند مليكهم، وحسنات الأبرار سيئات المقربين، وكل ذلك لا يقدح فيهم ولا يزري بمناصبهم[1] ـ وإنما هو تعظيم وإجلال لقدرهم وصون لهم من القيل والقال.

قـال العلامـة أبو بكـر بن العربي المـالكي رحمه الله في تفسـير قـولـه تعـالى: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾﴾[2]: (لا يجـوز لأحد اليوم أَنْ يخبر بـذلك عن آدم إلاَّ إذا ذكـرناه في أثنـاء قولـه تعالى عنـه، أو قول نبيـه، فأمـا أن يبتدىء ذلـك من قبـل نفسه فليس بجـائز لنـا في آبائنـا الأدنين إلينـا المماثلين لنـا، فكيف في أبينا الأقدم الأعظم الأكرم النبي المقدم الذي عذره الله سبحـانه وتعـالى وتاب عليـه وغفر له؟)[3].

(ب) مـا الفائـدة التي يستفيدهـا السامـع من تلك الحكايـات سـوى الإزراء بـأقـدار الأنبيـاء والتشكيـك في عصمتهم، والتهـاون بمنـزلتهم، وعـدم احـترام أقوالهم، وردكثيرمن سننهم التي تخالف أهواءهم؟ قل لي بربك هل هناك فائـدة غير ذلك؟

وكما قال العلامة ابن العربي رحمه الله: إذا كان أحدنا لا يحكي مثل ذلك ولا أقل منه عن آبائه وأجداده، ويغضب ويثور ويخـاصم غيره إذا ذكـرها، بـل ربما تحرج أن يقول لأبيـه مثلاً: «إنـك شردت في اليوم الفـلاني من فلان» لأن ذلـك يتنـافى مع الـتربية، أو أن يقـول لصديق لـه أو لكبير في السن: «لقـد كنت في المـاضي

---

(١) انظر الجامع ج١/٣٠٩.
(٢) طه: ١٢١.
(٣) الجامع لأحكام القرآن ج١١/٢٥٥ ـ ٢٥٦.

تفعل كذا وكذا». فكيف بالأنبياء والمرسلين وهم أسباب سعادتنا في الدنيا والآخرة، وهم شفعاؤنا عند الله يوم القيامة؟!

كيف وبعض جهلة الصوفية يخالف أمر أبيه في المعروف ليطيع أمر شيخه، وإذا سئل عن ذلك قال إنَّ أباه أب شيطاني وشيخه أب روحي رحماني!! ـ وقد سمعنا ذلك..

كيف وبعض أتباع الحركات الإسلامية لا يريد أن يسمع كلمة نقد واحدة ولو بالحسنى توجه لطريقته أو لمنهجه أو لقائده، ويثور ويغضب، ويخاصم ويهجر أخاه المسلم من أجل ذلك، بينما إذا سمع استخفافاً أو طعناً في آدم وإبراهيم وموسى ويونس ومحمد عليهم الصلاة والسلام، أو أحد الخلفاء الراشدين، أو معاوية، أو أبي هريرة، أو حاطب بن أبي بلتعة، أو خالد بن الوليد ـ من قائده ورئيسه أو من غيره ـ لم تثر ثائرته ولم يتحرك غضبه..

إذا كان البعض يستعظم النقد ـ وأعني به النقد الموضوعي وليس كل نقد ـ لأمثال الشيخ حسن البنا، وسيد قطب، والمودودي، ود. حسن الترابي ـ رحم الله الميت وأصلح حال الحي ـ مثلاً، وذلك لعظم مكانتهم في نفوس أتباعهم، ولما قاموا به من جهود كبيرة في مجال العمل الدعوي الإسلامي جزاهم الله خيراً من ناحية، ولما تواجهه الصحوة الإسلامية من هجوم عنيف من أعداء الإسلام بالوسائل المباشرة وغير المباشرة من ناحية أخرى ـ فكيف بنا نتساهل في الطعن في بعض الأنبياء والمرسلين والصحابة والعلماء العاملين؟ ألا يدل ذلك على أن ولاء هذا الصنف لجماعاتهم وقادتهم أكبر بكثير من ولائهم لربهم ورسولهم ودينهم؟

كيف يصفق ويسر أو يصمت ـ من لا يفتؤ يردد لا ولاء لغير الله ـ إذا سمع قائده يحكي أن موسى اعترف بخطئه، وأن يونس شرد، وأن إبراهيم كان مشركاً، وأن محمداً كان ضالاً وأن ابن عباس عندما (زروه) قال كذا وكذا، وأن معاوية جعلها قيصرية أو كسروية؟ أم لعله لا يفقه كثيراً مما يقول!؟

(جـ) كان أكل آدم عليه السلام من الشجرة نتيجة نسيان لنهي ربه عز وجل عن ذلك.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَآ إِلَىٰٓ ءَادَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُۥ عَزْمًا ﴿١١٥﴾﴾[1].

والنسيان هو السهو، والرسل كما ذكرنا مؤاخذون بالنسيان لعظم مكانتهم عند الله، أما نحن فقد خفف الله عنا في ذلك لضعفنا.

ثانياً: هل كان إبراهيم ضالاً، مشركاً، أو شاكاً؟

حاشا أبو الأنبياء، وأبو الضيفان من الضلال والشرك، فإنه أبعد الناس من ذلك، وقد عصمه الله منه قبل وبعد النبوة، ولكن بعض المرتابين في ظاهر قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾﴾[2] ظن أن إبراهيم عليه السلام كان من عبّاد الكواكب قبل البعثة. وعبادة الكواكب لا تليق بأحد من العقلاء فكيف يُتهم بها أبو الأنبياء؟ إنه ظن فاسد لا يقوله من عنده أدنى مسحة من فقه.

وقد اعتمدوا في ذلك على قول نسب إلى ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله: ﴿هَٰذَا رَبِّى﴾ قال: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾، فعبده حتى غاب عنه وكذلك الشمس والقمر، فلما تم نظره قال: ﴿إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾﴾. ولا يمكن أن يكون هذا صحيحاً.

قال الإمام القرطبي رحمه الله بعد ذكر هذا القول المنكر: (وقال قوم: هذا لا يصح. وقالوا: غير جائز. أن يكون لله تعالى رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلاّ وهو لله تعالى موحِّد وبه عارف، ومن كل معبود سواه بريء. قالوا: وكيف يصح أن يتوهم هذا على من عصمه الله وآتاه رشده من قبل، وأراه ملكوته ليكون من الموقنين، ولا يجوز أن يوصف بالخلو من المعرفة بل معرفة الرَّب أول

---

(١) طه: ١١٥.
(٢) الأنعام: ٧٦، ٧٩.

النظر. قال الزجاج: هذا الجواب[1] عندي خطأ وغلط ممن قاله، وقد أخبر الله تعالى عن إبراهيم أنه قال: «واجنبني وبنيَّ أَنْ نعبدَ الأصنام» وقال عز وجل: ﴿إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾﴾[2] أي لم يشرك به قط، قال: والجواب عندي أنه قال: ﴿هَٰذَا رَبِّى﴾ على قولكم، لأنهم كانوا يعبدون الأصنام، والشمس والقمر، ونظير هذا قوله تعالى: ﴿أَيْنَ شُرَكَآءِىَ﴾ وهو جل وعلا واحد لا شريك له. والمعنى أين شركائي على قولكم)[3].

ومن الغريب العجيب أن يختار[4] ابن جرير رحمه الله شيخ المفسرين هذا القول مع جلالة قدره، وسمو منزلته في العلم، وذلك لوضوح نكارته ومخالفته البينة الواضحة لحال العقلاء دعك عن الأنبياء. فالحمد لله الذي لم يتعبدنا إلا بقول الله ورسوله، وجزى الله علماءنا الأخيار عندما وضحوا لنا أن كلاً يؤخذ من قوله ويُترك ـ مهما كانت منزلته ومهما بلغ علمه ـ إلا الرسول ﷺ، وجزى الله الإسلام عنا خير الجزاء حين حذرنا رسولُه من اتباع الزلات والسقطات، ولله دَر من قال من السادة العلماء: من تتبع سقطات العلماء وهفواتهم تزندق أو كاد وتجمع فيه كل شر.

والحمد لله كثيراً كثيراً إذ عافانا من التعصب للرجال وجعلنا ندور مع الحق حيث دار، فإن ذلك والله من أعظم النعم بعد نعمة الإيمان ورضي الله عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الخليفة الراشد والإمام العادل حين قال: «اعرف الحق تعرف أهله».

فقد جرَّب واكتوى بنار التعصب من أسوأ شيعة على الأرض وأخس طائفة في العالمين ـ أعني بذلك فرقة الشيعة المخذولين الذين كانوا سبباً لكل النكبات التي أصابت آل البيت والمسلمين.

أعود فأقول إن مقام إبراهيم عليه السلام كان مقام مناظرة ومجادلة مع قومه،

---

(١) أنه كان يعبد الكواكب.
(٢) الصافات: ٨٤.
(٣) الجامع لأحكام القرآن ج٧/٢٥ ـ ٢٦.
(٤) انظر عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير لأحمد محمد شاكر ج٥/٥٦.

ولم يكن قط مقام نظر وعبادة، وهذا هو الحق الذي ندين الله به وما سواه باطل نبرئُ إبراهيمَ منه.

قال الحافظ إسماعيل أبو الفداء الشهير بابن كثير رحمه الله في تفسيره للقرآن الكريم والذي اختصره العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله ووسمه بـ «عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير» ولكن المنية اختطفته قبل أن يكمله[1]:

(والحق أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان في هذا المقام مناظراً لقومه، مبيناً لهم بطلان ما كانوا عليه من عبادة الهياكل والأصنام، فبين في المقام الأول مع أبيه خطأهم في عبادة الأصنام الأرضية، التي هي على صورة الملائكة السماوية، ليشفعوا لهم إلى الخالق العظيم الذي هو عند أنفسهم أحقر من أن يعبدوه، وإنما يتوسلون إليه بعبادة ملائكته ليشفعوا لهم عنده في الرزق والنصر، وغير ذلك مما يحتاجون إليه. وبين في هذا المقام خطأهم وضلالهم في عبادة الهياكل، وهي: الكواكب السيارة السبعة المتحيرة، وهي: القمر، وعطارد، والزهرة، والشمس، والمريخ، والمشتري، وزحل، وأشدهن إضاءة وأشرقهن عندهم: الشمس ثم القمر ثم الزُّهرة.

إلى أن قال:

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل مولود يولد على الفطرة» وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله إني خلقت عبادي حنفاء» وقال في كتابه العزيز: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾[2] وقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾[3] ومعناه على أحد القولين كقوله: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ كما سيأتي بيانه. فإذا كان هذا في حق سائر الخليقة، فكيف يكون إبراهيم الخليل الذي جعله الله أمة قانتاً لله ولم يك من المشركين ـ ناظراً في هذا المقام؟! بل هو أولى الناس

---

(١) المطبوع منه خمسة أجزاء في مجلدين إلى بداية سورة الأنفال.
(٢) الروم: ٣٠.
(٣) الأعراف: ١٧٢.

بالفطرة السليمة، والسجية المستقيمة بعد رسول الله ﷺ بلا شك ولا ريب. ومما يؤيد أنه كان في هذا المقام مناظراً لقومه فيما كانوا فيه من الشرك لا ناظراً قوله تعالى:

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾[1].

يقول تعالى: وجادله قومه فيما ذهب إليه من التوحيد وناظروه بشبه من القول ﴿قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ﴾ أي أتجادلونني في أمر الله وأنه لا إلّه إلا هو؟ وقد بصرني وهداني إلى الحق، وأنا على بينة منه، فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة وشبهكم الباطلة؟! وقوله: ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ﴾ أي ومن الدليل على بطلان قولكم فيما ذهبتم إليه: أن هذه الآلهة التي تعبدونها لا تؤثر شيئاً، وأنا لا أخافها ولا أباليها فإن كان لها صنيع فكيدوني بها ولا تنظروني بل عاجلوني بذلك. وقوله: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ﴾ استثناء منقطع، أي لا يضر ولا ينفع إلا الله عز وجل. . . .)[2].

وقال ابن حزم رحمه الله: (فمحال أن يكون من آتاه الله رشده من قبل يدخل في عقله أنَّ الكوكب ربه، أو أن الشمس ربه، من أجل أنها أكبر قرصاً من القمر، هذا ما لا يظنه إلا مخبول العقل. والصحيح من ذلك أنه عليه السلام إنما قال ذلك موبخاً لقومه كما قال لهم نحو ذلك في الكبير من الأصنام، ولا فرق لأنهم كانوا على دين الصابئين، يعبدون الكواكب، ويصورون الأصنام على صورها وأسمائها، في هياكلهم، ويعدون لها الأعياد، ويذبحون لها

---

(١) الأنعام: ٨٠ ـ ٨٣.

(٢) عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير ج٥/٥٦ ـ ٥٩.

الذبائح، ويقربون لها القرب، والقرابين، والدخن[1] ويقولون إنها تعقل وتدبر، وتضر وتنفع، ويقيمون لكل كوكب منها شريعة محدودة، فوبخهم الخليل عليه السلام على ذلك، وسخر منهم وجعل يريهم تعظيم الشمس لكبر جرمها، كما قال تعالى: ﴿فَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾﴾[2] فأراهم ضعف عقولهم في تعظيمهم لهذه الأجرام المسخرة الجمادية وبيَّن لهم أنهم مخطئون، وأنها مدبَّرة تنتقل في الأماكن، ومعاذ الله أن يكون الخليل عليه السلام أشرك قط بربه، أو شك بأن الفلك بكل ما فيه مخلوق وبرهان قولنا هذا أن الله تعالى لم يعاتبه على شيء مما ذكر ولا عنفه على ذلك، بل صدقه تعالى بقوله: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ﴾[3].

فصح أن هذا بخلاف ما وقع لآدم وغيره بل وافق مراد الله عز وجل بما قال من ذلك وبما فعل)[4].

قلت: قول ابن حزم رحمه الله أن الله لم يعاتبه ـ أي إبراهيم ـ على شيء من ذلك أكبر دليل على براءته من الشرك والشك والضلال، على الرغم من أن المؤمنين الموقنين ابتداءاً لا يريدون دليلاً، لقناعتهم بحفظ الله لهم، أما المرتابون والذين في قلوبهم مرض فلن ينتفعوا بشيء من ذلك أبداً ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾[5].

ومما شغبوا به كذلك ـ كما يقول ابن حزم ـ في رميهم خليل الرحمن بالشك قول الله على لسانه: ﴿رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ﴾[6].

---

(١) الدخن: أي الدّخنة وهي ما يبخر بها البيوت انظر اللسان مادة دخن ج١٣/ ١٥٠.
(٢) المطففين: ٣٤.
(٣) الأنعام: ٨٣.
(٤) الفِصَل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم ج٤/ ١٧.
(٥) التوبة: ١٢٤ ـ ١٢٥.
(٦) البقرة: ٢٦٠.

كان إبراهيم مقراً بالإيمان، ولكنه أراد أن يطلع على شيء من عظيم قدرة الله ليزداد إيماناً على إيمانه، فظن المرتابون أن سؤاله عن ذلك كان شكاً في قدرة ربه ومولاه.

قال العلامة ابن حزم: (فلن يقرره ربنا عز وجل وهو يشك في إيمان إبراهيم عبده وخليله ورسوله عليه السلام تعالى عن ذلك.

ولكن تقريراً للإيمان في قلبه، وإن لم ير كيفية إحياء الموتى، فأخبر عليه السلام عن نفسه أنه مؤمن مصدق، وإنما أراد أن يرى الكيفية فقط ويعتبر بذلك، وما شك إبراهيم عليه السلام في أن الله تعالى يحيي الموتى، وإنما أراد أن يرى الهيئة، كما أننا لا نشك في صحة وجود الفيل، والتمساح، والكسوف وزيادة النهر، والخليفة، ثم يرغب من لم ير ذلك منا في أن يرى كل ذلك. ثم قال:

وأما ما روي ـ عن إبراهيم ـ عن النبي ﷺ من قوله: «نحن أولى بالشك من إبراهيم»[1].

فمن ظن أن النبي ﷺ شك قط في قدرة ربه عز وجل في إحياء الموتى فقد كفر، وهذا الحديث حجة لنا، ونفي للشك عن إبراهيم ـ أي لو كان هذا الكلام من إبراهيم عليه السلام شكاً لكان من لم يشاهد من القدرة ما شاهد إبراهيم عليه السلام أحق بالشك، فإذا كان مَنْ لم يشاهد من القدرة ما شاهد إبراهيم غير شاك فإبراهيم عليه السلام أبعد من الشك.

ومن نسب ها هنا إلى الخليل عليه السلام الشك فقد نسب إليه الكفر ومن كفَّر نبياً فقد كفر)[2].

ثالثاً: اعتراف موسى عليه السلام بخطئه:

قال ابن حزم: (وذكروا قول موسى عليه السلام: ﴿قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا۠ مِنَ

---

(١) رواه البخاري في الأنبياء والتفسير ومسلم في الإيمان رقم [٣٣٨].
(٢) الفَصِل ج٤/١٨.

ٱلضَّآلِّينَ ﴿٢٠﴾﴾[1] فقول صحيح وهو حاله قبل النبوة فإنه كان ضالاً عما اهتدى إليه بعد النبوة، ضلال الغيب عن العلم كما تقول: أضللت بعيري). أي غيبتها، وليس المراد بالضلال هنا الذي هو نقيض الإيمان، وحاشا موسى ومحمد من قبل أن يكونا ضالين، وكذا قوله تعالى: ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾﴾[2] أي وجدك يا محمد غائباً عن المعرفة فأرشدك إليها)[3].

رابعاً: هم يوسف عليه السلام:

قال ابن حزم رحمه الله: (وأما قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾[4] فليس كما ظن من لم ينعم النظر حتى قال من المتأخرين من قال: إنه قعد منها مقعد الرجل من المرأة. ومعاذ الله من هذا أن يظن برجل من صالحي المسلمين أو مستوريهم فكيف برسول الله ﷺ؟

فإن قيل: إن هذا قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من طريق جيد الإسناد، قلنا: نعم ولا حجة في قول أحد إلا فيما صح عن رسول الله ﷺ فقط، والوهم في تلك الرواية، إنما هو بلا شك عمن دون ابن عباس أو لعل ابن عباس لم يقطع بذلك إذ إنما أخذه عمن لا يُدرى من هو؟ ولا شك أنه شيء سمعه فذكره.

ثم قال: ومعنى الآية لا يعدو وجهين:

إما أنه هم بالإيقاع بها وضربها كما قال تعالى: ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍۭ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ﴾[5] وكما يقول القائل: لقد هممت بك. لكنه عليه السلام امتنع عن ذلك ببرهان أراه الله إياه استغنى به عن ضربها، وعلم أن الفرار أجدى عليه وأظهر لبراءته)[6].

---

(١) الشعراء: ٢٠.
(٢) الضحى: ٧.
(٣) المصدر السابق ص٣٣.
(٤) يوسف: ٢٤.
(٥) غافر: ٥.
(٦) المصدر السابق ص٢٧ ـ ٢٨.

والبرهان الذي رآه هنا هو مراقبته لربه وعصمته له من الوقوع في الفاحشة.

قلت: لله در أبي أيوب وزوجه، عندما سمعا بحادثة الإفك قال أبو أيوب لزوجه: هل تصدقين أن يحصل مني مثل ذلك؟ قالت: لا. قال: وأنا كذلك لا أصدق أن يحصل مثله منك، وكيف ورسول الله ﷺ خير مني وعائشة خير منك. فتوصلا بحسن ظنهما وعقلهما الراجح إلى بطلان الحادثة وإلى أنها من باب الإشاعات المغرضة.

فإذا كنا نسمع ونرى أن بعض مستوري الحال أُبتلي بمثل ما أُبتلي به يوسف فامتنع عن ذلك امتناعاً شديداً، فهل يكون يوسف عليه السلام أقل منهم وهو الكريم ابن الكريم ابن الكريم؟ ألا يتقي هؤلاء الله؟

والعجب كل العجب من تمسكهم بخبر ابن عباس هذا وهم يردون عنه الأخبار الصحيحة إذا لم تصادف في نفوسهم هوى، أما الخبر الذي يوافق أهواءهم فيتشبثون به ويرددونه ويحتجون به، وما علموا أنه لا حجة في قول أحد ما، خالف قول الله ورسوله.

خامساً: يونس عليه السلام:

لقد جُرِّح هذا الرسول الكريم تجريحاً شديداً من أناس لا يعرفون قدر النبوة والأنبياء.

وقد تنبأ رسول الله ﷺ بهذا، وصدقت نبوءته وهو الصادق المصدوق، عندما حذر من مجرد تفضيله على يونس بن متى، وكلاهما فاضل وإنْ فضَّلَ الله بعض النَّبيين على بعض: «لا تفضلوني على يونس بن متى»[1].

مع كل هذا نسمع من يقول: «أها، يونس شرد»!!

قال ابن حزم: (وذكروا أمر يونس عليه السلام وقول الله تعالى عنه: ﴿وَذَا

---

(١) البخاري في الأنبياء ومسلم [٢٣٧٦].

ٱلنُّونِ[1] إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿فَلَوۡلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطۡنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوۡمِ يُبۡعَثُونَ ﴿١٤٤﴾﴾[3]

وقوله لنبيه محمد عليه السلام: ﴿فَٱصۡبِرۡ لِحُكۡمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلۡحُوتِ إِذۡ نَادَىٰ وَهُوَ مَكۡظُومٞ ﴿٤٨﴾ لَّوۡلَآ أَن تَدَٰرَكَهُۥ نِعۡمَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ لَنُبِذَ بِٱلۡعَرَآءِ وَهُوَ مَذۡمُومٞ ﴿٤٩﴾﴾[4] وقوله: ﴿فَٱلۡتَقَمَهُ ٱلۡحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٞ ﴿١٤٢﴾﴾[5].

قالوا: ولا ذنب أعظم من المغاضبة لله عز وجل، ومن أكبر ذنباً ممن ظن أن الله لا يقدر عليه؟ وقد أخبر الله تعالى أنه استحق الذم لولا أن تداركه نعمة من الله عز وجل وأنه استحق الملامة وأنه أقر على نفسه أنه كان من الظالمين[6]، ونهى الله تعالى نبيه أن يكون مثله.

قال أبو محمد: وهذا كله لا حجة لهم فيه بل هو حجة لنا على صحة ما قلناه والحمد لله رب العالمين)[7].

ثم أخذ في دفع تلك الشبه السخيفة الساذجة، والظنون السيئة الفاسدة، التي لا يمكن أن تصدر من قلب عامر بالإيمان وممتلىء بمحبة الله ورسله وإنما تصدر من القلوب الخربة التي أشربت بشبه المستشرقين وأخبار السفهاء من الأدباء والمؤرخين الذين لا يرقبون في مؤمن إلاًّ ولا ذمة.

ولكن دعنا ننظر في هذه الترهات:

هل كانت مغاضبة يونس عليه السلام لربه أم لقومه؟ قطعاً كانت مغاضبته لقومه المعاندين فمن المستحيل أن يغاضب ربه. وهل المراد من قوله تعالى

(١) النون: السمك، وذا النون أي صاحب النون.
(٢) الأنبياء: ٨٧.
(٣) الصافات: ١٤٣ ـ ١٤٤.
(٤) القلم ٤٨ ـ ٤٩.
(٥) الصافات: ١٤٢.
(٦) طرفة: سمع أحد العوام إمامه بعد فراغه من الصلاة قال: لا إله إلاَّ أنت سبحانك إني كنت من الظالمين. فقال له: أنت من الظالمين؟ لن أصلي معك بعد اليوم!!
(٧) المصدر السابق ص٣٥.

﴿فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ أن يونس ظن أن الله لا يقدر عليه؟ هذا من المحال، وهل كان يونس جاهلاً بربه إلى درجة أن يظن بربه هذا الظن الفاسد!؟ ولكن معنى الآية أنه ظن أن الله لن يُضَيِّق عليه، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ﴾[1] أي ضَيَّق، فقد ظن يونس أن الله لن يحاسبه على ذلك التصرف بالتضييق في الرزق.

قال ابن حزم: (فظن يونس عليه السلام أن الله تعالى لا يضيِّق عليه في مغاضبته لقومه إذْ ظن أنه محسن في فعله ذلك. وأما نهي الله عز وجل لمحمد ﷺ عن أن يكون كصاحب الحوت فنعم نهاه الله عز وجل عن مغاضبة قومه، وأمره بالصبر والمطولة لهم)[2].

أما ما استحقه من التأنيب واللوم فقد حدث له ولبعض الأنبياء غيره، فالله يؤاخذهم بما لا يؤاخذ عليه غيرهم لمكانتهم ولرفعتهم وتزكيتهم.

وقبل الانتقال من هذه المسألة إلى غيرها لا بد أن أشير هنا إلى أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام على الرغم من عصمتهم وحفظ الله لهم وعلو قدرهم ومكانتهم عند الله يحرم الغلو فيهم ويحرم أن يرفعوا فوق المكانة التي بينها الله لنا، وقد نهى الله ورسولُه عن الغلو فقال ﷺ: «إياكم والغلو إنما أهلك من كان قبلكم الغلو» الحديث.

وقد أدى الغلو باليهود إلى أن قالوا عزير ابن الله وبالنصارى إلى أن قالوا المسيح ابن الله.

واليوم نرى كثيراً من المتصوفة يغالون في رسول الله ﷺ، ويستغيثون به، ويزعمون أنه يعلم الغيب، وأنه حي في قبره كحياته قبل الموت، وأنه خُلِق من نور وأن جميع الخلق والرسل خلقوا من نوره حتى آدم عليه السلام.

والحسنة بين سيئتين، والإسلام دين وسط لا إفراط فيه ولا تفريط، فكما أن العصرانيين جفوا رسل الله فإن المتصوفة بهذا قد غلوا فيهم وكلا طرفي قصد الأمور ذميم وبغيض إلى الله وخير الأمور الوسط.

---

(١) الفجر: ١٦.
(٢) المصدر السابق ص٣٦.

المسألة السادسة:

تقسيم السنّة إلى تشريعية وغير تشريعية:

شبهة تقسيم السنّة إلى تشريعية وغير تشريعية من أَخبث الشبه التي رفعها أدعياء التجديد المتخلفون من العصرانيين، فعلى من أحدثها أول مرة اللعنة مصحوبة بغضب الله وسخطه، ونرجو من الله أن يكون عليه كفل من وزرها، ووزر من دعا إليها، وعمل بها، إلى يوم القيامة، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً.

وهذه الشبهة دعوة صريحة إلى رد السنن، وترك العمل بها، والتحاكم إليها، ثم إلى تفسير القرآن بالتفسيرات الشاذة التي توافق أهواءهم، ثم إلى تركه وراءهم ظهرياً. وهي تجعل الفارق بين العلمانيين والعصرانيين شعرة دقيقة يقعون بعدها على أم رؤوسهم في براثن العلمانية، إن لم يكونوا قد انحدروا في دركها بعدُ.

وهذا الفعل الشنيع هو الذي نهانا الله عنه وحذرنا منه بقوله جل وعلا: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾﴾[1].

---

(١) البقرة: ٨٥.

ومن العجيب حقاً أن تتكىء هذه الشرذمة وتعتمد في نشر افتراءاتها على سقطات وزلات بعض أهل العلم، فإذا «زُرَّ» أحدهم وقُدِر عليه زعم أن هذا الرأي قال به ابن جرير الطبري، وذاك قال به أبو حنيفة، وتلك المسألة حكم فيها أبو زهرة أو عبد الوهاب خلاف، وهذا أباحه ابن حزم.. وهكذا جعلوا سقطات الرجال وزلاتهم تشريعاً وحجة على الله ورسوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ناسين ألَّا حكم إلا بدليل، وإن كان الدليل خُفِي على بعض أهل العلم فهذا ليس عذراً لمن بعدهم ممن استبان له الحق.

والصواب الذي ليس بعده صواب، والحق الذي ما سواه باطل، أن كل ما أُقِرَّ عليه رسول الله ﷺ: من قول، أو عمل، أو تقرير، قبل مفارقته لهذه الحياة الفانية، ثم لم يُنسخ هو شرع ودين يُتَعَبَّدُ الله به.

ولكن هذا الدين والتشريع يختلف حكمه فمنه ما هو فرض عين، ومنه ما هو فرض كفاية، ومنه ما هو واجب، ومنه ما هو سنّة مؤكدة، ومنه ما هو مندوب، ومنه ما هو مباح. وكل من عمل شيئاً من ذلك بنية التقرب إلى الله عز وجل يثاب على فعله سواء كان فرضاً أو سنّة أو مندوباً أو مباحاً.

وقد قال الله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾[1] وما لم يكن في ذلك اليوم ديناً فلن يكون اليوم ديناً، وحدود الشريعة حددها رسول الله ﷺ، وليس لأحد بعده أن يحذف منها أو يضيف إليها لأسباب واضحة لكل ذي عينين منها:

١ ـ أن أمور الدين توقيفية، فالله سبحانه وتعالى هو المشرع، والرسول ﷺ هو المبلغ وما علينا إلا التسليم، قال الإمام محمد بن شهاب الزهري: (من الله الرسالة وعلى الرسول التبليغ وعلينا التسليم)[2]. وحذف شيء مما جاء به الرسول ﷺ لا يقل خطراً وإثماً عن إضافة شيء جديد، وقد جعل الله رسولَه قدوة المؤمنين فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ

---

(١) المائدة: ٣.

(٢) شرح السنة الجزء الأول.

﴿ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾[1] وهـذا يعم كل نـواحي حياتـه الشريفة بلا تمييز[2].

٢ ـ من الـذي يحدد أن هـذا الشيء من السنّة التشريعيـة وأن ذلك من غـير التشريعية؟ إن ما تراه أنت داخلاً في السنّة التشريعية يـراه غيرك خـارجاً عنهـا، فالبعض يرى ـ حسب هـواه ـ أن السياسـة، والاقتصاد، ومسـائل الـزواج ليست من باب السنّة التشريعيـة، والبعض الآخر يـراها منهـا؛ وهناك من يقـول إن السنّة التشريعية هي كل ما علمنا إياه الرسول ﷺ حتى آداب الخراءة وقضاء الحاجة، بينـما يحصر آخـرون السنّـة التشريعيـة في العبـادات وبعض قضـايـا الأحـوال الشخصية، والبعض الآخر يرى أن السنة التشريعيـة قاصرة عـلى العبادات كـما يقوله العلمانيون..

فما هو الضابط الذي يضبط لنـا المسألـة ويوضـح الحد الفـاصل بـين ما هـو تشريعي وما هو غـير تشريعي إن صح هـذا التقسيم الذي مـا أنزل الله بـه من سلطان؟

وعلام إذن نلوم العلمانيين الذين ينادون بفصـل الدين عن الحيـاة وحصره في ركن قصي؟

أليس الأمر في نظركم خاضعاً للتحسين العقلي؟

٣ ـ لمـاذا لم يدر هـذا الموضـوع في خلد أولئك الأخيـار من المسلمين الـذين عاصروا رسول الله ﷺ والذين جاؤوا من بعدهم؟ هل أنتم أَحـدَّ ذكاءاً، وأكـثَر فـطنة، وأشـد حرصـاً، من قوم اصـطفـاهم الله لصحبـة نبيـه، وحفظ سنتـه، وتبليغهـا أمته؟ والله لـو كان خيـراً لسبقوكم إليـه، ولقد فقتم أيهـا العصرانيون أصحاب محمد علماً أو لقد جئتم ببدعة ظلماً.

ولله در الخليفة الراشد الخامس عمر بن عبد العزيز ورضي الله عنه حين قـال لمن سأله عن القدر: (.. فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، ولهم على كشف الأمور كـانوا أقـوى وبفضل مـا كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليـه ولئن قلتم «إنما

(١) الأحزاب: ٢١.
(٢) إلا ما خصه الله به.

حدث بعدهم» ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون فقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي فما دونهم من مقصر، وما فوقهم محسر، وقد قصر قوم دونهم فجفوا وطمح عنهم أقوام فغلوا وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم)[1].

وقد قال ﷺ في وصف الفرقة الناجية في كلام جامع مانع «ما أنا عليه وأصحابي اليوم» فهل نترك ما كان عليه رسول الله وصحبه الكرام لنتبع سبيل العصرانيين؟

قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾[2].

من أين لسيد خان بعد كل هذه القرون العلم الذي يخوله أن يبين للأمة الإسلامية ماذا تتبع من السنن وماذا تدع ـ دون فصحاء العرب المتكلمين بلغة القرآن ـ وهو عجمي اللسان؟ أي دلالة هذه التي انتظرت كل هذه العصور حتى يكتشفها محمد سليم العوا، وكمال أبو المجد، وحسن الترابي وغيرهم؟ ما هذا الغرور؟ وما هذه المراوغات؟ ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾﴾[3].

وهم يستدلون لهذا الزعم الباطل وتلك الشبهة القذرة، والدعوة الفاجرة، التي تنطوي على المكر والخديعة، وعلى الجهل والانهزام النفسي أمام أعداء الإسلام ـ شعروا بذلك أم لم يشعروا ـ يستدلون بأدلة واهية وحجج داحضة سنبين بطلانها بإذن الله تبرئة للذمة، ونصحاً للأمة، وإلا فهي مردودة من غير رد.

---

(١) سنن الحافظ أبي داود كتاب السنة باب لزوم السنة رقم [٤٦١٤] ج٤/٢٠٣.
(٢) الأعراف: ٣٣.
(٣) البقرة: ٩ ـ ١٠.

الأدلة على بطلان هذا التقسيم:

الأدلة على بطلان هذا التقسيم بجانب ما ذكرنا كثيرة نشير إلى طرف منها:

قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾[1] فقد أمر الله في هذه الآية بطاعة رسوله ﷺ دون قيد ولا شرط ولم يستثن شيئاً من سنّته، ولم يقل أطيعوه في كذا ولا تطيعوه في كذا.

وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾[2].

وقال ﷺ: «ما نهيتكم عنه فانتهوا وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم»[3].

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه كان يكتب كل ما سمع من النبي ﷺ فقال له بعض الناس إن رسول الله ﷺ يتكلم في الغضب فلا تكتب كل ما تسمع، فسأل النبي ﷺ عن ذلك فقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج من بينهما إلا حق ـ يعني شفتيه ـ»[4].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رد على سائل: (وقول السائل: ما قاله في عمره أو بعد النبوة «تشريعاً» فكل ما قاله بعد النبوة وأُقر عليه، ولم ينسخ فهو تشريع، لكن التشريع يقتضي الإيجاب والتحريم والإباحة ويدخل في ذلك ما دل عليه من المنافع في الطب فإنه يتضمن إباحة ذلك الدواء والانتفاع به، فهو شرع لإباحته، وقد يكون شرعاً لاستحبابه، فإن الناس قد تنازعوا في التداوي هل هو مباح أو مستحب أو واجب؟).

إلى أن قال:

والمقصود أن جميع أقواله يستفاد منها شرع)[5].

---

(١) الحشر: ٧.
(٢) النساء: ٥٩.
(٣) متفق عليه.
(٤) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ج١/٧٦ عن ابن عمرو.
(٥) مجموع الفتاوي ج١٨/١١ ـ ١٢.

شبه القائلين بتقسيم السنّة إلى تشريعية وغير تشريعية وضحدها:

يرفع العصرانيون المرتابون في دعواهم هذه بعض الشبه التي هي أوهى من خيط العنكبوت، وما تشبثهم بها إلا كتشبث الغريق بالقشة، وسنشير هنا إلى أمثل شبههم وما هي بمثلى:

الشبهة الأولى: قصة تأبير النخل:

روى الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الفضائل ما يأتي:

١ ـ عن موسى بن طلحة عن عبيد الله عن أبيه قال: مررت مع رسول الله ﷺ بقوم على رؤوس النخل، فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» فقالوا: يلقحونه، يجعلون الذكر في الأنثى فتلقح. فقال رسول الله ﷺ: «ما أظن يغني ذلك شيئاً» قال فأُخبروا بذلك فتركوه، فأُخبر رسول الله ﷺ بذلك فقال: «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه فإني إنما ظننت ظناً، فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل»[1].

٢ ـ وعن رافع بن خديج ـ رضي الله عنه ـ قال: قدم نبي الله ﷺ المدينة وهم يأبرون[2] النخل، يلقحون النخل، فقال: «ماذا يصنعون؟» قالوا: كنا نصنعه. قال: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً» فتركوه فنفضت أو نقصت، قال: فذكروا ذلك له. فقال: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء عن دينكم فخذوا وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر» قال عكرمة أو نحو هذا قال الموقري: فنفضت ولم يشك[3].

٣ ـ وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ مر بقوم يلقحون فقال: «لو لم تفعلوا لصلح» قال: فخرج شيصاً[4] فمر بهم فقال: ما لنخلكم؟ قالوا: قلتَ كذا وكذا. قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»[5].

---

(١) صحيح مسلم كتاب الفضائل باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً رقم [٢٣٦١].
(٢) إدخال طلع الذكر في الأنثى.
(٣) صحيح مسلم رقم [٢٣٦٢].
(٤) هو البسر الرديء.
(٥) صحيح مسلم ـ المصدر السابق.

٤ ـ في رواية رابعة للإمام أحمد: «ما كان من أمر دينكم فإليَّ وما كان من أمر دنياكم فأنتم أعلم به»[١].

٥ ـ وفي رواية خامسة: «ما أنا بزارع ولا صاحب نخل»[٢].

(فالرسول ﷺ في هذه الأحاديث السابقة لم يأمر بشيء ولم ينه عن شيء وإنما ظن ظناً وقال لهم: أنتم بالخيار ـ لأنه لم يحدثهم عن الله ولم يجتهد رأيه ـ كما جاء في الرواية الأولى لهذه القصة وهي أصح الروايات الثلاث ـ لأن عادة الإمام مسلم[٣] أن يذكر الرواية الأكثر قوة وضبطاً ثم التي تليها وهكذا ـ فقد ورد فيها قوله عليه الصلاة والسلام: «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه، فإني إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذوني بالظن، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به فإني لن أكذب على الله عز وجل».

فأي شبهة في هذه الحادثة لولا النفاق ومرض القلب، ومحاولة الهروب من الالتزام بطاعة الرسول في الأمور التي قالها ﷺ أو فعلها وأُقِرّ عليها، واستمر عليها الحال إلى أن اختاره الله إلى جواره ﷺ؟

وأما الأمور الدنيوية والمعاشية ـ وهي خلاف المسائل التعبدية والتي فيها نصوص أو أجمعت الأمة على العمل بها ـ فالمسلم بالخيار فيها يفعل ما يراه مناسباً ويستشير في ذلك أهل الاختصاص من المسلمين وغيرهم ويدخل في ذلك إبار النخل، والذي لم يأمر فيه رسول الله بأمر)[٤].

ها أنت ترى ـ أيها القارىء الكريم وفقني الله وإياك إلى الاتباع وجنبني وإياك شر الابتداع في الدين ـ فإنه من المهلكات ـ أن هذه القصة ليست في موضع النزاع لسببين هما:

١ ـ أنها اشتملت على مجرد ظن ظنه الرسول ﷺ، فهو لم يأمر ولم ينه ولم

---

(١) المصدر السابق.
(٢) الرد القويم ص١٣٤.
(٣) انظر مقدمة صحيح مسلم ـ صحيح مسلم بشرح النووي ج١/ ٢٥.
(٤) انظر حجية أحاديث الآحاد ص٧٣ ـ ٧٥ للمؤلف.

يقرر حقيقة، والنزاع إنما هو في الأوامر والنواهي والأمور التي أُقِرَّ عليها النبي ﷺ وقَرَّرَها قبل أن يفارق الدنيا.

٢ ـ نحن لا نتكلم عن الأمور المعاشية والتي لم يرد عن رسول الله ﷺ إخبار عنها، فهذه يتعامل معها المرء حسب خبرته ويكون هو أعلم بها، كما جاء في الأحاديث السابقة.

الشبهة الثانية:

هي قول القرافي رحمه الله: (الفرق بين تصرفه ﷺ بوصفه مبلغاً وبوصفه مفتياً وقاضياً أو إماماً) وقد خلصوا منها إلى أن تصرفاته ﷺ بوصفه إماماً «رأس دولة» وبوصفه قاضياً ومفتياً ليست من السنّة التشريعية!!

وفي الحقيقة فإن ما قاله ذلك الإمام الكبير حجة لأهل الإسلام، أهل السنن والآثار، الذين سبقت لهم السعادة في الدارين، وحجة دامغة بينة على الداعين إلى التفلت من السنن.

وعندما قال لي أحد الإخوة في الحج قبل الماضي ١٤١٣ هـ ـ وقد كنا نتناقش ونتناظر حول هذا الأمر الخطر ـ أن القرافي قسم تصرفات الرسول ﷺ إلى تشريعية وغير تشريعية، قلت لأول وهلة: هب أن القرافي رحمه الله قال ذلك فليس قول أحد كائناً من كان حجة على الله ورسوله. ثم قلت لنفسي: لا يمكن لمثل القرافي أن يقول ما يقوله العلمانيون من فصل الدين عن الدولة، ولو تلفظ بتلك المقالة الشنيعة لهُجِر، وبُدِّع من علماء عصره وهم متوافرون، حيث كان للدين هيبته، وللسنّة مكانتها في النفوس، وحيث لم تنطمس الفطر بَعْدُ كما طمست الآن.

وعندما رجعت إلى كلام الرجل وجدته أبعد ما يكون عن موطن النزاع، وأبعد ما يكون عن مراد العصرانيين الخبثاء الجرآء على الله ورسوله، الساعين إلى نبذ السنن، ليتمكنوا من السير وراء ركب الحضارة المادية، وصدق رسول الله ﷺ إذ قال: «ولو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» «ولو أتى أحدُهم أمّه لأتى أحدُكم أمه» وطالما أنهم حصروا دينهم في الذهاب إلى الكنيسة ساعة يوم

الأحد، للاستماع إلى الموسيقى والرقص، فلا بد لنا أن نفعل كل ما فعلوا، حتى نصل إلى ما وصلوا إليه من التقدم والرقي؛ ما الفرق بين المرأة في أوروبا وأمريكا وبين المرأة عندنا؟ طالما أن الأولى سفرت وفجرت فما الذي يمنع الثانية أن تتبرج، ولماذا تغطي زينتها، أهي أقل جمالاً من تلك؟!

وهكذا في كل يوم، بل وفي كل ساعة يزداد يقيننا بصدق نبوة رسولنا محمد ﷺ، وذلك من كثرة حدوث معجزاته الخبرية على الرغم من تحذيره لنا: «خالفوا اليهود والنصارى» «ومن تشبه بقوم فهو منهم» «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه» وهو عين ما يقول هؤلاء العصرانيون، فتباً لهم وخاب فألهم.

والذي قاله القرافي رحمه الله ليس فيه أدنى إشارة إلى تقسيم السنّة إلى تشريعية وغير تشريعية، وليس فيه دعوة لفصل الدين عن الحياة، وحصره في ركن قصي؛ وكل ما أراده القرافي أَنَّ هناك أموراً خاصة بالسلطة القضائية، وهناك أموراً خاصة بالسلطة التنفيذية (الإمام ونوابه)، حيث لا يمكن للفرد العادي الفصل فيها ـ مع خلاف بين أهل المذاهب في ذلك ـ وكذلك الأمر بالنسبة للفتوى، فما أفتيت به فلاناً في مسألة معينة ليس من الضروري أن تفتى به الآخر لأن لكل قضية ملابساتها وظروفها الخاصة.

ولنضرب لذلك مثالاً:

أنا أدين الله بأَن تارك الصلاة كسلاً كافر كفراً يخرجه من الملة ـ وذلك للأدلة الكثيرة التي منها قوله في الحديث: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر» و«ليس بين الرجل وبين الكفر ـ وفي رواية الشرك ـ إلا ترك الصلاة» وإن كانت هذه المسألة خلافية ـ ولكنني لا أستطيع كفرد أن أحكم على شخص معين بالكفر، وآمُر زوجه أَن تفارقه وألا تعتد عليه عند وفاته وأنهاها عن أن ترثه إذا مات؛ فإن كل هذا لا يتم إلا إذا جيء بذلك الشخص إلى الإمام، أو القاضي، فبين له مكانة الصلاة وأن تركها كفر، ونصحه وهدده وخوَّفه من عذاب الله، ثم بعد ذلك إذا قال: أنا مقر بأن الصلاة واجبة عليَّ

ولكني لن أصلي، وأفضل أن أُقتل على أن أسجد لله، فإن الحاكم أو القاضي يحكم بكفره ويقتله، وإن كان هذا من المستحيل أن يحدث إلا لمن لم يكن مقراً بالصلاة أصلاً.

وهذا هو الذي عناه القرافي، ودعنا نذكر ما قاله وما مثَّل به حتى يتبين لنا وجه الحق من كلامه.

قال رحمه الله تحت مبحث «الفرق السادس والثلاثون بين قاعدة تصرفه ﷺ بالقضاء، وبين قاعدة تصرفه بالفتوى وهي التبليغ وبين قاعدة تصرفه بالإمامة»: (اعلم أن رسول الله ﷺ هو الإمام الأعظم والقاضي الأحكم، والمفتي الأعلم، فهو ﷺ إمام الأئمة، وقاضي القضاة، وعالم العلماء، فجميع المناصب الدينية فوضها الله تعالى إليه في رسالته، وهو أعظم من كل من تولى منصباً منها في ذلك المنصب إلى يوم القيامة. فما من منصب ديني إلا وهو متصف به في أعلى رتبة غير أن غالب تصرفاته بالتبليغ لأن وصف الرسالة غالب عليه. ثم تقع تصرفاته ﷺ منها ما يكون بالتبليغ والفتوى إجماعاً ومنها ما يجمع الناس على أنه بالقضاء، ومنها ما يجمع الناس على أنه بالإمامة. ومنها ما يختلف العلماء فيه، لتردده بين رتبتين فصاعداً، فمنهم من يغلب عليه رتبة ومنهم من يغلب عليه أخرى. ثم تصرفاته ﷺ بهذه الأوصاف تختلف آثارها في الشريعة فكل ما قاله ﷺ أو فعله على سبيل التبليغ كان ذلك حكماً عاماً على الثقلين إلى يوم القيامة فإن كان مأموراً به أقدم عليه كل أحد بنفسه[1] وكذلك المباح، وإن كان منهياً عنه اجتنبه كل أحد بنفسه.

وكل ما تصرف فيه عليه السلام بوصف الإمامة دون التبليغ يقتضي ذلك. وما تصرف فيه ﷺ بوصف القضاء لا يجوز لأحد أن يقدم عليه إلا بحكم حاكم اقتداء به ﷺ ولأن السبب الذي لأجله تصرف فيه ﷺ بوصف القضاء يقتضي

(١) انظر إلى جملة (أقدم عليه كل أحد بنفسه) مما يدلك على أنه أراد بتقسيمه توضيح المكلفين بالأحكام الشرعية، فمن التكاليف ما يقوم أو ينتهي عنه كل فرد، ومنها ما لا يملك أمر تنفيذه إلا القضاة كالحدود، ومنها ما لا يقوم به إلا إمام المسلمين... فأي علاقة بين هذا الكلام وبين دعوى العصرانيين تقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية؟!

ذلك وهذه هي الفروق بين هذه القواعد الثلاث ويتحقق ذلك بأربع مسائل)[1].

ثم جاء بأمثلة لتوضيح مراده، وهو أن بعض الأوامر الشرعية ينفذها الإمام، وبعضها ينفّذها القضاة، والبعض الآخر ينفذها أي فرد مسلم.

فقال: («المسألة الأولى»: بعث الجيوش لقتال الكفار والخوارج ومن تعين قتاله، وصرف أموال بيت المال في جهاتها، وجمعها من محالها وتولية القضاة والولاة العامة، وقسمة الغنائم، وعقد العهود للكفار ذمة وصلحاً هذا هو شأن الخليفة والإمام الأعظم، فمتى فصل ﷺ ذلك علمنا أنه تصرف فيه بطريق الإمامة دون غيرها. ومتى فصل ﷺ بين اثنين في دعاوي الأموال، أو أحكام الأبدان، ونحوها بالبينات والإيمان والنُكولات ونحوها فعلم أنه ﷺ إنما تصرف في ذلك بالقضاء دون الإمامة العامة وغيرها لأن هذا شأن القضاء والقضاة وكل ما تصرف فيه ﷺ في العبادات بقوله أو فعله أو أجاب به سؤال سائل عن أمر ديني فأجابه فيه فهذا تصرف بالفتوى والتبليغ فهذه مواطن لا خفاء فيها. وأما مواطن الخفاء والتردد ففي بقية المسائل.

«المسألة الثانية» قوله ﷺ «من أحيا أرضاً ميتة[2] فهي له» اختلف العلماء رضي الله عنهم في هذا القول، هل تصرف بالفتوى فيجوز لكل أحد أن يحيي أَذِن الإمام في ذلك الإحياء أم لا؟ وهو مذهب مالك والشافعي رضي الله عنهما. أو هو تصرف منه عليه السلام بالإمامة فلا يجوز لأحد أن يحيي إلا بإذن الإمام، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله. وأما تفرقة مالك بين ما قرب من العمارة فلا يحيا إلا بإذن الإمام، وبين ما بَعُد فيجوز بغير إذنه، فليس من هذا الذي نحن فيه بل من قاعدة أخرى وهي أن ما قرب من العمران يؤدي إلى التشاجر والفتن وإدخال الضرر فلا بد فيه من نظر الأئمة، دفعاً لذلك المتوقع كما تقدم وما بعد من ذلك لا يتوقع فيه شيء من ذلك فيجوز. ومذهب مالك والشافعي في

---

(١) أرض عامة غير مُستغلّة بأن وضع يده عليها.

(٢) الفروق للإمام أبي العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي المالكي ج١/ ٢٠٥ ـ ٢٠٩.

الإحياء أرجح لأن الغالب في تصرفه ﷺ الفتيا والتبليغ، والقاعدة أن الدائر بين الغالب والنادر إضافته إلى الغالب أولى.

«المسألة الثالثة» قوله ﷺ لهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان لما قالت له ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح، لا يعطيني وولدي ما يكفيني. فقال لها عليه السلام: «خذي لك وولدك ما يكفيك بالمعروف» اختلف العلماء في هذه المسألة، وهذا التصرف منه عليه السلام هل هو بطريق الفتوى فيجوز لكل من ظفر بحقه، أو بجنسه أن يأخذه بغير علم خصمه به، ومشهور مذهب مالك خالفه، بل هو مذهب الشافعي، أو هو تصرف بالقضاء فلا يجوز لأحد أن يأخذ جنس حقه، أو حقه إذا تعذر أخذه من الغريم إلا بقضاء قاضٍ؟ حكى الخطابي القولين عن العلماء في هذا الحديث. حجة من قال إنه بالقضاء أنها دعوى في مال على معين فلا يدخله إلا القضاء، لأن الفتوى شأنها العموم. وحجة القول بأنها فتوى ما روي أن إبا سفيان كان بالمدينة والقضاء على الحاضرين من غير إعلام ولا سماع حجة لا يجوز فيتعين أنه فتوى، وهذا هو ظاهر الحديث.

«المسألة الرابعة» قوله ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه» اختلف العلماء في هذا الحديث هل تصرَّف فيه ﷺ بالإمامة، فلا يستحق أحد سلب المقتول إلا أن يقول الإمام ذلك وهو مذهب مالك؟ وخالف أصله فيما قاله في الإحياء، وهو أن غالب تصرفه ﷺ بالفتوى فينبغي أن يحمل على الفتيا عملاً بالغالب وسبب مخالفته أمور منها:

● أن الغنيمة أصلها ينبغي أن تكون للغانمين لقوله عز وجل: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ وإخراج السلب من ذلك خلاف هذا الظاهر ● ومنها أن ذلك ربما أفسد الإخلاص عند المجاهدين فيقاتلون لهذا السلب دون نصر كلمة الإسلام ● ومن ذلك أنه يؤدي إلى أن يقبل على قتل من له سلب دون غيره فيقع التخاذل في الجيش ● وربما كان قليل السلب أشد نكاية على المسلمين. فلأجل هذه الأسباب ترك هذا الأصل. وعلى هذا الأصل

---

(١) الأنفال: ٤١.

وهذا القانون وهذه الفروق يتخرج ما يرد عليك من هذا الباب من تصرفاته ﷺ فتأصل ذلك فهو من الأصول الشرعية).

قلت: لقد نقلت كلام القرافي في هذا الموضوع كاملاً لأبين أنه لا علاقة بينه وبين ما نحن فيه من نزاع، والحق أن القرافي يقرر بوضوح أن كل تصرفات رسول الله ﷺ سواء كانت بوصفه مبلغاً، أو بوصفه قاضياً، أو بوصفه إماماً هي شرع يقتدى به، ولكنَّ جزءاً من هذا الشرع لا يقوم بتنفيذه إلا الأئمة، وجزءاً آخر يقوم بتنفيذه القضاة، وآخرَ يكلف به عامة أفراد المسلمين.

فهل هناك إشارة إلى أن بعض السنن تشريعي يعمل به، وبعضها الآخر غير تشريعي يهجر ويترك؟!

الشبهة الثالثة:

أن بعض العلماء ـ الشيخ عبد الوهاب خلاف والشيخ محمد أبا زهرة رحمهما الله ـ قسَّما أفعال رسول الله ﷺ إلى ثلاثة[1] أقسام أو أربعة هي:

١ ـ قسم يتصل ببيان الشريعة كالصلاة والصوم ونحوهما.

٢ ـ قسم خاص بالرسول ﷺ كتزوجه بأكثر من أربع نسوة.

٣ ـ وقسم خاص بجبلته البشرية، أو بمقتضى العادات في بلاد العرب، كلبسه وأكله.

٤ ـ قسم ناتج عن خبرته البشرية.

وأعود لأكرر ما قلته سابقاً، وهو أن كل ما أُقِرَّ عليه الرسول ﷺ قبل أن ينتقل إلى الرفيق الأعلى ثم لم ينسخ فهو سنة تشريعية، ولكن حكم هذه السنة يختلف باختلاف صيغة الأمر أو النهي وحسب التطبيق العملي لها والتزام الصحابة والسلف الصالح بها، فمنها ما هو حرام أو حلال. ومنها ما هو سنة أو بدعة. ومنها ما هو مستحب أو مكروه، ومنها ماهو مباح، ومن عمل أياً منها بنية التقرب إلى الله أُثيب على فعله.

وأعجب ما في هذا التقسيم اعتبار بعض السنن عادات جارى فيها

(١) انظر رسالة التجديد الرأي والرأي الآخر لمحمد وقيع الله ص٣٩ ـ ٤٠.

رسول الله ﷺ مجتمعه ووافقهم عليها كإعفاء اللحية، وعدم إسبال الإزار، كأنَّ رسول الله ﷺ يتصرف من عند نفسه، وحسب هواه، ونسوا إنما هو مبلغ عن ربه، ومبين لمراده عن طريق الوحي غير المتلو الذي أوتيه، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾[1] وقال عليه الصلاة والسلام: «ألا إني أُوتيتُ القرآن ومثله معه» الحديث.

وكونه عليه الصلاة والسلام أمر بسنة فوافقت شيئاً مما كان عندهم لا يدل بحال من الأحوال على أن رسول الله جاراهم في ذلك، ولكن ربما كانت هذه السنن من بقايا ملة إبراهيم عليه السلام التي أقرهم عليها الرسول ﷺ فأصبحت بذلك سنناً، وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم ينسخ.

وهل يعقل أن تكون تلك الأحاديث الكثيرة التي تأمر بإعفاء اللحى، وقص الشوارب، ومخالفة اليهود والمجوس، وتقصير الثياب، لمجرد موافقة أمزجة العرب الجاهليين وعاداتهم، كيف وقد ربط مخالفتها أحياناً بغضب الله وسخطه في مثل قوله: «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»؟ أما كان من عادة أثرياء العرب لبس الحرير، والأكل في آنية الذهب والفضة؟ وهل كانت دعوة رسول الله قاصرة على العرب حتى يلزم غيرهم ممن دخل في الإسلام باتباع عاداتهم وتقاليدهم؟

هل يظن مسلم ذلك برسول الله ﷺ؟

ثم ما الذي جد حتى تتغير عادات الناس فيصبح اعفاء اللحي، ولبس القصير من الثياب، ولعق الأصابع، والأكل على الأرض، أمراً غير معتاد في هذا الزمن دون ما سبقه من عصور لم ينكر فيها أحد من سلفنا الصالح شيئاً من هذه السنن؟

هل جدَّ شيء سوى الغزو الفكري، والانهزام النفسي، والحرج من الكفار؟ لماذا كانت هذه (العادات!) ديناً عند المسلمين (عرباً وغير عرب) منذ عهد الصحابة وإلى ما قبل الغزو الفكري ثم أصبحت اليوم من الأمور المنكرة، مما

---

(١) النجم: ٣ ـ ٤.

جعلنا نكد الأذهان لنأتي بأصول جديدة تريحنا منها، وتخلصنا من الحرج وحتى لا نوهن ديناً أمام الكفار!؟ أليس هذا هو الخزي بعينه؟ أيها القوم ألا تستحون من الله؟ ألا تخافون الحساب؟

أما الأمور الخاصة به ﷺ فهي معروفة وإنما أُدخلت هنا من باب التلبيس والتدليس، إذ لم يقل أحد أنها ملزمة لآحاد المسلمين، وكذلك أمور المعاش التي لم يأمر بها أمر وجوب أو استحباب إنما تدل على الإباحة.

والعجب كل العجب من محمد وقيع الله إذ اعتبر هذا التقسيم حجة قوية ودليلاً واضحاً على تقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية كأن الله عز وجل تعبدنا بأخطاء الرجال سواء كانوا علماء أم لم يكونوا، ولعل الشيخين فاتهما أن في فعل الرسول ﷺ لشيء معين دلالة على إباحته ـ وهذا شرع ـ لأن من المستحيل أن يخفي على المبلغ عن الله حرمة شيء مما يعرض له في حياته اليومية، كما لا يصح أن يقطع رسول الله ﷺ بحقيقة ما حول أمر معاشي لا يمكن التوصل إليها بعلوم ذلك العصر تخرُّصاً واتباعاً للظن، ولا بد عندها من أن يكون العلم بها قد وصله عن طريق الوحي. ولو كان الأمر خلاف ذلك لنبه عليه بقوله «أظن كذا» كما في قصة تأبير النخل.

يقول محمد وقيع الله: (وهذا الضرب من أفعال الرسول عليه السلام، وأقواله في هذا المجال غير التشريعي كثير[1] في كتب السيرة النبوية وكتب الحديث... ولا نريد أن نورد عليه أمثلة بأكثر مما ذكر الشيخان عبد الوهاب خلاَّف وأبو زهرة، وهما شيخان لم ينكر[2] عليهما أحد ما قالا، رغم أنه كلام مطبوع ومنتشر بين أيدي القراء، وأما الدكتور الترابي، فلكثرة حاسديه وشانئيه وخصومه السياسيين فما أن أدلى بدلوه في هذا الشأن إلاَّ وبهؤلاء يتخذون تلك القولة تكأة يعتمدون عليها في الهجوم عليه وتشويش دعوته، وتشويش صورته بين الدهماء)[3].

---

(١) يقول هذا ولم يأت هو ولا الشيخان بمثال واحد في موضع النزاع.
(٢) ليس هناك ما يدل على عدم الإنكار عليهما وإن كان كلامهما عاماً.
(٣) المصدر السابق ص١٤.

أقول: الفرق بين الشيخين وبين د. حسن يتلخص في الآتي:

١ ـ الشيخان منهجهما في الجملة سني سليم وإن صدرت منهما زلات فالله يغفر لهما ويتجاوز عنهما، فالعبرة بسلامة المنهج عامة. أما د. حسن فمنهجه العصراني التجديدي هذا منهج منكر مخالف لمنهج عامة المسلمين وأفكاره هذه شاذة.

٢ ـ د. حسن متبوع، له بعض الأتباع يتعصبون له ويقلدونه في كل ما يقول، ويعتقد كثير منهم أنه ما يأتي بشيء منكر، وإذا كان هذا حالك أيها الأخ الكريم وأنت رجل خريج جامعة إسلامية وملم بعلوم شرعية، تحاول أن تبرر كل ما يقول ـ ونحسبك والله حسيبك ذا دين وخُلق ومن الأخيار فكيف بمن هو دونك بكثير؟

فمن ثم كان الرد على أفكار د. حسن واجب يحتمه الدين والخوف من انتشار هذه البدعة، أما الشيخان رحمهما الله فليس لهما أتباع يقلدونهما في كل ما يصدر عنهما، وإن كان الواجب على أهل العلم في بلدهما خاصة أن يردوا عليهما هذه الأقوال، فليس هناك أحد فوق النقد والمناصحة.

وأما زعمك أن د. حسن يُنقد لكثرة حاسديه وخصومه، فما من شك أنهم كثر، ولكن لا ينبغي أن نظن بإخواننا المسلمين إلا كل خير حتى يتبين لنا خلاف ذلك، والحكم على النيات والضمائر أمر عسير وشاق، والأولى منه أن ننظر فيما قيل أو كُتب هل هو صحيح أم لا؟ ثم نرد عليه بالحسنى، والله من وراء القصد.

أما عن نفسي فإنني ولله الحمد لست من الحساد لا له ولا لغيره، والحسد لا يصدر إلاَّ من نفس غير سوية، هذا إلى جانب أنني والحمدلله من الزاهدين في الزعامة يعرف ذلك من خبرني وعاشرني، أما عن آرائه هذه وأفكاره فأنا والله لا أرضاها له ولا لغيره من المسلمين، فكيف أرضاها لنفسي؟

الشبهة الرابعة: حديث الذباب:

من الشبه التي يستدل بها العصرانيون على تقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي خرجه البخاري في آخر كتاب الطب من صحيحه عن حافظ السنة أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله، ثم ليطرحه، فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء»[1].

على الرغم من أن هذاالحديث صحيح ولم ينفرد به أبو هريرة رضي الله عنه - ولو انفرد به لكان غاية في الصحة - إلا أننا نجد بعض الأشقياء الجرآء على السنة، يطعنون فيه، ويشككون في صحته، ويريدون أن يخضعوا الوحي المنزل من عند الله لكلام الأطباء وتجاربهم، فالأغبياء منهم يشككون في سنده، والخبثاء منهم يزعمون أن هذا من شؤون الحياة التي يؤخذ فيها بقول ملاحدة الأطباء، ولا يؤخذ فيها بقول رسول الله ﷺ.

يقول الدكتور حسن الترابي: (آخذ فيه برأي الطبيب الكافر، ولا آخذ بقول رسول الله ﷺ ولا أسأل عنه عالم الدِّين).

وقال: «لو سمعت كلام الرسول... وسمعت كلام العالم، العالم أعلم من الجاهلين الحولو ديل... خلي العالم الفيزيائي الكبير»[2].

ومعنى كلامه العامي: (أنه يقدم كلام العالم من الصحابة على جهلة الصحابة فكيف بالعالم الفيزيائي الكبير)!! أو ما معناه. والأمر في الحديث أمر إرشاد.

والناس تلقاء هذا الحديث ثلاثة نفر لا رابع لهم:

١ - مؤمن موقن بأن رسول الله ﷺ لا ينطق عن الهوى، فيتبع هذا الأمر الإرشادي موقناً أنه لن يصيبه مكروه... وهذا أرفع درجة وأعظم منزلة.

٢ - ومؤمن موقن بأن كل ما قاله رسول الله ﷺ حق، وهو لا يشك في

---

(١) صحيح البخاري كتاب الطب رقم [٥٧٨٢].
(٢) الصارم المسلول ص١٥.

ذلك، ولكن نفسه لا تألف أن تغمس الذباب في الإناء ثم يلقيه ثم يشرب أو يأكل، وهذا لا تثريب عليه.

٣ ـ وشاك مرتاب في أقوال رسول الله ﷺ ـ في هذا الحديث وفي غيره ـ ليس له غرض إلّا رد السنن وبشتى الشبه، وهذا مصيبته ليست في عدم الالتزام بهذا الأمر الإرشادي فقط، وإنما هي في الطعن والتشكيك فيما صدر عن رسول الله ﷺ من السنن، فهذا مصيبته أعظم، وعاقبته أوخم إذا لم يتب من هذا المسلك الخطر الوعر[1].

وقد غمسنا الذباب تصديقاً لأمر رسول الله ﷺ طبيب القلوب والأبدان ولم يصبنا شيء ولله الحمد والمنة. ورحم الله أخانا عبد الرحمن العوض، إذ كنا في الجامعة فتقزز بعض الحاضرين من غمسه لذبابة وقعت في كوب شاي، ثم أخرجها وشرب، فقال: لِمَ العجب، ألم يقل رسول الله ﷺ ذلك؟ أفي شك أنت من صدقه؟ والله لو أمرنا أن نمصها لمصصناها تصديقاً لمن لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى!!

ومما لا شك فيه أن الذباب ناقل للأمراض، ولكنّ الرسول ﷺ بين كيفية التخلص مما يحمله الذباب بغمسه كله فيما وقع فيه لأن في أحد جناحيه داء وفي الآخر دواء، لو اكتشف الأطباء بعد حين ـ وقد فعلوا ـ أن في أحد جناحي الذباب داء وفي الآخر دواء، لصدَّق المرتابون ذلك ولنفذوه بنفس طيبة.

يقول العلامة ابن القيم رحمه الله وهو يتحدث عما يؤمر به العائن من غسل مغابنه وأطرافه وداخلة إزاره ثم صب الماء على المعيون (. . . وهذا مما لا يناله علاج الأطباء ولا ينتفع به من أنكره، أو سخر منه أو شك فيه أو فعله مجرباً لا يعتقد أن ذلك ينفعه)[2].

اللهم إنا نسألك نفوساً مطمئنة، تؤمن بلقائك، وترضى بقضائك. وتقنع

---

(١) انظر تفاصيل ذلك في كتابنا حجية أحاديث الآحاد في الأحكام والعقائد ص٧٧ ـ٨٣.

(٢) زاد المعاد لابن القيم. ص٤/١٧١.

بعطائك، وتصدق وتوقن بما قاله نبيك، ولا تحاكمه إلى أقوال سفلة الأطباء، ولا تقدم بين يدي الله ورسوله ﷺ.

ورضي الله عن صحابة رسول الله ﷺ المحبين له الموقنين بكلامه، الذين لن تجود الدنيا بمثلهم ولن تلد الأمهات نظيراً لهم.

أرجو منك أيها القارىء الكريم ـ الموفق بإذن الله إلى كل خير ـ أن تقارن بين جفاء العصرانيين، وجرأتهم، وردهم للسنن الصحيحة دون أدنى تأويل وبين ما كان عليه الصحابة:

مالك بن سنان ـ أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه يشرب دم رسول الله ﷺ يوم أُحُد ويمصه فيسوِّغ رسول الله ﷺ فعله ويقول: «لن تصيبه النار»[1].

ويأمر رسول الله ﷺ عبد الله بن الزبير أن يذهب ويهرق رم حجامته ﷺ حيث لا يراه أحد، فيرجع فيسأله: «ما صنعت بالدم؟» قال: «جعلته في أخفى مكان علمت أنه يخفى عن الناس». قال: «لعلك شربته؟» قال: نعم. قال: «لِمَ شربتَ الدم؟ ويل للناس منك وويل لك من الناس».

قال أبو موسى: قال أبو عاصم: كانوا يرون القوة التي به من ذلك الدم. ثم قال له رسول الله ﷺ: «لا تمسك النار إلاَّ تحلة القسم»[2].

وشربت بركة ـ مولاته ﷺ ـ بوله[3] ﷺ. قالت بركة: كان للنبي قدح من عيدان يوضع تحت سريره يبول فيه من الليل. فبال فيه ليلة ثم افتقده فلم يجد شيئاً. فسأل بركة عنه فقالت: قمت وأنا عطشانة فشربته وأنا لا أعلم.

روى القاضي عياض أن النبي قال لها: «لن تشتكي وجع بطنك أبداً»[4]

وكانت أم سليم تسلت عرق رسول الله ﷺ تتطيب به وكانت تقول: وهو من أطيب الطيب[5].

---

(١) انظر الفتح، ص٣٤١ ـ ٣٤٢.
(٢) رواه الطبراني والبيهقي والحاكم والبزار والدارقطني وقال محقق الشفا ط/١٥٧: سنده جيد.
(٣) قال القاضي عياض لم يأمر الرسول ﷺ من شرب بوله أو دمه بغسل فمه مما يدل على طهارة ذلك وهذا من خصائصه.
(٤) الحديث رواه الحاكم وأقره الذهبي ـ المصدر السابق.
(٥) صحيح مسلم.

قلت: والله الذي لا إله إلا هو إن بوله ودمه أفضل وأنفع من الكيماويات والسُّمِّيات التي تُصنع منها الأدوية اليوم، وكيف يجوز لمسلم أن يتهم رسول الله ﷺ بالجهل وبالتطفل على الطب؟ أَلَم يرشد ﷺ أولئك الأعراب الذين كانوا مصابين بمرض الاستسقاء ـ بعد أن أعطاهم ذوداً من الإبل ـ إلى أن يخلطوا ألبانها وأبوالها فيشربوها، ففعلوا فشفوا وعوفوا من هذا الداء الخطر الذي لا يزال الطب عاجزاً عن علاجه؟

وكيف يجوز لنا أن نتهم الرسول عليه الصلاة والسلام بالتطفل على الطب وبالقول على الله بما لا يعلم وهو الآمر بتضمين المطبب؟ ولماذا نأخذ بأقوال الرسول ﷺ وأفعاله الكثيرة في مجال الطب والصحة العامة وندع هذا الحديث؟

ما أكثر الأحاديث في مجال الطب التي لا ينكرها هؤلاء العصرانيون فقط لأنها لا تحرجهم مع الكفار، سادة الحضارة الغربية.

تصرفات الرسول ﷺ:

تصرفات الرسول ﷺ من حيث الجملة تنقسم إلى أربعة أقسام هي:

(١) ما يفعله قصداً.

(٢) ما يفعله توقيفاً.

(٣) ما يفعله جبلة كعيافته للحم الضب وعدم أكله منه.

(٤) ما خص به عن الأمة كالوصال في الصوم، وتزوجه بأكثر من أربعة.

أما من حيث التأسي به وعدمه ـ وهو الذي يهمنا ـ فإن تصرفاته ﷺ تنقسم إلى قسمين اثنين لا ثالث لها:

(١) ما يفعله قصداً: أي قاصداً لفعله، يتعبد به فيُتأسى به فيه.

(٢) ما يفعله توقيفاً: أي دون قصد، مثل أن تدركه الصلاة في مكان ما فيصلي فيه فهذا لا يتعبد به ولا يُتأسى به فيه في أرجح قولي العلماء بما في ذلك الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون.

وسنمثل لكل من هذين القسمين:

أمثلة لما فعله قصداً:

- قصده لمسجد قباء والصلاة فيه.
- قصده للمسجد الحرام للطواف والسعي والصلاة.
- قصده لإعفاء اللحية وقص الشارب مخالفة لليهود.
- قصده لـلبس القصير من الأزر تجنباً للكِبْر والخيلاء ومرضاة للرب.
- قصده للعق يده بعد الأكل.
- قصده للأكل والشرب باليمين مخالفة للشيطان.
- إقراره لما قالته الجارية عندما سألها: أين الله؟ فقالت: في السماء.
- قصده للصلاة في النعال مخالفة لليهـود.
- قصده للبس السراويل والأزر والعمائم مخالفة للمشركين والمجوس.
- قصده للإفاضة من جَمْع قبل الشروق مخالفة للجاهليين.
- قصده للإفاضة من عرفة بعد الغروب مخالفة للجاهليين.
- قصده لصيام التاسع مع العاشر من المحرم مخالفة لليهود.
- قصده لتتبع الدباء في القصعة.
- قصده لشم الطيب.
- قصده للزواج.
- قصده لمخالفة زي العجم.
- قصده لعدم مصافحة الأجنبية.
- قصده لعدم سماع صفارة الراعي.
- قصده لعدم سماع الغيبة والنميمة والكذب.

هذه مجرد أمثلة لما فعله ﷺ قاصـداً له، ومـا فعله قصداً تعتبـر فيه الأحكـام

الخمسة: الإيجاب والتحريم، والندب والكراهة، والإباحة، فمنه ما يكون الاقتداء به فيه واجباً أو محرماً، مندوباً أو مكروهاً، أو مباحاً.

أمثلة لما فعله توقيفاً:

أما ما فعله توقيفاً دون قصد فنمثل له بما يأتي:

● ما رواه سعيد بن منصور في سننه عن معرور بن سويد عن عمر رضي الله عنه قال: «خرجنا معه[1] في حجة حجها، فقرأ بنا في الفجر بـ«أَلَمْ تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل» في الأولى و«لئيلاف قريش» في الثانية. فلما رجع من حجته رأى الناس ابتدروا المسجد فقال: ما هذا؟ قالوا: مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم: اتخذوا آثار أنبيائهم بِيَعاً. من عرضت له منكم الصلاة فليصل. ومن لم تعرض له الصلاة فليمض[2].

● روى محمد بن وضاح وغيره: أن عمر بن الخطاب أمر بقطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ بيعة الرضوان، لأن الناس كانوا يذهبون تحتها فخاف عمر الفتنة عليهم[3].

● كل الأماكن التي وقف فيها الأنبياء أو صلوا فيها لكنهم لم يتخذوها مساجد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. (فأما مقامات الأنبياء والصالحين، وهي الأمكنة التي قاموا فيها أو أقاموا، أو عبدوا الله سبحانه فيها[4] ولكنهم لم يتخذوها مساجد. فالذي بلغني في ذلك قولان عن العلماء المشهورين:

أحدهما: النهي عن ذلك وكراهته. وأنه لا يستحب قصد بقعة للعبادة إلا أن يكون قصدها للعبادة مما جاء به الشرع. مثل أن يكون النبي ﷺ قصدها للعبادة كما قصد الصلاة في مقام إبراهيم، وكما كان يتحرى الصلاة عند الإسطوانة وكما يقصد المساجد للصلاة، ويقصد الصف الأول، ونحو ذلك.

---

(١) أي مع عمر.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص٣٨٦.
(٣) المصدر السابق.
(٤) كغار حراء وثور.

والقول الثاني: أنه لا بأس باليسير من ذلك كما نقل عن ابن عمر: أنه كان يتحرى قصد المواضع التي سلكها النبي ﷺ. وإن كان النبي قد سلكها اتفاقاً لا قصداً.

ثم قال: قد فصل أبو عبد الله في المشاهد، وهي الأمكنة التي فيها آثار الأنبياء والصالحين من غير أن تكون مساجد لهم، كمواضع بالمدينة: بين القليل الذي لا يتخذونه عيداً والكثير الذي يتخذونه عيداً كما تقدم.

وهذا التفصيل جمع فيه بين الآثار وأقوال الصحابة، فإنه قد روى البخاري في صحيحه عن موسى بن عقبة قال: «رأيتُ سالمَ بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق ويصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها، وأنه رأى النبي ﷺ يصلي في تلك الأمكنة» قال موسى: وحدثني نافع: «ان ابن عمر كان يصلي في تلك الأمكنة».

ثم قال: وقد اختلف العلماء رضي الله عنهم فقال محمد بن وضاح: كان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار التي بالمدينة، ما عدا قباء وأُحُداً، ودخل سفيان الثوري بيت المقدس وصلى فيه، ولم يتتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها.

فهؤلاء كرهوا مطلقاً لحديث عمر رضي الله عنه هذا[1]، لأن ذلك يشبه الصلاة عند المقابر إذ هو ذريعة إلى اتخاذها أعياداً، وإلى التشبه بأهل الكتاب، ولأن ما فعله ابن عمر، لم يوافقه عليه أحد من الصحابة فلم ينقل عن الخلفاء الراشدين ولا عن غيرهم من المهاجرين والأنصار: أن أحداً منهم كان يتحرى قصد الأمكنة التي نزلها النبي ﷺ.

والصواب مع جمهور الصحابة: لأن متابعة النبي ﷺ تكون بطاعة أمره، وتكون في فعله بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعله، فإذا قصد النبي ﷺ العبادة في مكان قصد العبادة فيه متابعة له كقصد المشاعر والمساجد.

وإما إذا نزل في مكان بحكم الاتفاق لكونه صادف وقت النزول وغير ذلك

---

(١) السابق، وهو قطعه للشجرة.

مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان: فإنا إذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له فإن الأعمال بالنيات)[1].

لم تقم بدعة إلا على أنقاض سنة:

قلت: مما يتعجب منه المرء كثيراً أن هؤلاء العصرانيين في الوقت الذي يسعون فيه إلى نبذ السنن بسبب هذه الشبهة وغيرها، نجدهم متورطين أشد التورط في مسألة من أخطر المسائل ألا وهي مسألة التشبه بالكفار، والتأسي بهم، والسير على طريقتهم، وهذه هي الخيانة العظمى والجريمة الكبرى، فقد حذر الله ورسوله من ذلك، وأنبأ المتشبهين بالكفار بأنهم منهم.

---

(١) المصدر السابق ٣٨٥ ـ٣٨٧.

المسألة السابعة:
الثابت والمتغير في الإسلام، أو المصلحة مقدمة على النص، أو فقه المرحلة

الفاصل بين العلمانيين والعصرانيين إن وجد رقيق جداً فهو فاصل درجي، وكأنهما وجهان لعملة واحدة، واسمان لمسمى واحد، ومصطلحان لمعنى واحد.

من أهم الشعارات والدعاوي التي رفعها العصرانيون ـ الأموات والأحياء منهم ـ والتي كادت تلغي الفاصل بينهم وبين إخوانهم العلمانيين شعارات (الثابت والمتغير في الإسلام) أو (المصلحة مقدمة على النص) أو (فقه المرحلة) وما إلى ذلك، فتلاعبهم بالألفاظ كتلاعبهم بالدين أو أشد، وقد استفاد العصرانيون مما واجهه العلمانيون من استنكار فراحوا يغيرون ويبدلون في المسميات، ويتلاعبون بالألفاظ، والمصطلحات ويبحثون عن الشبه والهفوات والزلات، ليلبسوا العلمانية ثوباً إسلامياً مزوراً، ويضفوا عليها صفة الشرعية، ويتمكنوا من التمويه على العوام والتلبيس على أهل الإسلام ولو إلى حين، وإلا فقل لي بربك ـ أيها القارىء الكريم، والمسلم الأمين ـ ما الفرق بين قول العصراني: (إن الثابت في الإسلام هو العبادات فقط، وهي التي يُلتزم فيها بالنصوص القرآنية والحديثية، أما فيما سوى ذلك فالمجال مفتوح لتغيير النصوص، وحذف ورد بعضها، حسب معطيات العصر، ومقتضيات المصلحة في كل زمان ومكان). وبين ما يدعو إليه العلمانيون من فصل الدين عن الحياة وحصره في دائرة العبادات، فمال الدين والحياة، ويتعجبون من الذين يريدون أن

يحشروا أنف الدين في كل شيء: في الحكم، والسياسة، والاقتصاد، والاجتماع، وآداب الأكل والشرب واللباس، والزواج، ونحو ذلك.

لا فرق إلاّ المكر، والخداع، والمراوغة، التي ينتهجها العصرانيون في العرض، وما مثلهما إلا كمثل لصين أتى أحدهما أهل بيت طيبين غافلين نائمين فنقب دارهم من الخلف وأخذ ما أخذ من متاعهم ولم يشعروا به إلا ساعة الخروج والهرب، أما الثاني فجاء في صورة زائر محتال، فسرق أشياء خفيفة المحمل، غالية الثمن، ولم يشعر به أحد إلا بعد أن اختفى من الأنظار.

ومما يؤسف له أن جل رموز العصرانية[1] اليوم كانوا من أعضاء الحركات الإسلامية (الإخوان المسلمون) وغيرهم، بل إن بعضهم كان في المقدمة ولا يزال البعض منهم يتولى قيادتها[2].

وفي اعتقادي أن السبب الرئيسي في حدوث ذلك هو التسيب الفكري، والعقدي، وعدم وضوح المنهج، وتحديد الهوية، لدى هذه الحركات. فالمنهج القويم السليم ـ لا نقول يعصم عن الوقوع في الانحراف والابتداع إذ لا عاصم إلاّ الله، فالقلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها حيث يشاء ـ ولكنه يقلل من حدوث ذلك.

يقول الدكتور النويهي في مقالة بعنوان: «نحو ثورة الفكر الديني»[3]: (إن كل التشريعات التي تخص أمور المعاش الدنيوي، والعلاقات الاجتماعية بين الناس، والتي يحتويها القرآن والسنة، لم يقصد بها الدوام وعدم التغير، ولم تكن إلاّ خطْوة مؤقتة احتاج لها المسلمون الأوائل. وكانت صالحة وكافية لزمانهم، فليست بالضرورة ملزمة لنا، ومن حقنا بل من واجبنا أن نُدخل عليها من الإضافة والحذف والتعديل والتغيير، ما نعتقد أن تغير الأحوال يسلتزمه).

ويقول د. معروف الدواليبي في مقال بعنوان «النصوص وتغير الأحكام بتغير

---

(١) منهم على سبيل المثال: فهمي هويدي. محمد فتحي عثمان، ومحمد عمارة وغيرهم كثر.

(٢) مثل الدكتور حسن الترابي وراشد الغنوشي، وهؤلاء جميعاً حادوا عن منهج السلف الصالحين وعن منهج الحركات نفسها.

(٣) مجلة الآداب ـ بيروت ـ عدد مايو ١٩٧٠ ص١٠١ ـ انظر تجديد مفهوم الدين ص٢٦٧.

الزمان»: (إذا كان النسخ لا يصح إلا من قبل الشارع نفسه، فهل يصح في الاجتهاد تغيير لما لم ينسخه الشارع من الأحكام وذلك تبعاً لتغير الأزمان؟

١ ـ إن جميع الشرائع قديمة وحديثة قد أخذت بمبدأ النسخ لما في الشريعة من بعض الأحكام، تبعاً لتغير المصلحة في الأزمان. غير أنها لم تأخذ بمبدأ السماح للمجتهدين بتغيير حكم من الأحكام ما دام ذلك الحكم باقياً في الشريعة ولم ينسخ من قبل من له سلطة الاشتراع.

٢ ـ ولقد تفردت الشريعة الإسلامية من بين جميع تلك الشرائع من قديمة وحديثة بالتمييز ما بين المبدأين أولاً وبالأخذ بهما ثانياً.

فقد اعتبرت الشريعة الإسلامية النسخ لبعض الأحكام الشرعية حقاً خاصاً بمن له سلطة الاشتراع وأخذت به. أما التغيير لحكم لم ينسخ نصه من قبل الشارع فقد أجازته للمجتهدين من قضاة ومفتين تبعاً لتغير المصالح في الأزمان أيضاً، وامتازت بذلك على غيرها من الشرائع، وأعطت فيه درساً بليغاً عن مقدار ما تعطيه من حرية للعقول في الاجتهاد، ومن تقدير لتحكيم المصالح في الأحكام وهكذا أصبح العمل بهذا المبدأ الجليل قاعدة مقررة في التشريع الإسلامي، تعلن بأنه لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان)[1].

وهذه الدعوة ـ الثوابت والمتغيرات في الشريعة الإسلامية ـ تعرض تحت شعارات مختلفة، مثل شعار المصلحة، أو أن المصلحة مقدمة على النص، أو تحت شعار فقه المرحلة كما هو الحال عندنا في السودان وهكذا.

والذي ندين به ويدين به كل مسلم أن المصلحة كل المصلحة هي في الالتزام بالنصوص القرآنية والحديثية، وأنه لا اجتهاد مع نص، حتى قال الأئمة الأعلام: «إذا صح الحديث فهو مذهبي» و«إذا خالف قولي الحديث فاضربوا بقولي عُرْض الحائط» و«كل يؤخذ من قوله ويترك إلا الرسول ﷺ».

وكل أمر ورد فيه نص قرآني أو سنة صحيحة صريحة فهو ثابت لا يتغير ولا

(١) مجلة المسلمون عدد (٦) السنة الأولى ص٥٥٣ ـ المصدر السابق.

يتبدل سواء كان في العبادات أو المعاملات أو الأمور المعاشية فلا فرق، ومن الذي يستطيع أن يفرق بين شرع الله فيقبل بعضه ويرد البعض الآخر؟

أما المسائل التي ليس فيها نص صحيح صريح فللعلماء أن يجتهدوا فيها، وللعامة أن يقلدوا أقربهم في رأيهم إلى السنة، وهذه هي المسائل التي يمكن أن يتغير الاجتهاد فيها حسب الظروف الزمانية والمكانية.

وقد نهى الأئمة الأعلام أن يقلد المرء دينه الرجال، فقد روي عن إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله قوله: «لا تقلدني، ولا تقلد مالكاً، ولا الشافعي، ولا الثوري، ولا الأوزاعي، ولكن خذ من حيث أخذوا».

أما النصوص الصحيحة الصريحة فالمصلحة في الالتزام والتمسك بها كما تمسك بها أسلافنا الصالحون، فلن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

ثم من الذي يحدد هذه المصلحة؟ فالمصلحة أمر تقديري، وما تراه أنت مصلحة قد يراه غيرك عين المفسدة، وليس هناك أضر على الإسلام من التحسين والتقبيح العقليين، ورحم الله الخليفة الراشد الملهم عمر حين قال: «لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخف أولى بالمسح من ظاهره». وما فسدت أحوال المسلمين وانحطت مكانتهم إلا عندما استبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير، استبدلوا الآراء والأفكار بالتمسك بالقرآن والسنة وما كان عليه سلف الأمة.

شبه القائلين بتقسيم الدين إلى ثابت ومتغير ودحضها:

يتشبث هؤلاء الأدعياء في دعواهم الكاذبة هذه بشبه باطلة، يرمون من ورائها إلى ترسم خطى أسيادهم من المستشرقين الماكرين أعداء الملة والدِّين:

يقول الأستاذ محمد محمد حسين في كتابه القيم «الإسلام والحضارة الغربية»[1] في الفصل السادس منه تحت عنوان «التغريب في دراسات المستشرقين» موضحاً لخطورة البحث الذي كتبه المستشرق ولفرد سميث بعنوان «مجلة الأزهر:

(١) ص١٥٧ - ص١٦٤.

عـرض ونـقد» ومنبهـاً لأمرين مهمـين: (أنَّ الخطط التي يقـترحهـا المؤلف عـلى المسلمـين موجهـة إلى محو مـا استقر في نفـوسهم، من أن للإسـلام طبعاً ثـابتـاً صلباً، وقيماً محدودة مرسومة، يجتمع عليها المسلمـون من ناحيـة، ويتميزون بهـا عن غيرهم من ناحية أخرى. فالخطط المقـترحة في الكتـاب موجهـة نحو تـطوير المسلمين عن طريق تطوير الإسلام نفسه، وإفقـاده طابعـه المحدد الثـابت الذي يحول دون تحقيق التفاهم المنشود، الذي يرسي دعائم الاستعمار ويثبت أقدامه).

وعلق الأستاذ محمد محمـد حسين كـذلك عـلى البحث الذي قـدمه الـدكتور مصطفى الزرقا ـ في مؤتمر عقد بجامعة برنستـون بأمـيركا ١٩٥٣ والـذي اشترك فيه عدد من القسس المبشرين الأمريكان كما قدمت الدعوة إلى شخصيات معينة في العالم الإسلامي ـ معلقاً على ما في بحثه من روح انهزامية أمام هؤلاء القسس المبشرين تتضـح في تسويـغ الأساليب العصريـة السائـدة التي تخـالف الإسـلام مخـالفة صريحـة وانتحال الأعـذار لها مثـل قولـه[1]: (فالصفـة الـدينيـة في الفقـه الإسلامي لا تنافي أنـه مؤسس على قـواعد مـدنية[2] بحتـة، منتجة لفقـه متطور كفيل بوفاء الحاجات العصرية وحل المشكلات النابتة في الطريق ص١٥٧).

يعلق أستاذ حسين فيقول: (وما يسميه هو بالحاجات العصرية نـابع في أكـثر الأحيان من تقليد نـظم حضاريـة غريبـة عن الإسلام ومخـالفة لأصـوله، وليس مطلوباً من المسلمين أن يكونـوا على صـورة غيرهم، يتبعـون سننهم حذو القُـذَّة بالقُذَّة، حتى لـو دخلوا جحر ضب لـدخلوا فيه، بـل إن مخالفـة المسلمين لغـير المسلمين هي شيء مقصود لذاته، صوناً للشخصيـة الإسلاميـة، وتمييزاً لهـا عن غيرها، ومن أجل ذلك كـان المسلمون منهيين عن تقليـد غير المسلمـين في زيهم وعاداتهم.

وهذا المنهج الفاسد الذي التزمه الزرقـا بنية تـزيين الشريعـة الإسلاميـة عند أعـدائها، وعنـد من يجهلونها قد أوقعـه في أخطاء فـاحشة فهـو عند كـلامه عن عقوبة الزنى بالجلد ـ وقد أهمل[3] الرجم وتجاهله ـ وعقوبة السـارق بقطع اليـد،

(١) انظر ص١٣٧ والصفحات التي تليها من المصدر السابق.
(٢) انظر إلى «مدنية بحتة».
(٣) قلت: لكي لا يوهن دينه أمام القسس.

وبقية الحدود الأربعة يقول: (فإذا لوحظ أن تطبيق بعض عقوبات الحدود الأربعة أصبح متعذراً[1] في زمان أو مكان، فمن الممكن تطبيق عقوبة أخرى ولا يوجب هذا ترك الشريعة أجمع ص١٥٨)!!

يقول الأستاذ حسين معلقاً: (فمن الواضح أن كلامه هذا تسويغ لإسقاط الحدود الإسلامية، سعياً لإرضاء النظم المعاصرة، غير الإسلامية، التي تعتبرها ضرباً من القسوة والوحشية، وهو يفعل مثل ذلك في كلامه عن المعاملات التجارية العصرية التي تقوم كلها على أساس الربا، فيقول: (إن هذه المشكلة يمكن حلها في مبادىء الشريعة الإسلامية بطرق عديدة ص١٥٩) ويذكر فيما يذكره من الحلول: (الرجوع إلى تحديد الحالة الربوية التي كان عليها العرب وجاءت الشريعة بمنعها، إذ كان المرابون يتحكمون[2] كما يشاؤون بالفقير المحتاج للقرض الاستهلاكي الاستثماري ص١٥٩). ويذكر فيما يذكره كذلك من مسوغات وحلول: (تأميم المصارف لحساب الدولة، فينتفى عندئذ معنى الربا من الفائدة الجزئية التي تؤخذ عن القرض، إذ تعود عندئذ إلى خزينة الدولة لمصلحة المجموع ص١٥٩).

عذراً للإطالة، وإنما كان غرضي بيان أن السبب الحقيقي لرفع مثل هذه الشعارات ليس دليلاً نقلياً ولا عقلياً، وإنما هو تقليد الكفار وتنفيذ مخططاتهم، فما العصرانيون إلا ممثلون يقومون بأدوار مرسومة لا يستطيعون التخلي عنها منهم من يحسن التمثيل، ومنهم من لا يحسنه، وما رفعهم لهذه الشبه إلا من باب التدليس وذر الرماد على العيون.

نعود إلى تلك الشبه الممجوجة المكررة التي يتشبث بها هؤلاء، فنقول:

---

(١) قل لي بربك ما الذي يجعله متعذراً سوى ضعف الإيمان والانهزام النفسي والخوف من الكفار؟!

(٢) سبحان الله، والله إن تحكم اليهود والنصارى المرابين اليوم لا يدانيه تحكم الجاهلين الأول، وجشع الجاهليين الجدد لا يمكن أن يقاس بما كان عليه أسلافهم، وأغلب المرابين في الماضي والحاضر هم اليهود... ولماذا هذه المجاملة؟ ألترضى عنكم اليهود والنصارى؟ فإن ربنا يقول: «ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم» اللهم إلا إذا تيقنوا أنكم سائرون على الدرب، ومن سار على الدرب وصل، ومشوار الألف ميل يبدأ بخطوة واحدة.

الشبهة الأولى: التشبث بقوله ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»[1]:

نعم، لا ضرر ولا ضرار، ولكن هل هناك ضرر وضرار أكبر من رد النصوص الصحيحة الصريحة؟ وهل هناك أرحم من رب العالمين الذي شرع ذلك وأمر بالتزامه؟ وأي ضرر في الالتزام بمنهج الله الذي تركنا عليه رسول الله ﷺ؟

قال الإمام ابن رجب الحنبلي رحمه الله: (واختلفوا هل بين اللفظين أعني الضرر والضرار فرق أم لا؟ فمنهم من قال: هما بمعنى واحد على وجه التأكيد، والمشهور أن بينهما فرقاً. ثم قيل إن الضرر هو الاسم، والضرار: الفعل، فالمعنى أن الضرر نفسه منتفٍ في الشرع، وإدخال الضرر بغير حق كذلك.

وقيل الضرر أن يدخل على غيره ضرراً بما ينتفع هو به، والضرار أن يدخل على غيره ضرراً بما لا منفعة له به، كمن منع ما لا يضره ويتضرر به الممنوع، ورجَّح هذا القول طائفة منهم ابن عبد البر وابن الصلاح.

وقيل الضرر: أن يضر بمن لا يضره، والضِّرار أن يضر بمن قد أضرَّ به على وجه غير جائز.

وبكل حال فالنبي ﷺ نفى الضرر والضرار بغير حق.

فأما إدخال الضرر على أحد بحق. إما لكونه تعدى حدود الله فيعاقب بقدر جريمته، أو كونه ظلم غيره، فيطلب المظلوم مقابلته بالعدل، فهو غير مراد قطعاً، وإنما المراد إلحاق الضرر بغير حق وهذا على نوعين:

أحدهما: ألَّا يكون في ذلك غرض سوى الضرر بذلك الغير، فهذا لا ريب في قبحه وتحريمه...

والنوع الثاني: أن يكون له غرض آخر صحيح، مثل أن يتصرف في ملكه

---

(١) قال محققاً جامع العلوم والحكم: (حديث حسن بطرقه وشواهده. رواه مالك في الموطأ ٢/٧٤٥ من طريق عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن النبي ﷺ وهذا سند صحيح إلا أنه مرسل. ورواه موصولاً من حديث أبي سعيد الخدري والدارقطني ٣/٧٧ و٤/٢٢٨ والبيهقي ٦/٦٩ والحاكم ط ٢/٥٧ ـ ٥٨) هامش ص٢٠٧/ جـ٢.

بما فيه مصلحة له، فيتعدى ذلك إلى ضرر غيره، أو يمنع غيره من الانتفاع بملكه توفيراً له، فيتضرر الممنوع بذلك)[1].

هذا هو مراد الحديث كما بينه هذا العالم الرباني رحمه الله، أما استدلالهم به على عدم إقامة حد الرجم على الزاني المحصن، أو حد القطع على السارق بعد إقامة البينة، واستيفاء الشروط، فهذا هو عين الضرر على الفرد نفسه وعلى المجتمع بأسره، فما هذه الرحمة التي فاقت رحمة رب العالمين ولكنها على العصاة والزناة والمجرمين؟ تباً لهم وتباً لمقالتهم هذه، وخاب فألهم وفأل أسيادهم من أعداء الملة والدين.

ألم أقل لكم إن القوم ناكثون للعهد، جاهلون بالشرع، ليس عندهم مسحة من فقه؟

الشبهة الثانية: التشبث بالقاعدة الأصولية: «لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان»[2]:

هذه القاعدة كذلك لا تدل أدنى دلالة على ما ذهبوا إليه من التلاعب بالنصوص الشرعية، إذ لا اجتهاد مع النص، إنما تتناول هذه القاعدة المسائل الاجتهادية والفرعية التي ليس فيها نص من كتاب ولا سنة ولا إجماع فهذه هي التي لا ينكر تغير الاجتهاد فيها حسب الظروف والملابسات والمستجدات.

فما لهؤلاء والقواعد الأصولية البالية؟! هل هناك خيار وفقوس، فما كان موافقاً للهوى من كلام الأصوليين قُبل وتلقف وما لم يوافق الهوى ويسبب الحرج مع الكفار رُد؟ فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً؟

﴿وَإِن يَكُن لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾[3].

نعم، القلوب مريضة ومرتابة، نسأل الله لنا ولهم الهداية والرشاد.

---

(١) المصدر السابق، ط٢/٢١٢ والصفحات التالية لها.
(٢) انظر تجديد مفهوم الدين ص٢٦٠.
(٣) النور ٤٩ ـ ٥٠.

الشبهة الثالثة: تشبثهم باجتهادات عمر رضي الله عنه:

ما لهؤلاء القوم واجتهادات عمر؟ وما لهم ولعمر ولمنهج عمر؟ إنهم مخالفون له مخالفة كاملة، إنهم يريدون أن يبنوا منهجهم على أنقاض ما بناه عمر وغيره من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين، وحاشا عمر أن يسن سنة يقتدي بها مبتدع.

١ ـ يقولون إن عمر لم يعط المؤلفة قلوبهم من مال الزكاة، ويعتقدون أنه عطل هذا المصرف لمصلحة رآها بعد تغير الظروف. وليس الأمر كما زعموا، ولكن الإسلام في عهد عمر عزَّ بأهله ولم يعد بحاجة إلى من يتألفهم. وعمر رضي الله عنه لم يعطل نصاً فالنَّص باقٍ إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ولا يستطيع عمر ولا غير عمر أن يفعل ذلك أو يتجرأ عليه إلا شقياً تعيساً، ولكن لعدم وجود هذا الصنف من مستحقي الزكاة صرف عمر الزكاة في المصارف الأخرى، حيث يجوز صرف الزكاة في مصرف واحد أو مصرفين أو أكثر.

٢ ـ يقولون: لم ينفذ عمر حد السرقة عام الرمادة... وفي هذا تغيير لحكم السارق الثابت بنص القرآن بعد تغير الظروف. هذا ما يدعونه بل هو ما يتمنونه، فهم لا يقوون على تنفيذ الحدود الشرعية خوفاً من حماة الحقوق الإنسانية.

فهل عطَّل عمر حقاً حد السرقة عام الرمادة لتغير الظروف؟ لا، فحد السرقة لا ينفذ إلا إذا توفرت شروط تنفيذه وانتفت موانعه، ومن شروط القطع في السرقة ألا يسرق السارق ما يسد به رمقه، وقد روي أن عمر رضي الله عنه لم يقطع غلمان (حاطب بن أبي بلتعة) رضي الله عنه لأنهم كانوا في حالة خصاصة، وهذا لا يعني أنه عطَّل الحد ولكن لم تتوفر الشروط، ومن المعلوم أن الحدود تُدرأ بالشبهات.

وكيف يظن بعمر ـ ذلك العبقري الملهم المحدَّث ـ أن يفعل ذلك؟ إن هذا لا يليق إلا بمتخلف عن متابعة منهج رسول الله ﷺ، وهل يعقل أن يعطل عمر حداً من حدود الله، وهو الذي أقام الحد على أخي زوجه وخال أبنائه قدامة بن

مظعون رضي الله عنه وقد شرب الخمر متأولا أنها حلال عليه وهو مريض خشية أن يقبض عمر قبل تنفيذ الحد عليه؟

إن استدلالات هؤلاء مصدرها عقولهم الباطنة، فهم يستدلون بما يتمنونه ليس إلا.

الشبهة الرابعة: تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان:

تشبثهم بما قاله العالم الرباني ابن القيم رحمه الله في كتابه إعلام الموقعين عن رب العالمين[1] عن تغير الفتوى واختلافها بتغير الزمان والمكان والعادات والنيات.

وما قاله ابن القيم رحمه الله وبينه بالأمثلة، ليس فيه هو الآخر دليل على ما ذهبوا إليه من رد النصوص بالهوى بحجة المصلحة، فما قاله ابن القيم في وادٍ وما دعوا إليه في وادٍ آخر.

قال في (فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات: بناء الشريعة على مصالح العباد في المعاش والمعاد):

(هذا فصل عظيم النفع جداً، وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة، وتكليف ما لا سبيل إليه، ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به، فإن الشريعة مبناها وأساسها على مصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها، وحكمة كلها، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل. فالشريعة عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله ﷺ أتم دلالة وأصدقها، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهداه الذي به اهتدى المهتدون، وشفاؤه التام الذي به دواء كل عليل وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه فقد استقام على سواء السبيل، فهو قرة العيون، وحياة القلوب، ولذة الأرواح،

(١) جـ٣/ ص٤ والصفحات التي تليها.

فهي بها الحياة والغذاء والدواء والنور والشفاء والعصمة وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها، وحاصل بها، وكل نقص في الوجود فسببه من إضاعتها، ولولا رسوم قد بقيت لخربت الدنيا وطوي العالم، وهي العصمة للناس وقوام العالَم، وبها يمسك الله السموات والأرض أن تزولا، فإذا أراد الله سبحانه وتعالى خراب الدنيا، وطيَّ العالَم رفع إليه من بقي من رسومها، فالشريعة التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالَم وخطب الفلاح والسعادة في الدنيا والآخرة.

ونحن نذكر تفصيل ما أجملناه في هذا الفصل ـ بحول الله وتوفيقه ومعونته بأمثلة صحيحة).

وسنأتي ببعض الأمثلة التي جاء بها ابن القيم للتدليل على ما قال ليتبين لك أيها القارىء اللبيب الفطن أنه لا علاقة البتة بين ما رمى إليه ابن القيم رحمه الله وبين ما يهدف إليه هؤلاء من تطوير الدين وتطويعه حتى يجاري العصر ويوافق ما توصلت إليه الحضارة الغربية... وحاشا ابن القيم أن يكون منطلقه وغرضه ومنهجه موافقاً لمنهج العصرانيين الذي رسمه لهم المستشرقون ومن لف لفهم من المشبوهين ومرضى القلوب.

المثال الأول: ترك إنكار المنكر مخافة حدوث ما هو أنكر، وقد اعتمد ابن القيم رحمه الله على قواعد فقهية وهي ارتكاب أخف الضررين، وأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، وكل هذه أصول مستقاة من أدلة شرعية، وليس في كلام ابن القيم إذن أدنى تلميح لتعطيل النصوص وردها، وهو لم يأت بشيء مخالف لما كان عليه السلف الصالح، وإنما هو سائر على منهاجهم ملتزم بما كان عليه الصحابة والتابعون، وهذا هو الظن به وبأمثاله من العلماء الربانيين، فما للعصرانيين ولابن القيم ولمنهجه القويم؟

قال رحمه الله تحت عنوان: «الإنكار له شروط»: (المثال الأول: أن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله. فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا الإنكار على الملوك

والـولاة بالخـروج[1] عليهم، فإنـه أساس كـل شر وفتنة إلى آخـر الدهـر. وقـد استـأذن الصحابـة رسول الله ﷺ في قتـال الأمراء الـذين يؤخـرون الصـلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «لا، مـا أقامـوا الصلاة» وقـال: «من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعن يداً من طاعته». ومن تأمـل ما جـرى على الإسلام من الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هـذا الأصل[2] وعـدم الصبر على المنكر، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه فقد كان رسول الله ﷺ يـرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عَزَم على تغيير البيت ورده على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك ـ مع قدرته عليه ـ خشيـة وقوع مـا هو أعـظم، من عدم احتـمال قـريش لـذلك لقـرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمـراء باليـد لما يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه كما وجد سواء.

أربع درجات للإنكار:

فإنكار المنكر أربع درجات، الأولى: أن يزول ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وإن لم يزل بجملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله، الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه، فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة.

فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشـطرنج كـان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحـب إلى الله ورسوله، كـرمي النشـاب وسباق الخيـل ونحو ذلـك. وإذا رأيت الفساق قـد اجتمعـوا عـلى لهـو

---

(١) الخروج بالسيف على الحكام المعلنين لشرع الله والمحكمين لـه لا يجوز إلا إذا صـدر منهم كفر بـواح، وحتى في هذه الحـالة لا يجـوز الخـروج إلا إذا تـرجحت المصلحـة عـلى المفسـدة... وكـذلك الأمـر بالنسبـة لأولئك الـذين لا يحكمون شرع الله بـل ويعادونـه، لا يجوز الخـروج عليهم بالسيف إلا إذا ترجحت المصلحة على المفسدة كي لا يحدث ما هو أكبر من ترك الحكم بشرع الله مع أنه كبير، والعلم عند من لا تخفى عليه خافية، ولا تـنس أخي المسلم ما حدث نتيجة لتـأول الأخيار من هـذه الأمة ـ وهم متـأولون مـأجورون ـ في القـرن الأول من أضرار بليغة وفتن عظيمة.

(٢) لقد كتبت التعليق السابق قبل أن أصل إلى كلام ابن القيم هذا، فإذا كان المنهج واحداً كـان التفكير واحداً وإن اختلفت الأزمنة والأمكنة لا كما يقول أدعياء التجديد

ولعب أو سماع مكاء[1] وتصدية[2]، فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد، وإلا كان تركهم على ذلك خيراً من أن تفرغهم لما هو أعظم من ذلك، فكان ما هم فيه شاغلاً لهم عن ذلك، وكما إذا كان الرجل مشتغلاً بكتب المجون ونحوها، وخفت من نقله عنها انتقاله إلى كتب البدع[3] والضلال والسحر فدعه وكتبه الأولى، وهذا باب واسع.

وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ونوَّر ضريحه يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر، فأنكر عليهم من كان معي، فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرَّم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال فدعهم)[4].

المثال الثاني: النهي عن قطع الأيدي في الغزو، وهو من باب الخاص والعام.

فالأمر بقطع يد السارق مشروط بشروط، وهو أمر عام استثنيت منه حالات خاصة، نُهي فيها عن القطع أو أُمر بتأخيره، قال ابن القيم: (المثال الثاني: أن النبي ﷺ «نهى أن تقطع الأيدي في الغزو» رواه أبو داود. فهذا حد من حدود الله تعالى، وقد نهى[5] عن إقامته في الغزو خشية أن يترتب عليه ما هو أبغض إلى الله من تعطيله أو تأخيره، وقد نص أحمد وإسحاق بن راهويه وغيرهما من

---

(١) المكاء: الصفير بالفم، أو التشبيك بالأصابع والنفخ فيها ـ هامش ص٥ المصدر السابق.

(٢) التصدية: التصفيق باليد ـ المصدر السابق.

(٣) مما لا شك فيه أن أهل الفسق والفجور أحسن حالاً من أهل البدع والشبه، ولذلك كانت البدعة أحب إلى الشيطان من المعصية، والسبب أنه يُرجى لأهل الفجور والفسق التوبة والإقلاع عن فسقهم، ولكن من العسير جداً أن يرجع أهل البدع والشبه عما هم فيه. فوالله الذي لا إله إلا هو إنه لَمن الأفضل للشخص إذا كان موحداً أن يظل على فسقه وفجوره من أن ينضوي تحت طريقة صوفية مثلاً يعتقد أن شيخها أو غيره ينفع ويضر ويعلم الغيب... فاعتبروا يا أولي الأبصار.

(٤) المصدر السابق.

(٥) نلاحظ أن النهي هنا صادر عن المبلغ عن صاحب الشريعة، وليس من شخص بسبب مصلحة رآها، فالرسول ﷺ خص الأمر العام بالنهي عن إقامة هذا الحد في الحال وتأخيره إلى حين. درءاً لبعض المفاسد.

علماء الإسلام على أن الحدود لا تقام في أرض العدو، وذكره أبو القاسم الخرقي في مختصره. فقال: لا يقام الحد على مسلم في أرض العدو، وقد أتى بشر بن أرطأة برجل من الغزاة قد سرق مجنّة[1] فقال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا تقطع الأيدي في الغزو» لقطعت يدك، رواه أبو داود، وقال أبو محمد المقدسي: وهو إجماع الصحابة.

روى سعيد بن منصور في سننه بإسناده عن الأحوص بن حكيم عن أبيه أن عمر كتب إلى الناس ألا يجلدنَّ أمير جيش ولا سرية، ولا رجل من المسلمين حداً وهو غازٍ حتى يقطع الدرب قافلاً، لئلا تلحقه حمية الشيطان فيلحق بالكفار، وعن أبي الدرداء مثل ذلك.

وقال علقمة: كنا في جيش في أرض الروم، ومعنا حذيفة بن اليمان، وعلينا الوليد بن عقبة ـ رضي الله عنه ـ فشرب الخمر. فأردنا أن نحده، فقال حذيفة: أتحدون أميركم، وقد دنوتم من عدوكم فيطمعوا فيكم[2]؟!

وأُتي سعد بن أبي وقاص بأبي محجَن يوم القادسية وقد شرب الخمر، فأمر به إلى القيد، فلما التقى الناس قال أبو محجن:

كفى حزناً أن تُطرد الخيلُ بالقنا ⁂ وأُترك مشدوداً عليَّ وثاقيا

فقال لابنة حفصة امرأة سعد: اطلقيني ولك ـ والله عليَّ ـ إن سلمني الله أن أرجع حتى أضع رجليَّ في القيد، فإن قُتلتُ استرحتم مني. قال: فحلته حتى التقى الناس، وكانت بسعد جراحة فلم يخرج يؤمئذ إلى الناس، قال وصعدوا به فوق العُذَيْب[3] ينظر إلى الناس، واستعمل على الخيل خالد بن عرفطة، فوثب أبو محجن على فرس لسعد يقال لها البلقاء، ثم أخذ رمحاً ثم خرج فجعل لا يحمل على ناحية من العدو إلا هزمهم، جعل الناس يقولون: الصبر صبر البلقاء، والظفر ظفر أبي محجن، وأبو محجن في القيد، فلما هزم العدو. رجع أبو

(١) المجنة: تُرس.

(٢) قلت: انظر إلى فقه الصحابة وفهمهم هل يدانيه فقه أو فهم، لله درهم، وصدق ابن مسعود في وصفه لهم: «أبر هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً» رضي الله عنهم جميعاً.

(٣) العُذَيْب: ماء معروف بين القادسية ومغيثة... تصغير عذب. وسمي به لأنه طرف أرض ـ لسان العرب مادة عذب ج١/ ٥٨٥.

محجن حتى وضع رجليه في القيد، فأخبرت ابنه حفصة سعداً بما كان من أمره. فقال سعد: لا والله لا أضرب اليوم رجلاً أبلى للمسلمين ما أبلاه، فخلى سبيله، فقال أبو محجن: قد كنت أشربها إذ يُقام عليَّ الحدُّ وأطهر منها، فأما إذ بَهْرَجْتَنى والله، لا أشربها أبداً، وقوله: «إذا بهرجتني» أهدرتني بإسقاط الحد عني، ومنه «بهرج الدمَ ابنُ الحارث» أي أبطله، وليس في هذا ما يخالف نصاً ولا قياساً، ولا قاعدة من قواعد الشرع ولا إجماعاً، بل لو ادعى انه إجماع الصحابة كان أصوب.

قال الشيخ في المغني: وهذا اتفاق لم يظهر خلافه.

قلت: أكثر ما فيه تأخير الحد لمصلحة[1] راجحة. إما لحاجة المسلمين إليه أو من خوف ارتداده ولحوقه بالكفار، وتأخير الحد لعارض أمر وردت به الشريعة، كما يُؤخر[2] عن الحامل والمرضع عن وقت الحر والبرد والمرض فهذا تأخير لمصلحة المحدود. فتأخيره لمصلحة الإسلام أولى.

فإن قيل: فما تصنعون بقول سعد: «والله لا أضرب اليوم رجلاً أبلى للمسلمين ما أبلاهما» فأسقط عنه الحد؟ قيل: قد يتمسك بهذا من يقول: «لا حد على مسلم في دار الحرب» كما يقوله أبو حنيفة. ولا حجة فيه، والظاهر أن سعداً رضي الله عنه اتبع في ذلك سنة الله تعالى، فإنه لما رأى من تأثير أبي محجن في الدين وجهاده وبذله نفسه لله ما رأى درأ عنه الحد، لأن ما أتى به من الحسنات غمرت هذه السيئة الواحدة وجعلتها كقطرة نجسة وقعت في بحر، ولا سيما قد شام منه مخايل التوبة النصوح وقت القتال)[3].

---

(١) يقصد الشيخ من كل هذا أن الله ما شرع الشريعة إلا وهي تراعي مصالح العباد، وإذا أدى الحكم إلى مفسدة في ظروف معينة فإنه يكون للشريعة حكم خاص بهذا الظرف يراعي مصلحة المكلَّف، كما شرع الله تأخير الحد عن السارق في دار الغزو للمصلحة الراجحة في ذلك... ولذلك لم يلتفت بُشر بن ارطأة إلى المصلحة إلا لأنه سمع رسول الله يقول: «لا تقطع الأيدي في الغزو»، وكما دلت سيرة رسول الله ﷺ على ترك إنكار المنكر في الحالات التي يؤدي فيها إنكاره إلى مفسدة أكبر. وهذا يرد على العصرانيين لأنه يدل على أن كل حكم شرعي هو ذو مصلحة راجحة لا تخفى على الشارع العليم الخبير وإن خفيت على قصيري النظر من البشر.

(٢) أي الحد.

(٣) المصدر السابق.

قلت: لعل سعداً فهم من الحديث أن الحد يسقط في دار الحرب وليس يؤجل ويؤخر إلى حين رجوع الجيش، وربما كان هذا اجتهاداً من سعد، وقول الصحابي إذا خالف غيره ليس حجة، والمهم أن الحد إذا وصل إلى الحاكم فلا مجال لإسقاطه أبداً، أما قبل ذلك فهو غير مسؤول عما لم يحط به علماً. ولذلك عندما أراد صفوان بن أمية أن يعفو عن سارق ردائه بعد أن وصل أمره إلى الرسول ﷺ وأراد قطع يده فقال: «قد وهبته له» لم يقبل الرسول ﷺ ذلك منه وقال ما معناه: هلا كان هذا العفو قبل ذلك؟ أما الآن فلا.

وكذلك عندما جاء أسامة بن زيد يشفع للمرأة المخزومية التي كانت تستعير المتاع وتجحده بعد أن وصل أمرها إليه قال له: «أتشفع في حد من حدود الله؟ والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» أو كما قال.

أما قياس ابن القيم رحمه الله ما قاله سعد بما قاله رسول الله ﷺ لخالد عندما قتل النفر من بني خزيمة عام الفتح «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد» ولم يبرأ من خالد[1] ـ فهو قياس مع الفارق، لأن خالداً رضي الله عنه كان متأولاً وظاناً أنهم كفار لأنهم قالوا «صبأنا» ولم يعرفوا أن يقولوا «أسلمنا» فظن أنهم على الشرك، أما أبو محجن فلم يكن متأولاً.

وكذلك التوبة لا تسقط الحد، ولو كانت التوبة تسقط الحد لأسقطه ﷺ عن تلك الصحابية التي اعترفت بزناها دون أن يراها أو يعلم بها أحد، فأقام عليها الحد وقد قال عنها: لقد تابت توبة لو قسمت على أهل المدينة لوسعتهم.

فالتوبة النصوح تفيد في الآخرة ولكنها لا تسقط حداً أبداً، وقد قلت هذا رداً على ما قاله ابن القيم رحمه الله في هذا الموضوع من أن التائب يمكن أن يسقط عنه الحد معللاً لمقولة سعد.

المثال الثالث: هو عبارة عن قياس وإلحاقٌ لبعض النظائر ببعض، وهذا لا غبار عليه ولا معارضة فيه لنص كما يقول العصرانيون.

قال ابن القيم تحت عنوان «فصل: صدقة الفطر حسب قوت المخرجين».

---

(١) أنظر إعلام الموقعين جـ ٣/٨.

المثال الرابع[1]: أن النبي ﷺ فرض صدقة الفطر صاعاًمن تمر أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من أقط وهذه كانت غالب أقواتهم بالمدينة، فأما أهل بلد أو محلة قوتهم غير ذلك، فإنما عليهم صاع من قوتهم، كمن قوتهم الذرة أو الأرز أو التين أو غير ذلك من الحبوب، فإن كان قوتهم من غير الحبوب كاللبن واللحم والسمك أخرجوا فطرتهم من قوتهم كائناً ما كان، هذا قول جمهور العلماء، وهو الصواب الذي لا يقال غيره، إذ المقصود سد خُلَّة المساكين يوم العيد، ومواساتهم من جنس ما يقتاته أهل بلدهم، وعلى هذا فيجزيء إخراج الدقيق وإن لم يصح فيه حديث، وأما إخراج الخبز والطعام فإنه وإن كان أنفع للمساكين لقلة المؤنة والكلفة فيه فقد يكون الحب أنفع لهم لطول بقائه وأنه يتأتى منه مالا يتأتى من الخبز والطعام)[2].

المثال الخامس: ويعتمد على أن الضرورات تبيح المحظورات، وهي قاعدة عظيمة من قواعد الشرع مفادها رفع الحرج عن عباد الله لأن الله ما جعل عليهم في الدين من حرج، وقد مثَّل به ابن القيم لبيان مراده. فقال:

(إن النبي ﷺ منع الحائض من الطواف بالبيت حتى تطهر، وقال: «اصنعي ما يصنع الحاج غير ألا تطوفي بالبيت» فظن من ظن أن هذا حكم عام في جميع الأحوال[3] والأزمان، ولم يفرق بين حال القدرة والعجز، ولا بين زمن إمكان الاحتباس لها حتى تطهر وتطوف وبين الزمن الذي لا يمكن فيه ذلك. وتمسك بظاهر النص ورأى منافاة الحيض لعبادة الطواف كمنافاته للصلاة والصيام، وأن نهي الحائض عن الجميع سواء، ونازعهم في ذلك فريقان: أحدهما صحح الطواف مع الحيض، ولم يجعلوا الحيض مانعاً من صحته، بل جعلوا الطهارة واجبة تجبر بالدم ويصح الطواف بدونها كما يقوله أبو حنيفه وأصحابه وأحمد في إحدى الروايتين عنه وهي أنصهما عنه...

---

(١) تركت مثال ابن القيم الثالث لأني سبق أن تعرضت له من قبل عند الحديث عن عدم إقامة عمر حد السرقة عام الرمادة فلا داعي للتكرار.

(٢) المصدر السابق.

(٣) يقصد أن الراجح أن الحكم المنصوص عليه في الحديث هو تخصيص لحالة العجز عن الانتظار من الحكم العام.

والفريق الثاني: جعلوا وجوب الطهارة للطواف واشتراطها بمنزلة وجوب السترة واشتراطها، بل بمنزلة سائر شروط الصلاة وواجباتها التي تجب وتشترط مع القدرة وتسقط مع العجز.

إلى أن قال:

قالوا: وقد كان في زمن النبي ﷺ وخلفائه الراشدين تحتبس أمراء الحج للحيَّض حتى يطهرن ويطفن، ولهذا قال النبي ﷺ في شأن صفية وقد حاضت: «أحابستنا هي؟» قالوا: «إنها قد أفاضت، قال: «فلتنفر إذاً» وحينئذ كانت الطهارة مقدورة لها يمكنها الطواف بها. فأما في هذه الأزمان التي يتعذر إقامة الركب لأجل الحيَّض فلا تخلو من ثمانية أقسام[1])[2].

وهكذا نرى أنه لا علاقة البتة بين ما ذهب إليه ابن القيم وما ذهب إليه هؤلاء من جعل المصلحة هي الحاكمة على النصوص، هذه المصلحة المزعومة التي لم يلتفت إليها أحد من علماء الأمة طيلة هذه المدة ثم جاء ليكتشفها سيد أحمد خان صاحب اللسان الأعجمي والقلب المفتون.

الشبهة الخامسة[3]: رأي شاذ مهجور لرجل نكرة مبتدع يُدعى الطوفي:

يقول الأستاذ بسطامي: (أسلفنا القول أن الحكم الذي جاء به نص حكم ثابت لا يتغير لأن المصلحة التي يحققها مصلحة ثابتة لا تتغير، وقد ظل هذا هو الرأي السائد الوحيد بين الدوائر العلمية، لا يشذ عنه فقيه ولا يعرف[4] أحد رأياً غيره، حتى نشرت مجلة المنار في أوائل هذا القرن رأياً مهجوراً لأحد فقهاء القرن السابع الهجري، وهو نجم الدين الطوفي ذكرت المجلة أنه تحدث عن المصلحة بما لم تر مثله لغيره من الفقهاء[5].

فمن هو الطوفي هذا؟ وما رأيه الذي شذ به عن بقية الفقهاء؟ تذكر المصادر

---

(١) تم سردها ص١٥ ـ ص١٦.
(٢) المصدر السابق.
(٣) انظر تجديد مفهوم الدين ص٢٦٣ والصفحات التي تليها.
(٤) إلى يوم القيامة لا يعرف قول غيره عند أهل الإسلام.
(٥) انظر المصلحة في التشريع الإسلامي ونجم الدين الطوفي ـ مصطفى زيد ـ ص١٩٤ من المصدر السابق.

التي ترجمت لحياة الطوفي أنه كان من فقهاء الحنابلة وتصفه بالعلم والصلاح والفضل، ولكن هذه المصادر ذاتها تلقي ظلالاً على انحراف منهجه في التفكير، وتتهمه بالتشيع والرفض وسب الصحابة[1]. وتجعل ذلك سبباً للثائرة التي ثارت عليه حين كان في القاهرة فانتقل منها إلى بلدة صغيرة.

وإذا كان البعض يشكك في صحة ما اتهم به ويبرىء ساحته إلا أن كل الكتابات قديماً وحديثاً تتفق على أن رأيه في المصلحة رأي شاذ لم يعرف قبله، ولم يتابعه فيه أحد بعده إلا بعض المعاصرين[2]. وقد يكون الشذوذ وحده ليس عيباً.

إلى أن قال:

أوضح الطوفي رأيه في المصلحة في ثنايا شرحه لأحد الأحاديث الأربعينية وهو حديث «لا ضرر ولا ضرار» وخلاصة رأيه أن المصلحة أقوى من مصادر التشريع، بل هي أقوى من النص والإجماع إذا عارضتها.

يقول: «اعلم أن هذه الطريقة إذا ذكرناها مستفيدين لها من الحديث المذكور ـ حديث لا ضرر ولا ضرار ـ ليست هي القول بالمصالح المرسلة[3] على ما ذهب إليه مالك، بل هي أبلغ من ذلك، وهي التعويل على النصوص والإجماع في العبادات والمقدرات وعلى اعتبار المصالح في المعاملات وباقي الأحكام... فالمصلحة وباقي أدلة الشرع، إما أن يتفقا أو يختلفا، فإن اتفقا فبها ونعمت، وإن اختلفا وتعذر الجمع بينهما قدمت المصلحة عليها... وإنما اعتبرنا المصلحة في المعاملات ونحوها دون العبادات وشبهها، لأن العبادات حق للشرع خاص به، ولا يمكن معرفة حقه كماً وكيفاً وزماناً ومكاناً إلا من جهته، فيأتي به العبد على مارسم له... وهذا بخلاف حقوق المكلفين فإن أحكامها سياسة شرعية،

---

(١) إن مثل هذه الآراء المنحرفة لا تصدر إلا من رجل مبتدع، وهذا أقوى دليل على أنه رجل رافضي، وكفى بذلك سبة وعاراً.

(٢) بئس الخلف، فهم شر خلف لشر سلف.

(٣) المصالح المرسلة: هي ما كان من المصالح ملائماً لقصد الشارع وقد شهدت له من الشرع أدلة كثيرة باعتبار جنسه في جنس الحكم أو نوعه. ويطلق عليها أيضاً: الاستدلال المرسل، والاستصلاح والملائم المرسل. انظر رفع الحرج للشيخ الدكتور صالح بن حميد ص٣١٢. وقد أخذ بذلك مالك ومنع منها جمع من العلماء لأن في ذلك فتح لباب واسع يخشى ألا تدرك مراميه فلله در المانعين السادين لهذه الذريعة.

وضعت لمصالحهم فكانت هي المعتبرة وعلى تحصيلها المعول. . . ولا يقال إن الشرع أعلم بمصالحهم فلتؤخذ من أدلته، لأنا قد قررنا أن رعاية المصلحة من أدلة الشرع وهي أقواها وأخصها فلنقدمها في تحصيل المنافع)[1].

قلت: هذا القول الشاذ والرأي الساقط، لو كان صادراً من أحد الأئمة المعتبرين ـ وحاشاهم أن يصدر منهم مثل هذا الهراء ـ لما كان فيه حجة لأن الله لم يتعبدنا بسقطات وهفوات العلماء الأخيار، دعك من هؤلاء الأغمار المبتدعين، دعك عن رجل شيعي.

والعجب كل العجب من صاحب المنار الشيخ محمد رشيد رضا سامحه الله حيث اعتبر أن هذا القول الشاذ سبق تحمد على نشره مجلته، وما علم أن ذلك وزر عظيم، إذ ليس هناك ذنب أكبر بعد الإشراك بالله من نشر البدع وإشاعتها، خاصة بين الجهلة الذين لا يميزون بين الحق والباطل والغث والسمين، والبدعة والسنة.

وقد أُتي الشيخ محمد رشيد من قِبل مداخلته لمحمد عبده وتتلمذه على يديه وهو الذي أفسد عقول الكثيرين ولا تزال آراؤه تفسد وتخرِّب، وأي علم يمكن أن يستفاد من أمثال هؤلاء سوى التحلل من أواصر الدين والتمكين لشيه المستشرقين؟ ورحمة الله على من قال: إن هذا العلم دين فلينظر أحدكم ممن يتلقى دينه.

دينك هو رأس مالك أيها الأخ الكريم فلا تتلاعب به، ولا تأخذ عن هؤلاء الأغرار فإنهم والله أجهل الناس بالدين مع سوء قصدهم وقلة أدبهم.

وما قول الطوفي هذا، وقول خان، والدواليبي، وكل من لفَّ لفهم إلا سواء، لا ميزة لسابقهم على لاحقهم إلا أن السابق منهم يتحمل من الوزر والإثم مثل أوزار من أضلهم بهذه الأقوال وأزاغ قلوبهم بتلك الشبه، دون أن ينقص من أوزارهم شيئاً.

فهنيئاً للطوفي بهذا، وليعلم الجميع أن الله حافظ لدينه ومبلغ لأمره، وستظل النصوص هي الحكم لأنها هي عين المصلحة وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون.

---

(١) المصدر السابق.

المسألة الثامنة:
التعويل على العقل والجدل ودعوى أن الدلائل النقلية تفيد الظن والدلائل العقلية قطعية

من أهم سمات المدرسة العصرانية عموماً التعويل والاعتماد على الجدل والمراء، اعتماداً على ما قرره أسلافهم من أهل الكلام من معتزلة وأشاعرة، حيث زعم أولئك أن العقل حاكم على النصوص وأن النصوص دلالتها ظنية أما العقل فدلالته قطعية.

يقول متكلمو الأشاعرة (الرازي والجويني وغيرهما): «إن الدلائل النَّقلية لا تفيد اليقين»[1] «وأن الدلائل النقلية ظنية وأن العقلية قطعية، والظن يعارض القطع»[2].

(١) انظر أصول الدين للفخر الرازي ص٢٤ وكتاب الإرشاد للجويني ٢٥ ـ ٣٧.
(٢) انظر أصول الدين للرازي ص٢٤.

الآثار السلبية لأفكار د. الترابي التجديدية

هناك آثار سلبية عملية كثيرة نتجت وتمخضت عن أفكار ودعاوي د. الترابي التجديدية، وسنشير في هذه العجالة إلى أهم تلك الآثار وأخطرها موجزين القول فيها:

١ ـ تحرير المرأة السودانية:

من أخطر آثار د. حسن التجديدية الدعوة والعمل لتحرير المرأة السودانية من بعض القيود الشرعية وإخراجها من بيتها إلى كل الميادين ومشاركتها للرجل في كل الأعمال حتى التدريب العسكري.. وقد كُتب في الصحف أن د. الترابي هو محرر المرأة السودانية.

وفي اعتقادي أن دعوة تحرير المرأة السودانية التي رفعها د. الترابي تحت ستار «على المرأة أن تعبد الله بما يتعبده به الرجل» لا تختلف كثيراً عن الدعوة التي نذر لها قاسم أمين حياته وهي قضية تحرير المرأة مع الفارق لدعوة قاسم الصريحة لنبذ الحجاب ولتقليد المرأة المصرية أو الشرقية أختها الغربية حت تنال ما نالته من الحقوق والمكاسب، لأن كلاً منهما يصور كثيراً من الالتزامات الشرعية التي كانت تلتزم بها المرأة في الماضي ـ نحو عدم اختلاط النساء بالرجال، حجاب المرأة، عدم مصافحة المرأة الأجنبية للأجانب، فصل الرجال عن النساء في

السكن والمناسبات ونحوها ـ وكأنها مجرد عادات[1] اجتماعية لا علاقة لها بالدين، ولذلك كتب حسن رسالته: «المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع».

يدعو حسن إلى تحرير المرأة باسم الدين، فهو يرد بعض النصوص، ويؤول بعضها تأويلاً منكراً، ويستدل ببعض النصوص الصحيحة في غير مواطن النزاع، ويبتر البعض الآخر، وهكذا.

يقول قاسم أمين معترفاً بجهله بالدين من ناحية ومبيناً تجنبه لأي مواجهة: «لست أحب الخوض في حديث عن الدين لأسباب تتعلق بطبيعتي الخاصة وحرصي على مراعاة اللياقة العامة»[2].

هذا مع العلم أن المرأة السودانية استفادت كثيراً من مجهودات الحركة الإسلامية، في مجال ستر المحاسن، والمحافظة على الصلوات، وقراءة القرآن وتجويده ونحو ذلك، وما من شيء يخلو من خير حتى الخمر والميسر: «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما» ولذلك حرما.

ولهذا كان لا بد من الموازنة بين المصالح والمفاسد في حالة عدم وجود نَص، لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، أما إذا كانت هناك نصوص صريحة وصحيحة فكيف يجوز مخالفتها؟

ولكن هذه الفوائد التي حققتها الحركة لا يمكن أن تحول بيننا وبين بيان المخالفات الصريحة للشرع، ولهذا قال عمر رضي الله عنه: «رحم الله امرءاً أهدى إليَّ عيوبي» ولم يقل: رحم الله امرءاً عدَّد محاسني، ومحاسنه والله أكثر من أن تحصى وأجل من أن تعد.

هذه المخالفات التي سنشير إلى بعضها إشارات خفيفة أبين وأوضح من أن نسوق لها دليلاً لأن هذا هو الواقع المعاش المشاهد، ولذلك سأكتفي بذكرها وذكر بعض الأدلة التي تحرمها، وسأقصر حديثي على رؤوس المواضيع التالية:

---

(١) لا شك أن هناك عادات اجتماعية لا علاقة لها بالدين في المجتمع السوداني وغيره.

(٢) المصريون ـ الأعمال الكاملة لقاسم أمين جـ١/ ص ٢٩٦.

(أ) تجويزه للمرأة مصافحة الرجال الأجانب:

كان شباب الحركة الإسلامية في الماضي لا يصافحون الأجنبيات لعلمهم أن هذا حرام ولا يجوز، وهذا ما عليه المسلمون سلفاً وخلفاً، ومن صافح أجنبية علم أنه ارتكب حراماً ورجا من الله المغفرة، وذلك لما صح عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: (كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى الرسول ﷺ يمتحن بقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ. ..﴾[1] إلى آخر الآية. قالت عائشة: فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة، وكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله ﷺ: «انطلقن فقد بايعتكن». ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه يبايعهن بالكلام. قالت عائشة: والله ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى، وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: «قد بايعتكن» كلاماً[2].

وعن أميمة بنت رقيقة رضي الله عنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نساء لنبايعه، فأخذ علينا ما في القرآن. قلنا، ألَّا نشرك بالله شيئاً... الآية. وقال: فيما استطعتن وأطقتن. قلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا.

قلنا: يا رسول الله ألا تصافحنا؟ قال: «إني لا أصافح النساء، إنما قولي لامرأة واحدة قولي لمائة امرأة»[3].

وقال الحافظ ابن حجر معللاً لقسم عائشة وتأكيدها في قولها: «ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة»: (وكأن عائشة أشارت بذلك إلى الرد على ما جاء عن أم عطية)[4] ثم أورد عدداً من الآثار بعضها واهٍ، وبعضها مرسل،

---

(١) الممتحنة: ١٢.
(٢) صحيح مسلم باب كيفية بيعة النساء ـ شرح النووي جـ١٣/١٠.
(٣) أخرجه أهل السنن: أحمد في مسنده والنسائي والترمذي وابن ماجة.
(٤) الفتح جـ٨/٦٣٦.

وبعضها مبهم، وليس فيها شيء يقاوم ما صح عن عائشة وأميمة رضي الله عنهما[1].

هذه الأحاديث التي تنهى عن مصافحة الأجنبية روتها عائشة وأميمة رضي الله عنهما، وما أظن أحداً من العصرانيين يستطيع أن يتهمهما بعداوتهما للمرأة، أو بأن لهما مصلحة في رواية ذلك مما يدعو إلى رد هذه الأحاديث!!

هذا ما تعارف عليه المسلمون بما في ذلك شباب وشابات الحركة الإسلامية السودانية، وما كان أحدهم يشعر بحرج في ذلك وما كانت إحداهن تحقد على أحد لم يصافحها أبداً.

ولكن عندما أشاع حسن أنه يجوز للمرأة أن تصافح الأجانب وردَّ هذه الأحاديث الصحيحة الصريحة قائلاً أنها خاصة بالرسول ﷺ دون أن يأتي بدليل واحد على ذلك ـ وكل الذين كتبوا عن خصائصه لم يعدوا ذلك منها[2]، ولم يقل بهذا أحد من علماء الإسلام ـ تغيرت الأمور.

وفي هذا من الضرر ـ بجانب تقديم الرأي على النصوص الشرعية الصحيحة الصريحة ـ حقدُ بعض النساء المتعلمات على من لا يصافحهن، وإساءتهن الظن بهم، واتهام من لا يصافح الأجنبيات بأنه متعنت، ومتشدد على الرغم من أنه ملتزم بأمر شرعي يجب أن يشكر عليه.

(ب) تجويزه للنساء العمل مع الرجال والاختلاط بهم في كل المجالات:

في المكاتب، والمصانع، والمجالس الشورية، والنيابية، وفي العمل السياسي العام، والتظاهرات، والرحلات، والمعسكرات وما إلى ذلك...

يقول د. الترابي مستدلاً على جواز مخالطة الرجال للنساء في المكاتب والمعسكرات والرحلات والفرق الغنائية: (الصحابة ما كانوا يغضون البصر،

---

(١) قلت: لمزيد من التفصيل أنظر التبيان لحكم المصافحة والمعانقة والتقبيل والانحناء والقيام ـ للعبد الفقير الأمين الحاج محمد ـ مبحث مصافحة المرأة الأجنبية.

(٢) أنظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي جـ١/٣٧ ـ ٤٤.

ويعرفون الصحابيات، بوجوههن وأشكالهن حتى إنهم يسألوا أي الزيانب؟ وصلوا سوا، وزكوا سوا وحاربوا سوا)[1].

وقال: (الصحابة كانوا يتعارفوا كلهم زي ما تعرف يقول ليك: زينب أي الزيانب؟ في كم زينب يعرف، ما في مشكلة... لفت وجهها عرفوها ـ عايشين عيشة طبيعية. يغضوا البصر لما البصر يعمل فتنة[2]).

وقد أمر الله المرأة بالابتعاد عن الرجال، وعندما سأل رسول الله ﷺ ابنته فاطمة عن أفضل شيء للمرأة قالت له: ألاَّ ترى رجلاً ولا يراها رجل. فاستحسن واستصوب كلامها وضمها إليه وقال: «ذرية بعضها من بعض».

وفي مجرد خروج المرأة من بيتها ضرر بليغ لا يدانيه ضرر، ضرر عليها هي بخروجها متزينة متطيبة، وبمزاحمتها الرجال في المراكب العامة، وضرر على زوجها وأولادها وبيتها بانشغالها عنهم الساعات الطوال، وضرر على المجتمع بأسره لما يحدث فيه من خلل في تربية الأبناء، وتعرض بعض أفراد المجتمع للفتنة بخروج النساء إلى المكاتب والشوارع ونحوها.

قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ... ﴾[3].

والمرأة تختلف عن الرجل ولها وظائف في المجتمع تختلف عن وظائف الرجل، والكثير من الأعمال التي تمارسها المرأة اليوم إنما تمارسها تقليداً للكفار في الغرب وهي لا تناسبها أبداً، وقد نهى الله كلاً من الرجال والنساء أن يتمنوا ما فضل الله به بعضهم على البعض الآخر لما في ذلك من الفساد ومصادمة الفطرة السليمة.

---

(١) من محاضرة بالديوم الشرقية.
(٢) كيف نعلم إذا كانت ستحصل فتنة أم لا؟
(٣) النور: ٣٠ ـ ٣١.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾[1].

وقد نزلت هذه الآية حين قالت أم سلمة ونسوة معها: ليت الله كتب علينا الجهاد كما كتبه على الرجال.

روى[2] ابن لال عن أنس رضي الله عنه يرفعه: «النساء خلقن من ضعف وعورة، فاستروا عوراتهن بالبيوت واغلبوا على ضعفهن بالسكوت».

ومن أغرب الأدلة التي يسوقها العصرانيون في السودان وغيره على مشاركة المرأة للرجل في كل الأعمال مهما كانت طبيعتها، ما يروى عنه ﷺ: «النساء شقائق الرجال»[3].

وهذا الحديث الذي يلوكه دعاة تحرير المرأة دوماً ليس فيه أدنى دليل على مقصدهم، فحواء خلقت من ضلع آدم وليس معنى هذا أن حواء مثل آدم في كل شيء، فهناك فروق خَلْقية وفطرية وتكليفية بين الرجال والنساء، وهذا لا يدفعه إلا مكابر.

وأمرُ الله عز وجل للنساء بالبقاء في البيوت ونهيُه إياهن عن الخروج لغير ضرورة واضح، قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ﴾[4].

وقال ﷺ لأمهات المؤمنين بعد حجة الوداع: «هذه ثم ظهور الحُصرُ» الحديث، ولهذا قالت سودة وزينب رضي الله عنهما وعن جميع أمهات المؤمنين: «والله لا تحركنا بعدك دابة» ولم تخرجا من حجرتيهما إلا إلى المقابر.

فإذا كان هذا بالنسبة للخروج لتكرار الحج والعمرة، فما بالك أيها الأخ

---

(١) النساء: ٣٢.
(٢) كشف الخفا جـ٢/٤١٩ رقم [٢٨٠٤].
(٣) المصدر السابق.
(٤) الأحزاب: ٣٣.

الكريم بخروج المرأة للمكاتب، والشوارع، والتظاهرات وغيرها؟ وخروجها للأسواق والاحتفالات التي يختلط فيها الرجال بالنساء وتتعرض فيها المرأة للفتنة؟

قلت: مما يكرره د. الترابي دائماً مستدلاً به على خروج المرأة من بيتها ومشاركتها للرجل في كل المجالات بما في ذلك ميادين التدريب والقتال قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾﴾[1].

ولا أدري ولا يدري غيري أين وجه الدلالة فيها؟ حتى بالنسبة للرجال فإنهم لا يتساوون في جميع هذه الأعمال، بل كلٌ ميسرٌ لما خلق له، فمنهم من فُتح عليه في الصلاة، ومنهم من فُتح عليه في الصوم، ومنهم من فُتح عليه في الذكر وهكذا...

فما العلاقة بين هذه الآية وبين خروج المرأة من بيتها ومزاحمتها للرجال في الميادين مما يعرضها للرذيلة؟

ولماذا لم يفهم[2] سلفنا الصالح من هذه الآية ما فهمه د. الترابي وغيره؟

إن ما يفعله هؤلاء ليس له مستنداً لا في الشرع ولا في العقل ولا في العرف، وإنما له سببان اثنان هما:

١ ـ تقليد الكفار، فطالما أن المرأة الكافرة خرجت فلا بد للمرأة المسلمة من أن الخروج.

٢ ـ منافقة النساء والتقرب إليهن والعمل على كسبهن وتكثير القواعد بهن.

---

(١) الأحزاب: ٣٥.

(٢) التطبيق العملي لما كان عليه المسلمون في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين هو الضابط الأول لفهم النصوص القرآنية والحديثية.

يقول الأستاذ محمد حسين رحمه الله: (ثم إني أحب أن أسأل الذين يحاولون أن يسوِّغوا باطلهم الذي يقحمونه على إسلامنا بمزاعم يتحايلون على الصاقها بالدين ونصوصه، أحب أن أسأل هؤلاء سؤالاً حاسماً يفرق بين الحق والباطل: هل تعلمون أحداً من المسلمين قد دعا قبل اليوم بدعوتكم؟ فإذا كان ذلك لم يحدث من قبل فهل تستطيعون أن تزعموا أن صحابة رسول الله ﷺ وفقهاء المسلمين قد غفلوا جميعاً عن فهم نصوص دينهم، حتى جاء هؤلاء الذين أوحى إليهم شياطين الجن والإنس في باريس من أمثال قاسم أمين، فانتكس تفكيرهم بين معاهدها ومباذلها، حيث لم يذد عنهم كل شيطان مريد، وذلك حين بعثوا إلى تلك البلاد لينقلوا إلينا الصالح النافع من علومها وصناعتها فضلوا الطريق وعادوا إلينا بغير الوجه الذي بعثوا به. جاء هؤلاء بعد ثلاثة عشر قرناً من نزول القرآن ليخرجوا للناس حقائق التنزيل التي غاب علمها عن الأولين والآخرين من الفقهاء والمفسرين، ويضربوا بإجماع المسلمين في الأجيال المتعاقبة والقرون المتطاولة عُرْض الحائط.

إلى أن قال:

وأول أخطاء هؤلاء أنهم يجعلون أكبر همهم مصروفاً إلى إثبات أن المرأة تستطيع القيام بأعباء الرجل، وأنها إنسان مثله، لا فرق بين عقلها وعقله، ويجهدون أنفسهم في حصر الأمثلة التي تؤيد زعمهم ممن نبغ من النساء في مختلف العصور. وليس هذا لب المشكل وصميمه، ولا هو بالقياس الصحيح في تقرير المسألة، ولكن لب المشكل وصميمه هو: هل يؤثر اشتغال المرأة بأعمال الرجال على إتقانها لعملها النسوى الأصيل؟)[1].

(جـ) سفر المرأة وخروجها الليالي والأيام دون محرم أو حتى رفقة مأمونة:

من الآثار العملية لأفكار حسن التجديدية تساهل كثير من النساء والرجال بأمور شرعية في غاية الأهمية، بحجة المصلحة، أو فقه المرحلة ونحو ذلك من الأباطيل.

---

(١) حصوننا مهددة من داخلها لمحمد محمد حسين ص ١٠١ ـ ١٠٢.

من ذلك تجويزه للبنت الشابة أن تسافر أكثر من يوم وليلة مع شاب واحد أو أكثر، أو أن تخرج البِنت مع أحد الإخوان لحضور اجتماع ينتهي بعد منتصف الليل ونحو ذلك.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم»[1].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم» فقال له رجل: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة وإنني اكتتبت في غزوة كذا وكذا؟ قال: «انطلق فحج مع امرأتك»[2].

قلت: هل هناك أي عمل أفضل من الخروج للغزو والجهاد؟ فإذا كان هذا الرجل أراد الخروج مجاهداً في غزوة فأمره رسول الله ﷺ أن يترك الغزو ويخرج حاجاً مع زوجته، وهذا قطعاً مع وجود الرفقة المأمونة، فكيف بما يجيزونه الآن من خروج المرأة الشابة غير المتزوجة ولأتفه الأسباب كرحلة ترفيهية مثلاً لوحدها؟!

ترى بأي سبب أبطل د. الترابي العمل بهذه الأحاديث؟ هل بالمصلحة أم فقه المرحلة؟ أم باعتبارها من المتغيرات؟ أم عدها من السنن غير التشريعية، أم لعلها أحاديث آحاد؟

كل هذا وغيره كثير يمكن أن يُردَّ به كل نص مهما كان، وأن يعطَّل به الأمر الشرعي، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

(د) الاعتراف بما يسمى بالحقوق السياسية:

نحو حق التصويت والانتخاب والترشيح بما في ذلك الترشيح لرئاسة الجمهورية، فقد رشحت المرأة وصوتت وظهرت صورتها «الفوتوغرافية» وتحدثت في الليالي السياسية، ودخلت المجالس الشورية والنيابية، كل هذا وغيره منحته الجبهة الإسلامية للمرأة، مجارية بذلك الأحزاب العلمانية، ومقلدة للكفار،

---

(١) متفق عليه مسلم [١٣٣٩] وأبو داود [١٧٢٦] والترمذي [١١٧٠].
(٢) متفق عليه مسلم [١٣٤١].

وساعية لإرضاء النساء، وضمهن إلى صفها، ضاربة بإجماع الأمة الإسلامية العملي على عدم إشراك المرأة في اختيار الحاكم عُرْض الحائط ولو كانت أمثال عائشة وفاطمة ونحوهما، مستجيبة لضغوط العصر، حيث لم تساهم واحدة من نساء المسلمين في ذلك أبداً منذ عهد النبوة وإلى ما قبل الغزو الفكري.

قال إمام الحرمين رحمه الله وهو يتكلم عن شروط الإمامة: (فما نعلمه قطعاً أن النسوة لا مدخل لهن في اختيار الإمام وعقد الإمامة فإنهن ما روجعن قط، ولو استشير في هذا الأمر امرأة، لكان أحرى النساء وأجدرهن بهذا الأمر فاطمة عليها السلام ثم نسوة رسول الله ﷺ أمهات المؤمنين ونحن بإبتداء الأذهان نعلم أنه ما كان لهن في هذا المجال مخاض في منقرض العصور ومكر الدهور)[1].

(هـ) تجويز حسن للمرأة أن تتقلد الإمامة الكبرى والوزارة والقضاء ونحو ذلك:

كذلك من الآثار السيئة لأفكار د. حسن التجديدية تجويزه للمرأة أن تكون إمامة أو وزيرة أو قاضية[2]. وفي ذلك مخالفة صريحة لما أجمع عليه المسلمون إجماعاً عملياً منذ العهد الأول وإلى ما قبل هذا العصر الذي كثرت فيه البلايا، وعظمت فيه الرزايا ضاربين بالنصوص القرآنية والحديثية عُرْض الحائط تقليداً للكفار ومجاراةً لمن حذر الله ورسوله من الاقتداء والتشبه بهم.

قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾[3]. ، وقال ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»[4] وقال ﷺ: «هلكت الرجال حين أطاعت النساء»[5]، وروى أحمد عن أَبي بكرة أَنه شهد النَّبي ﷺ أتاه بشير يبشره بظفر جند له على عدوهم ورأسه في حجر عائشة رضي الله تعالى عنها، فقام فخرَّ ساجداً، ثم أنشأ

---

(١) غياث الأمم في التياث الظلم لعبد الملك بن الجويني إمام الحرمين (٤١٩ ـ ٤٧٨) ص ٦٢.
(٢) وقد وعدت الآن بأن تكون والية.
(٣) النساء: ٣٤.
(٤) متفق عليه.
(٥) قال في كشف الخفاء: (رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد جـ٢/٤٤٢).

يسأل البشير فأخبره أنه ولي أمرهم امرأة فقال النبي ﷺ: «الآن هلكت الرجال حين أطاعت النساء» قاله ثلاثاً[1].

هذه النصوص الصحيحة الصريحة في موطن النزاع رُدَّت كلها بالهوى، ومجاراةً للكفار. فطالما أن تاتشر، وغاندي، وجولد مائير، نجحن في إدارة دفة الحكم فمالنا ولحديث رسول الله فنحن أعلم بأمور دنيانا، ولذلك أوصى الملتقى العالمي للنساء في السودان بأن ترشح المرأة لرئاسة الجمهورية!!

فالآن في السودان عددٌ من النساء أُسندت إليهن حقائب وزارية في الحكومة المركزية وفي الولايات.

وهناك عدد كبير منهن تقلد القضاء، مع أن الإسلام لا يقبل شهادة المرأة لا في الطلاق ولا في الرجعة دعك عن الحدود، فكيف يمكن لمولانا القاضية أَن تفصل بين الرجال؟ وشهادة المرأة لا تقبل إلا في الأموال شريطة أن يكون معها رجل، أو في الأمور التي لا يطلع عليها الرجال!!

وهناك كذلك العديد من ضابطات الجوازات والجمارك والشرطة وغيرها.

كل هذا بسبب الانهزام النفسي وتقليد الكفار ومنافقة النساء، أما ما يرفعونه من شبه وتتبع لسقطات وهفوات بعض الأئمة أمثال ابن جرير وأبي حنيفة وغيرهما فهو من باب الخداع والاحتيال، وإلا فوالله الذي لا إله غيره ما هم لهم بمقلدين، وما هم لمنهجهم السليم القويم بمتبعين، ولكنهم إذا وجدوا زلة أو سقطة لعالم صادفت أهواءهم تشبثوا بها مع مخالفتهم لهذا العالم في أمور كثيرة وافق فيها هذا الإمام جميع الأئمة.

(و) تجنيد المرأة وتدريبها عسكرياً:

لقد نهى الله المرأة عن التشبه بالرجال كما نهى الرجال عن التشبه بالنساء.

لذلك نهى رسول الله ﷺ المرأة عن الجهاد والقتال، فهو يخالف طبيعتها ويعرضها للأسر والفتنة، فعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «يا رسول الله

---

(١) كشف الخفاء ج٢/ص٤٤٢.

نرى الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد؟ قال: «لكن أفضل الجهاد الحج والعمرة»[1].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال: «جهادكن الحج»[2].

وعن أم كبشة ـ امرأة من عذرة ـ أنها قالت: يا رسول الله، أتأذن أن أخرج في جيش كذا وكذا؟ قال: لا، قالت: يا رسول الله إني لست أريد أن أقاتل، إنما أريد أن أداوي الجرحى والمرضى أو أسقي المرضى. قال: لولا أن تكون سنة ويقال فلانة خرجت لأذنت لك ولكن اجلسي»[3].

وعن أم ورقة بنت نوفل رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما غزا بدراً قلت: يا رسول الله ائذن لي في أن أغزو معك أداوي جرحاكم، وأمرض مرضاكم، لعل الله يرزقني الشهادة، قال: «قري في بيتك، فإن الله يرزقك الشهادة»، قال: فكانت تسمى الشهيدة[4].

هذه الأحاديث الصحيحة الصريحة تنهى المرأة عن الخروج إلى الجهاد أو إلى غرض من الأغراض، إلاَّ أن تكون مصاحبة لزوجها لتخدمه، كما كان ﷺ وبعض الصحابة يستصحبون معهم أزواجهم أو أمهاتهم لخدمتهم، فكن إذا خرجن ودعت الحاجة لأن يقمن ببعض الأعمال قمن بها، وليس في هذا دليل على جواز تدريب النساء وإخراجهن إلى أرض المعركة دون محارم.

ومن حججهم الضعيفة أنهم يدربون النساء تحسباً من حدوث مثل ما حدث في البوسنة والهرسك وغيرهما لا قدَّر الله، وليس في هذا حجة لمخالفة النصوص، وهو يعرض لغضب الله والطرد من رحمته، فقد قال ﷺ: «لعن الله

---

(١) صحيح البخاري كتاب الجهاد باب فضل الجهاد والسير رقم [٢٧٨٤].
(٢) صحيح البخاري كتاب الجهاد باب فضل الجهاد والسير رقم [٢٧٨٥].
(٣) قال في مجمع الزوائد جـ٥/٣٢٦ ـ ٣٢٧: (رواه الطبراني في الكبير والأسط ورجاله رجال الصحيح).
(٤) قال محقق مصنف ابن أبي شيبة جـ١٢/٥٢٧: (ابن أبي شيبة في مصنفه جـ١٢/٥٢٧ ـ ٥٢٨ رقم الحديث [١٥٥٠٤] وابن سعد في الطبقات جـ٨/٣٣٥ وابن حجر في الإصابة جـ٥/٥٠٥).

الرَّجلة من النساء». أي المسترجلة، فكيف بالمرأة تحمل السلاح، وتمشي مِشْية الجنود، وتقفز على الخيل، وتسافر أكثر من ١٠٠٠ كيلو من غير محرم؟ هل يقر هذا شرع أو عقل؟ أليس هناك العديد من الرجال[1] الذين يمكن أن يدربوا ويمكن أن يستفاد منهم أكثر مما يستفاد من النساء؟

ولماذا لم يفطن المسلمون الأوائل لما فطن إليه هؤلاء؟ أم إنه التقليد الأعمى والاقتداء بالغرب؟ ولقد علمتَ أن الأمركان غرضهم من ضم النساء إلى الجيش الترفيه عن الجنود وليس القتال.

ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

(ز) عمل المرأة سكرتيرة لرجل:

من الآثار السيئة لهذه الأفكار التجديدية، تجويزه للمرأة أن تعمل سكرتيرة لرجل يخلو بها الساعة والساعتين والثلاث وفي ذلك مخالفة واضحة وصريحة لقوله ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما».

٢ ـ إباحة الغناء

من الآثار السّيئة جداً، والناتجة من أفكار دكتور حسن التجديدية، إباحته للغناء، والموسيقى، والعمل على إنشاء الفرق الغنائية، «نمارق»، و«عقد الجلاد» وثالثة جديدة لا أعرف اسمها، وتكريم قدامى الفنانين، واعتبار الاشتغال بالغناء والموسيقى من القربات، والعبادات، التي يتقرب بها الإنسان إلى ربّه[2] كالصّلاة والصّوم، وتلاوة القرآن ونحو ذلك.

وقد حدثتُ أن أحد الإخوة كان قد تاب من الغناء عند دخوله في الحركة الإسلامية فقال له الترابي: لِمَ تركت الغناء؟ يمكنك أن تدخل الجنة وأنت تضرب على أوتار عودك. فعاد الفتى مرة ثانية بعد أن هداه الله إلى عالم الغناء والموسيقى والسّهر فيما لا يرضى الله ورسوله.

---

(١) التدريب الشعبي للشباب والرجال من أجل الأعمال التي قامت بها الحكومة الحالية في السودان، وينبغي ألا تفسده بتدريب النساء.

(٢) أنظر حوار الدين والفن ص ١٩ للدكتور الترابي.

لقد أَجمعت الأمة على تحريم الغناء المصحوب بالآلات الموسيقية، ولم يشذ عن ذلك أحد، إلّا هفوة أو زلة لبعض العلماء، منهم ابن حزم سامحه الله. وسبب زلته أنّه كان يعتقد أنه لم يصح حديث واحد في الملاهي. ولذلك قال: «والله الذي لا إله إلّا هو لو صح لَدَيَّ حديث واحد لما قلت بحل الملاهي» وما لم يصح لديه، فقد صح لدى عامة علماء الأمّة. وقد رد كثير من العلماء على ابن حزم زلته تلك، وشنعوا به وشددوا عليه النكير، والله يغفر له لأن منهجه كان في الجملة سليماً، وتصوره للدين مستقيماً، وتمسكه بالسنة بيناً.

واستدل العامة في تحريم المعازف والملاهي بما خرجه البخاري في صحيحه عن أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليكونن من أمتي قوم يستحلون الحِرَّ[1]، والحرير، والخمر، والمعازف. ولينزلن أقوام من أمتي إلى جنب عَلَمٍ[2]، يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً فيبيتهم الله ويضع العلم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة»[3].

أما الغناء[4]، المعروف اليوم، والذي تصحبه الآلات الموسيقية، فالأدلة على تحريمه كثيرة من القرآن والسّنة والآثار وأقوال الأئمة الكبار.

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝٦﴾[5]. قال القرطبي في تفسير «لَهوَ الحديث» (هو الغناء في قول ابن مسعود وابن عباس وغيرهما).

وإلى تحريم الغناء ذهب العامة من أهل العِلم بما في ذلك الأئمة الأربعة

---

(١) الفَرْج، والمراد بذلك الزنا.
(٢) العَلَم: الجبل أو رأس الجبل.
(٣) صحيح البخاري كتاب الأشربة باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه رقم [٥٥٩٠].
(٤) لأن الغناء لغة رفع الصّوت والإنشاد وهذا حكمه يختلف باختلاف ما ينشد فحسنه حسن وقبيحه قبيح.
(٥) لقمان: ٦.

وغيرهم. سئل مالك رحمه الله عما يرخص فيه أهل المدينة[1] من الغناء فقال: «إنّما يفعله عندنا الفساق». وقد حكى الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح الإجماع على تحريم السّماع[2]. . ومن العجيب أن يجعل العصرانيون بعض المشايخ أمثال محمد الغزالي ويوسف القرضاوي كاسحات ألغام لكل ما يريدون تحليله ورده من أمور الدين، فقد وصف جمال سلطان في كتابه «أزمة الحوار الديني» الشيخ محمد الغزالي بذلك وأحببت أن أضيف إليه الشيخ يوسف القرضاوي لتساهله ومجاراته للمجتمع ولما يهواه العامة خاصة في كتابه «الحلال والحرام»، والذي يستحق أن يوسم «بالحلال والحلال» لأنه أباح فيه كثيراً مما حرمه الشرع، فقد أحل الغناء، والموسيقى، والتمثيل، وكثيراً من الأمور، ومن ثم وطَّأَ الأرض ومهدها للعصرانيين حتى جعلوا الغناء عبادة يتقرب بها إلى الله، والذي فعله شيخ القرضاوي من قبل فعله الغزالي في كتبه الأخيرة خاصة طامته الكبرى «السنة بين أهل الحديث وأهل الفقه» فهنيئاً لهما بمرضاة العامة عنهما، وليعلما أن منافقة الجماهير ومجاراتهم لا تقل خطراً عن منافقة الحكام بل هذه والله أشد خطراً واعظم ضرراً.

ومما يؤسف له حقاً أن الغناء والاشتغال به كان في السودان وفي غيره من بلاد المسلمين من المحرمات المعلومة من الدين ضرورة. وكان الفنان والموسيقار يعلم أنه يرتكب معصية[3] وتجده في نهاية المطاف يتوب ويترك الغناء، وبعضهم كالمستجير من الرمضاء بالنّار، يستبد له بالاشتغال بالمديح، ومع كل هذا فحالهم أفضل بكثير من الحال اليوم، حيث أصبح يُؤَصَّل للغناء وللموسيقى وأزيل الحرج[4] الذي كان يعانيه من يشتغل بتلك السفاسف والآثام وهذا لعمر

---

(١) لم يرخص فيه أحد من علماء المدينة إلّا إبراهيم بن سعد وقد عدّت تلك من هفواته وزلاته ومن تتبع زلات العلماء تزندق أو كاد وتجمع فيه الشركله.

(٢) السماع يشمل الغناء ويشمل السماع الصوفي ولا فرق بينهما البتة في التحريم فكلاهما لاهٍ عن ذكر الله بل إن تحريم السماع الصوفي أشد لانه يعمل تديناً.

(٣) حدثني من أثق به أنه وجد في يوم الفنان السوداني عبد العزيز محمد داود رحمه الله جالساً في صحن الحرم في ساعة متأخرة من الليل فقال له تريد ان تصبح هذه الليلة؟ قال: نعم، نحن نسهر في الحرام ألا نسهر في حلال؟!!

(٤) قلت لو ظهر الفنان صلاح ابن البادية في هذه الأيام لما احتاج أن يلقب نفسه بابن البادية.

الله من أعظم الرزايا حيث يصبح المعروف منكراً والمنكر معروفاً والسنة بدعة والبدعة سنة[1].

ومن أغرب الفتاوى ما سمعته أخيراً أن الدكتور يوسف القرضاوي قال في زيارته الأخيرة للسودان في مقابلة أجريت معه مع التلفزيون السوداني أن المعازف لا تحرم إلّا إذا اجتمعت مع الحِرّ وهو الزنا والخمر والحرير لورودها معها في الحديث. فالغناء والموسيقى لا يكونان حراماً إلّا إذا لبس الفنان أو العازف قطعة من الحرير وزنى وسَكِر!!! هذا بجانب أقوال شاذة كثيرة تفوه بها في هذا اللقاء[2] مما حدا بمدير التلفزيون السوداني أن شكره على ما جاد به عليهم من تحليل الغناء والموسيقى والتمثيل وغيرها وأراحهم من بعض الحرج ومن نقد المتشددين!!! فليهنأ دكتور يوسف بذلك حيث لم يكتف بما سطره في كتابه «الحلال والحلال في الإسلام»، وليهنأ كذلك هو وشيخ الغزالي باعجاب العصرانيين وغيرهم بهما وبفتاويهما العصرية التي لا تسبب لهما حرجاً مع الكفار، ولا توهن دينهما، حيث جعلوهما عبارة عن كاسحات ألغام، ومصدات رياح، ومزيلات للجليد، ليتمكن العصرانيون من السير بخطا سريعة، وهنيئاً لهما أخيراً فقد أصبحا من المفكرين الإسلاميين المستنيرين!! ومن العلماء غير المتحجرين!! ومن الشيوخ المتساهلين!!

٣ ـ التّفرق والتّمزق وفقدان الثقة:

الآثار السّيئة الكثيرة الناتجة من دعاوى دكتور الترابي التجديدية منها ما هو متعلق بالحركة، ومنها ما هو متعلق بمجموعات صغيرة، ومنها ما هو متعلق بأفراد.

ومن أخطر الآثار السّلبية لتلك الأفكار الغريبة على الإسلام والمسلمين التفرق والتمزق وفقدان الثقة الذي أصاب جسد الحركة وأفرادها.

فالشرخ والصّدع والانشقاق الذي أصاب جسد الحركة الإسلامية في عام

---

(١) أنظر كتاب حكم الإسلام في الموسيقى والغناء والسماع الصوفي للعبد الفقير الفاني الأمين الحاج محمد.

(٢) كانت زيارته لمؤتمر الزكاة في ذي القعدة ١٤١٤ هـ.

١٩٧٨ م ما هو إلاّ ثمرة من ثمار تلك الأفكار. فكثير من الذين تمايزوا عن الحركة كان السبب الأول والذي دفعهم دفعاً لذلك تلك الأفكار والآراء الغريبة عن الإسلام، هذا بجانب أسباب سياسة وتنظيمية أخرى، حيث انقسمت الحركة إلى حركتين: الجبهة الإسلامية والأخوان المسلمون. وقد كان لهذا الانشقاق أو التمايز آثار سلبية كثيرة على العمل الإسلامي في السّودان بصفة خاصة وفي كل العالم بصفة عامة.

هذا بجانب أن هناك أعداداً مؤثرة وفاعلة: منهم من دفع دفعاً إلى أن يترك السّاحة، ومنهم من آثر السلامة والعمل الفردي، ومنهم من بقي في الجماعة بقاءً صورياً، ومنهم من بقي في الجماعة معزولاً، بعيداً عن مواقع صنع القرار واتخاذه، ومنهم من لفظ بعد أن استنفدت أغراضه، ومنهم من أجبر على التّنحي عن المسؤولية ولو كانت لشعبة، ومنهم من يحارب علناً لجرأته في إبداء الآراء المخالفة للقيادة. وعلى كل حال فالتنافر، وفقدان الثقة، و«الشللية» والتصنيف، والعَزل والهجر كل ذلك وغيره سببه هذه الأفكار والتي كان قبولها، أو على الأقل غض الطرف عنها وعدم نقدها وإثارتها ولو تلميحاً، السبب الرئيسي في رضا غالبية الجماعة، قيادة وقاعدة عن الشخص وقبوله وتمكينه من تولي المسؤوليات، فالمعيار الأساسي لصلاحية العضو لتولي أي منصب مهما كان صغيراً موقفه من آراء دكتور الترابي، ومدى رضاه عنه وقبوله له، فإن رضي عنك فقد نلت رضا الجميع وإن سخط عليك فالويل لك، فإما أن تجلس منبوذاً مغموراً، وإما أن تروح غير مأسوف عليك فإنّ القطار سائر وهناك المئات من المتسلقين المتقنين لذلك سيركبون.

٤ ـ اللوبي التجديدي (حركة ثورية فلسفية صوفية):

من الآثار السيئة كذلك والنتائج المحْزنة والتي تمخضت عن الأفكار التجديدية لدكتور حسن الترابي بروز نبت شيطاني يعرف باللوبي التجديدي، أو بالحركة الثورية الفلسفية الصوفية.

هذه الحركة ظهرت أول ما ظهرت في عام ١٩٧٨ م وهي حركة سرية تعمل وفق برنامج معين وخطط مدروسة وبخطى محسوبة.

هذه الحركة لخصت دستورها في الآتي: ـ

١ ـ المصدر الأول لثقافة الحركة التجديدية «القرآن الكريم».

(أ) ـ يتم التعامل مع القرآن الكريم وفق منهج حيوي يرفض الصورة التقليدية التي ورثتها الحركة الإسلامية دون وعي من مجتمعات المسلمين المتخلفة التي تمثلت في طريقة الخلاوي، أي قراءة القرآن تلاوة، لا تنفعل بكل كلمة في الآية، وتناقش بصراحة شديدة كل مفهوم غامض[1] في الآية حتى تصل للفهم الصّحيح.

(ب) ـ التّفسير:

تؤكد الحركة التجديدية أن التفسير يتوصل إليه الإنسان بالاكثار[2] من التّلاوة.

(×) ـ تستبعد الحركة التجديدية من دائرة ثقافتها كل أثر من كتب التفسير القديمة، ولا تتعامل مع مؤلفات: الطبري، ابن كثير، القرطبي الخ... يعتمد على الظلال كتفسير ثوري من جوهره ومتصل بالعصر، وهو أقرب تفسير إلى واقعنا بالطبع. ولا تدين حركة التجديد بمفاهيم التكفير والهجرة المنبثة في ثنايا الظلال.

(×) ـ التجويد ـ لا تتعامل حركة التجديد مع كتب التجويد التقليدية القديمة والحديثة، ويتم الوصول للنطق الصّحيح عن طريق استعمال «الكاسيت» تلاوة الحصري مع المتابعة في المصحف يمكن الاعتماد على كتابة الدكتور يوسف الخليفة لدراسة التجويد.

ملاحظة:

التركيز على المعاني هو الهدف من التلاوة، وليس استفراغ الوسع في استخراج الفقه.

٢ ـ المصدر الثّاني لثقافة الحركة التجديدية «الحديث» يعتمد على صحيح

---

(١) انظر إلى سوء الأدب هذا فالقرآن ليس فيه غموض بل هو آيات بينات.

(٢) الإكثار من التلاوة وحده لا يوصل إلى معاني القرآن، بل لا بد من الرجوع إلى السنة وأقوال السلف الصالح.

البخاري، ومسلم بالقراءة المباشرة منها عن طريق شرح الحديث يمكن قراءته. ولا تركز الحركة التجديدية على هذا العّلم باعتباره قليل الفائدة[1] العلمية. يمكن قراءة مناع القطان ـ كتاب منهج النقد في علوم الحديث.

٣ ـ تعتمد الحركة الإسلامية التجديدية على كتابات: مالك بن النبي، كأهم مفكر شخّص أمراض التخلف بمجتمعات المسلمين يجب قراءة جميع كتبه.

٤ ـ مفكرون تعتمد الحركة التجديدية على آرائهم:

الدكتور حسن الترابي ـ الدكتور محمد فتحي عثمان ـ يوسف القرضاوي ـ عبد الغليم محمد أحمد أبو شقة ـ محمد كمال جعفر ـ جمال الدين عطية ـ فهمي هويدي ـ التركيز على مقالاتهم في مجلة المسلم المعاصر، ومجلة العربي.

(.) ـ آراء[2] الأستاذ عبد المحمود نور الدايم الكرنكي ـ مقالات بمجلة الجامعة.

(.) ـ كل كتابات علماء الاجتماع، والنفس، والسّياسة، والفلسفة في التّاريخ والاقتصاد والإدارة.

٥ ـ مجلاّت للقراءة الأسبوعية، والدورية:

(أ) ـ الأسبوعية: الحوادث، مجلة المجلة، الشّهيد الإيرانية.

(ب) ـ الدورية: مجلة المستقبل العربي ـ المسلم المعاصر. لا تتعامل الحركة التجديدية مع المجلات الإسلامية العربية.

(جـ) ـ الصّحف الأجنبية

News Week - Times - Arabia - Sudan Now

٦ ـ من كتابات التّراث الإسلامي يجب قراءة: ـ مقدمة ابن خلدون ـ مدارج السالكين لابن القيم الجوزية.

---

(١) أي الحديث، وهو المصدر الثاني المبين للقرآن والمفسر له!!!

(٢) من آرائه العمل على تجديد أصول الفن ويقول: (أحياء الفن إحياء الدين وبالعكس). انظر جريدة الأيام السودانية الأحد ١٨/١/١٩٨١م.

٧ ـ القراءة النقدية كتابات الإسلاميين في القديم والحديث.

٨ ـ التركيز على الدراسات السّودانية في مجالات: ـ التأريخ ـ الدّين ـ الآداب... الخ مطبوعات جامعة الخرطوم.

٩ ـ تعني الحركة التجديدية بالآداب وترعى كل موهبة أدبية لأعضائها.

١٠ ـ الإعلام: تقدر الحركة التجديدية أكبر تحدٍ لها في المجال الإعلامي، باعتباره الآداة الخطيرة الأساسية للتغيير الاجتماعي من كل صوره: الاذاعة ـ التلفزيون ـ المسرح ـ السينما ـ الصحافة.. إلخ.

١١ ـ الفن: تعتبر الحركة التجديدية: الفن بجميع صوره أداة لعبادة الله. ولا تتحفظ إزاء الفن، وتحاول التقدم به للإفادة منه في مجال نشر الدعوة.

(.) ـ تتعامل الحركة التجديدية مع الفن تعاملاً عميقاً وأصيلاً يميزها عن جميع المحترفين للفن.

١٢ ـ قضايا تتبنى الحركة التّجديدية فيها موقفاً فكرياً موحداً: القضية الفلسطينية ـ السياسة السودانية ـ الاستثمار ـ الاقتصاد ـ النقابات.

مع تحيات اللوبي التجديدي تحت شعار حركة ثورية فلسفية صوفية. صورة طبق الأصل كما تسلمتها من المحبوب عبد السّلام. كما يقول ناسخ ذلك.

هذه هي الحركة التجديدية السرية، وهذا هو دستورها، وقد وقع هذا الدستور منذ حين في يدي. وأهم رموز هذه المدرسة: المحبوب عبد السّلام[1] وعبد المحمود الكرنكي[2] وأمين حسن عمر[3].

ويتضح أثر أفكار الترابي جلية واضحة من خلال هذا الدستور، ومن خلال الصلة الوثيقة لرموز هذه الحركة بدكتور الترابي ومن خلال تقريبه لهم، ولا ندري هل دكتور الترابي هو الذي أمر بتكوين تلك الحركة أم لا؟ وهل هو

---

(١) يشغل الآن منصب سكرتير المؤتمر الشعبي العربي الإسلامي.
(٢) كان مبعوثاً بأميركا، عاد للسودان.
(٣) كان يشغل منصب وكيل وزارة الثقافة والإعلام وكان واقفاً حجر عثرة لكل عملية إصلاح في الإعلام الذي أعيا الجميع، ويعمل الآن مدير مكتب رئيس الجمهورية.

الذي صَاغ هذا الدستور أم لا؟ ولكن مما لا شك فيه أنه مبارك لها، وراع، وموجه.

٥ ـ تجرؤ بعض الشّباب:

هذه الأفكار جعلت بعض الشّباب المحتكين بدكتور التّرابي والمتأثرين به يتلفظون بألفاظ يندي لها الجبين، من ذلك ما قاله عبد المحمود نور الدائم الكرنكي في التقليل من شأن رسول الله ﷺ، اعتماداً على ما سمعه من دكتور الترابي في عصمة الأنبياء، وهو أنّ الرسول ﷺ في بشريته مثله كمثل أي دينكاوي[1].

٦ ـ رد بعض الأحاديث الصّحيحة:

من الآثار السّلبية السّيئة لافكار دكتور الترابي، كذلك تجرؤ البعض على رد الأحاديث الصّحيحة، وتضعيفها من أناس ليس لهم علم بالحديث. ففي لقاء إذاعي في عصر يوم، لعله، الخميس أو الجمعة الموافق الثاني من جمادي الأولى ١٤١٣ هـ مع السيدة وصال الصديق المهدي، حرم دكتور الترابي، ومسؤولة في الدفاع الشعبي، سأل المذيع السّيدتين أسئلة عديدة من بينها سؤال وجهه إلى السيدة وصال مفاده أن هناك حديث مشهور يقول: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»

ردت السيدة وصال بما معناه: المرأة في الإسلام مكلفة كالرجل تماماً، وهذا الحديث غير صحيح[2] لأنه يعارض مفاهيم القرآن ففيه «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض» الآية.

وفي الحديث: «النساء شقائق الرجال»

وقد تعجبت لردها لهذا الحديث ودعواها أنه يعارض القرآن وقد قال تعالى: «الرجال قوامون على النساء».

وهذا هو نفس المنهج الذي يسلكه دكتور الترابي ويردده كثيراً حتى رسخ في

(١) سوداني وثني شديد السّمرة.
(٢) والحديث متفق عليه!!

ذهن السيدة حرمه، وفي أذهان الكثيرين من الشباب والشابات فإنا لله وإنّـا إليه راجعون.

ومما دفعني إلى التنبيه لهذا أن الاذاعة السودانية والحمـدلله أصبحت مسموعـة في خـارج القطر، فخشيت ان يكـون سمع بعض طـلاب العلم بهـذا الحـديث فيظنون بالسودانيين جميعاً ظنوناً سيئـة، ويعتقدون أن هـذا البلد ليس فيه رجـل رشيد.

٧ ـ الدّعوة إلى دين عالمي جديد[١]:

من الآثار السّيئة لفكر دكتور الترابي التجديدي الدعوة إلى التقارب الـديني، بين النصارى واليهود والمسلمين حيث يقول الترابي: (إن الوحدة الوطنية تشكـل واحدة من أكبر همومنا، وإننـا في الجبهة الإسلامية نتـوصل إليهـا بالإسـلام على أصـول الملة الإبراهيميـة، التي تجمعنا مـع المسيحيين، بـتراث التّاريـخ الـديني المشترك، وبرصيد تأريخي من المعتقدات والأخلاق وإننـا لا نريـد الدين عصبيـة عداء ولكن وشيجة إخاء في الله الواحد)[٢] هذه الدعوة شبيهة بالدعوة الماسونيـة التـي هدفها الأول إبعاد الدين عن الحياة. واليهود والنصارى ليس لهم دين إنّمـا هي مجموعة انحرافات، وإنّمـا الخاسر الأول والأخـير هو المسلم، صـاحب الدين الحق.

وهذه الدعوة أول من دعا لها محمد عبده.

يقول الأستاذ محمد محمد حسين: (كان سبيل محمد عبـده للقيام بهـذا الدور الذي يشجعه الاستعمار هو الدّعوة إلى فتح باب الاجتهاد... هذه الـدّعوة قـد استغلت أوسـع استغلال في تـطوير الإسـلام، والاقـتراب بـه من قيم الحضـارة الغربية، وأن هذا التقريب المقصود، بين الإسلام وبين الفكر الغربي والحضـارة الغربية، قد بلغ قمة التطرف حين دخل محمد عبـده في مفاوضـات مع القسيس الانجليزي إسحاق تبلور، للتقـريب بين الإسـلام والنّصرانية وهي المفـاوضات

(١) على وزن النظام العالمي الجديد، ولقد عقدت عدة مؤتمرات لذلك في السودان كان آخرهـا في أكتوبر ١٩٩٤م حيث دعى فيه إلى قيام الحزب الإبراهيمي!!!

(٢) مجلة المجتمع العدد ٧٣٦ في ٨/١٠/١٩٨٥ م.

التي أشار إليها «رشيد رضا»، ونشر رسالتين منها في الجزء الثّاني من تأريخه، وتبيّن اشتراك اليهود فيها في الجزء الأول)[1].

وقال الأستاذ محمد محمد حسين في موضع آخر من كتابه مشيراً إلى خطورة دعوى التقارب بين الأديان:

(التقريب بين الأديان إفساد لها جميعاً[2]. وتحدٍ لسنة الله في خلقه ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾[3] هود ١١٨ ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾[4] البقرة ٢٥١ وهو يخدم الهدف نفسه الذي تخدمه الماسونية وشبيهاتها من الجمعيات ذات الطابع العالمي والتي تقف من ورائها الصهيونية العالمية. وكلها تهدف إلى إزالة العصبيات الدينية الوطنية، حتى لا يبقى في وجه الأرض سوى العصبية اليهودية[5]. وللقارىء أن يتدبر الآيات ٤٤ ـ ٤٨ من سورة المائدة من قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾[6] إلى قوله تعالى ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾[7])[8].

ومما يدل على صدق ما قلناه من قبل من أن دكتور الترابي مقلد للعصرانيين، الميتين منهم والحيين، وأنّه لم يأت بشيء جديد، ما قاله الأستاذ جمال سلطان: (ثم يعرض الدكتور محمد عمارة نظريته الجديدة الهائلة: التي أعلنها تحت شعار «وحدة الدِّين الإلهي» فهو بداية يرفض تقسيم النّاس على هذا «الأساس» المتخلف إلى مؤمنين وكفار لأنّ ذلك التقسيم قد ارتبط بالعصور الوسطى وعهود الظلام: [محمد عمارة تيارات اليقظة الإسلامية ص ٨٠]. ويرى أن رفاعة الطهطاوي قد قدم فكراً مستنيراً في هذا الجانب حيث قدم تقسيماً جديداً، لا

(١) تأريخ الأستاذ الإمام جـ٢/٥٦٨، ٥٨٢ ـ ٥٨٥، جـ١: ٨١٧ ـ ٨٣٠.
(٢) الإسلام والحضارة الغربية ص ٨١ ـ ٨٢.
(٣) هود: ١١٨.
(٤) البقرة: ٢٥١.
(٥) الفساد الذي أصاب اليهودية والنصرانية ليس بعده فساد.
(٦) المائدة: ٤٤.
(٧) المائدة: ٤٨.
(٨) المصدر السابق ص ١٦٥ الهامش.

يقوم على معايير «الكفر والإيمان» وإنما يقوم على مقاييس التحضر والخشونة، وذلك في نظره ـ أن اليهود والنّصارى اليوم، مؤمنون مسلمون موحدون ولا يضرهم في شيء من إيمانهم تكذيبهم بنبوة محمد ﷺ وبرسالته: «فإذا ما وقف أهل الكتاب، أتباع شرائع الرسل الذين سبقوا محمداً عند التصديق برسالة رسلهم، وأبوا التصديق برسالة محمد ونبوته مع توحيدهم وعملهم الطّاعات!!! فإن هذا الموقف لا يخرجهم من إطار الدِّين الواحد، ولا حظيرة التدين بالإسلام فموقفهم هذا هو انحراف.. والفروق بين المسلمين وأهل الكتاب ليست من الخطر، بحيث تخرج الكتابيين من إطار الإيمان، والتدين بالدين الإلهي. ومن ثم فإن العرب المسلمين والنصارى واليهود متحدون في القومية والوطن والحضارة.. والدِّين»)[1].

لست أدري ما الذي يربطنا بالنّصارى؟ وما هو التراث الديني المشترك الذي يربطنا بالمسيحيين؟ أيُّ إخاء يريد دكتور حسن مع من يعتقد أن الله ثالث ثلاثة؟ وهل كان إبراهيم وبنوه وأحفاده يهوداً أم نصارى؟ إنّهم كانوا على ملّة الإسلام، وعلى الحنيفية السّمحة: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾[2] فأصول الملة الإبراهيمية هي ما عليه الإسلام الآن ليس إلاَّ.

ونتيجة لهذه الدعوة فقد فُتح المجال أمام النصارى للعمل في السّودان بصورة لم يسبق لها مثيل أبداً، فقد فتح لهم الإعلام خاصة يوم الأحد الفترة الصباحية وافتتحت جلسة من جلسات المجلس الوطني بآيات من القرآن وترتيل من الأنجيل ودعى إلى الحزب الإبراهيمي، ونحو ذلك.

٨ ـ دعوى التقارب مع الشّيعة:

كذلك من الآثار السيئة لعدم وضوح الرؤية في جانب العقيدة وعدم تحديد الهوية، وعدم الالتزام بمنهج السلف، موالاة الشيعة والدعوة إلى التقارب معهم وفتح المجال لهم، بإنشاء مراكز ثقافية، وإقامة الاحتفالات الدينية، وتمكينهم من

(١) غزو من الداخل لجمال سلطان ص ٦٤ ـ ص ٦٥.
(٢) آل عمران: ٦٧.

الاتصال ببعض مشايخ الطرق الصوفية وشباب الحركة الإسلامية وفتح قنوات اتصال بين هؤلاء وبين السفارة الإيرانية وإيران لحضور بعض الاحتفالات وللقيام ببعض الزيارات. وتوزيع بعض النشرات والكتيبات، كل هذا ليزول الحاجز النفسي بين أهل السّنة وبين سابي الصحابة، ومكفِّريهم، ولاعني الخلفاء الراشدين، أبي بكر وعمر وعثمان وفي كل ذلك ضرر بليغ وفساد كبير للإسلام وللمسلمين.

٩ ـ فتح المجال للصّوفية:

كذلك من الآثار السيئة لفكر حسن الترابي ـ وهو ناتج عن عدم وضوح الرؤيا في الجانب العقدي أيضاً وبسبب الفراغ الروحي لدى الحركة الإسلامية السودانية ـ فتح المجال للمتصوفة وذلك برعاية مجلس التَّصوف وقيام مؤتمر للصوفية تحت شعار «الذكر والذاكرين»، وحضور الحوليات والموالد، وزيارة رجال الطرق، وإكرامهم، وإعزازهم، وفتح المجال في الإذاعة والتلفزيون للمديح المليء بالشركيات، والمصحوب بالآلات الموسيقية، وتمجيد الصوفية في كثير من اللقاءات الرسمية.

كل هذا وغيره من السلبيات الكبيرة التي تستحق ان يوقف عندها وأن تدرس دراسة متأنية.

١٠ ـ زعزعة الثقة في الحركة الإسلامية السّودانية:

ومن الآثار السلبية السّيئة جداً والنّاتجة عن الأفكار والدعاوي، وعن تلك الآثار السابقة، زعزعة ثقة كثير من المسلمين الأخيار في السودان، وخارج السودان، وتبدد آمالهم فيما كانوا يأملونه في الحركة الإسلامية السّودانية، لأنهم في كل يوم أصبحوا يسمعون عجائب ويرون غرائب من الأقوال والأعمال المخالفة للإسلام، وفي ذلك ضرر بليغ على الصحوة الإسلامية عموماً، فرأسمال الدعاة ثقة الأخيار فيهم فإن ذهبت فإنّما هم ذهبوا.

فعامة المسلمين على ما هم فيه يدركون خطورة هذه الأفكار، لأن الإسلام دين الفطرة، فكل أمر يخالف الإسلام يعلمه كل المسلمين، فخروج المرأة بدون

محرم، والاشتغال بالغناء، والتجرؤ على الأنبياء والصّحابة والعلماء أمور مرفوضة لدى جميع المسلمين وهي لا تحتاج إلى علم حتى تُنكر، بل والله إن الجاهل هو الذي يقر ذلك ولا يستغربه لانطماس فطرته وتبدل سجيته.

يقول دكتور الترابي مادحاً لجهل السودانيين بالسنة والتاريخ وبأمور الدين عموماً ومعتقداً أن ذلك من الفأل الحسن بالنسبة لدعاويه التجديدية: (ومن حسن حظنا في السودان أننا في بلد ضعيف التأريخ والثقافة الإسلامية الموروثة وقد تبدو تلك لأول وهل نقمة، لعلها ببعض الوجوه نعمة! إذ لا تقوم مقاومة شرسة لتقدم الإسلام المتجدد)[1].

الجهل بأمور الدين وبمجريات الأحداث لا يمكن أن يكون نعمة بحال من الأحوال ولا أعلم عاقلاً يمدح ذلك.

وليعلم دكتور الترابي أن السودانيين على ما هم فيه لا يجهلون خطورة هذه الأفكار أبداً، ولا تخفى عليهم مخالفتها الصّريحة للإسلام، ولكن السودانيين عموماً تغلب عليهم اللامبالاة، وذلك بسبب انتشار الفكر الارجائي والصوفي، وتغلب عليهم الغفلة، وحسن الظن بكل من جاءهم عن طريق الدين أو تمسح به.

وبعضهم يسكت إيثاراً للسلامة، ومجاراة ومنافقة للواقع، خاصة لو كان المنادي بتلك المخالفات في موضع السلطة، ومنهم من يخاف على نفسه أو على أولاده إن كانوا متقلدين لمناصب رفيعة، ومنهم من يقول كل هذا مخالف للدين، لكن من يجرؤ على المناصحة؟ وهكذا.

وينبغي على المسلم أن يتقي الله ويراقبه فيما يقول ويعتقد، وعليه ألا يخشى المقاومة شرسة أم غير شرسة، وليعلم أنه لن تزول قدماه حتى يسأل عن كل حرف وكلمة تفوه بها.

---

(١) تجديد أصول الفقه للدكتور حسن الترابي ص ٤٤.

خاتمة

الحمدلله، الذّي لا يحمد على مكروه سواه وصلّى الله وسلّم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه إلى يوم يقوم الأشهاد.

وبعد:

فقد تم البحث، ولله الحمد والمنة، والذي لم أهدف من ورائه إلا إلى النّصيحة لله، ولرسوله، ولسنته، وللعصرانيين عموماً، ولدكتور الترابي خصوصاً، ولعامة اتباع الحركات الإسلامية، ولعامة الأمة، والله على ما أقول شهيد وهو من وراء القصد.

والذي أرجوه من الإخوة القراء عامة، ومن اتباع الحركة الإسلامية السودانية على وجه الخصوص أن يتقوا الله فيّ وفيما سطرت.

وأن يعرضُوا ما سطرته في هذا البحث بتجرد كامل، ونية صادقة دون هوى وتعصب، على كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ وما أجمع عليه المسلمون؛ وأن يحاكموني وينصحوا لي، أو يحاكموا دكتور الترابي وينصحوا له إن كان أحدهم ممن يقدر على ذلك، وإن كان ممن لا يستطيع فليمسك عليه لسانه وبنانه، وليسعه بيته، فإن الله لا يكلف نفساً إلاّ وسعها؛ أما أن يخوض في ذلك ويطلق لسانه في الجلسات الخاصة أو العامة أو بنانه من غير علم ولا دراية بهذه الأفكار وهو لا يدري درجة مخالفتها للإسلام متبعاً في ذلك الهوى والحمية والعصبية لقائد

جماعته، لأنه مسؤول، وله سطوة، ومكانة عليّة، بينما أنا فرد من عامة المسلمين بل أدناهم، فهذا ما لا أسمح به، وسأقتص من فاعل ذلك يوم التناد، فليعد لذلك اليوم حاله ولذلك السؤال جوابه، فإنّه واقع وكائن لا محالة ولا استثنى من ذلك أحداً أبداً.

لأنّك أيها الأخ الكريم ـ وفقني الله وإياك إلى كل خير وجنبني وإياك كل سوء ومكروه ـ حَكَم وينبغي للحكم أن يكون عدلاً متجرداً لا يخشى في الله لومة لائم. كيف لا؟ وقد أمرنا الله بالعدل مع الأعداء والكفار الألداء فكيف بامتثال العدل مع أخوة العقيدة، ورفقاء الدرب، وأصدقاء العمر؟

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ[1] شَنَآنُ[2] قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا﴾[3] وقال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[4] فليس بيني وبين حسن وبينك نسب سوى الإسلام.

ولا يغرنك أخي الكريم الشيطان فيزين لك الباطل، من أن الترابي أصبح رمزاً للإسلام، ونقده ومناصحته علناً تسبب فتنة، فلا بد من الدفاع عنه مهما كان الأمر؛ فالشيطان عدو لنا جميعاً، وتذكر قبل أن تسترسل في ذلك، وقبل أن يغمرك الضباب، أن آدم، وإبراهيم، وموسى، ويوسف، ويونس، ومحمد عليهم الصّلاة والسّلام هم رموز للدين كذلك، وأن أبا هريرة ومعاوية وحاطب بن أبي بلتعة وغيرهم من الصَّحابة هم رموز للإسلام وحملة لهذا الدين ونقلة له وكذلك البخاري، وصحيحه، والشافعي وتأصيله للفقه والحديث، والماوردي وغيرهم من الأئمة الأعلام هم رموز أيضاً للإسلام، وأي رموز؟! وقد جرَّحهم حسن وشكك فيهم وانتقصهم، فأي الفريقين أحق بالموالاة؟

ثم عليك أن تسأل نفسك ما الذي يجمع بينك وبين هؤلاء جميعاً؟ أليس هو الإسلام؟ أم لأنهم ذهبوا وقضوا نحبهم؟ وحسن موجود يرفع ويخفض، ويدني

---

(١) يجرمنكم: يصدنكم ويمنعنكم.
(٢) شنآن: عداوة.
(٣) المائدة: ٢.
(٤) المائدة: ٨.

ويبعد، ويسلط شيعته على من يشاء ويرد؟ هل هذا من النَصَف في شي؟! ثم لسائل أن يقول لي: هل ذهبت إلى دكتور حسن وناقشته في هذه الآراء؟ وإن لم تذهب فلماذا؟ لِمَ نشرت هذا على الملأ وكان من الأفضل أن تتصل به وتناظره؟

أقول لك أيّها الأخ الكريم، زادك الله حرصاً على الإسلام وأهله، أنني لم أناقش ولم أناظر دكتور الترابي من قبل في تلك الآراء، وليس ذلك لعجز فيّ ولا لخوف منه، فما من أحد من أهل السُنّة مهما كانت حاله ـ ولو كان مثل شخصي الضّعيف العاجز ـ يخاف من مناقشة أحد أو يرهب من ذلك لأنّه ليس من هدف المسلم الصّادق الغلبة وإنّما هدفه الوصول إلى الحق سواء كان معه أو مع غيره والاقتناع به، ولسان حالي إن شاء الله ما قاله الإمام الورع محمد بن إدريس الشّافعي رحمه الله: (ما ناظرت أحداً إلّا وتمنيتُ أن يجريَ الله الحق على لسانه). فعلى المسلم ألا يخاف من ذلك فالمسألة ليست فيمن هو الغالب ومن هو المغلوب؟ ولكن العبرة هل هناك فائدة من المناظرة أم لا؟ أو متى تكون المناظرة ذات جدوى وفائدة؟ ومتى يكون عدم الدخول فيها خيراً من الدخول فيها؟ فالمناظرة لا تكون ذات جدوى ومفيدة للمتناظرين وللشهود الحاضرين إلّا إذا كانت هناك أرضية مشتركة، وثوابت. أما إذا لم توجد أرض مشتركة بين المتناظرين فما فائدة المناظرة والمناقشة؟ وكيف يقنع أحد المتناظرين الآخر؟ وما فائدة المناظرة مع ذلك التناقض والتنافر؟ فمثلاً كيف يمكنني أن أناقش دكتور الترابي مع اختلافي معه واختلاف جميع أهل السنة معه في الآتي:

(١) ـ أنا اعتقد كل ما أُقِرَّ عليه رسول الله ﷺ ولم يُنسخ حتى مفارقته للدنيا تشريع يُتقرب به إلى الله عز وجلّ، بينما يقسِّم دكتور الترابي السّنة إلى تشريعية وغير تشريعية وليس عنده ولا عند غيره فاصل لذلك إلّا الهوى.

(٢) ـ أنا اعتقد أن كل ما صح عن رسول الله ﷺ يوجب العلم والعمل سواء وصلنا عن طريق التواتر[1] أو عن طريق الآحاد، أما حسن فيقبل من الآحادي ما يقبله ويرد ما يرده: كرجم الزاني المحصن، وقتل المرتد ان لم يحمل السّلاح، ونزول عيسى، وانشقاق القمر، كل هذه وغيرها يردها العصرانيون،

(١) الأحاديث المتواترة تواتراً لفظياً لا يزيد عددها على أصابع اليدين.

بعضهم تصريحاً، فقد صرح بانكار انشقاق القمر مثلاً محمد الغزالي، وبعضهم تلميحاً ومراوغة.

(٣) ـ أنا أدين الله ـ وجميع المسلمين على ذلك ـ أن كل ما صح عن رسول الله ﷺ فهو من الثوابت، وأنه لا اجتهاد مع نص صحيح صريح، وحسن ومن يوافقه في المنهج من عصرانيين يرون أن الشريعة تنقسم إلى ثوابت ومتغيرات وأنّ المصلحة التي يقدرونها هم تُقدَّم على النّصوص.

(٤) ـ أنا أدين الله ـ بأن الأدلة الشّرعية قطعية الدّلالة وحسن والعصرانيون عموماً يعتقدون أنّ الأدلة الشّرعية ظنية الدّلالة أمّا الأدلة العقلية فقطعية الدّلالة مقلدين للمعتزلة والأشاعرة. وقد حدث في ثبوت هلال شوّال ١٤١٣ هـ إشكال في السّودان، فقد رؤى هلال شوّال في منطقتين بعيدتين (نيالا ـ وسنار) بواسطة شهود عدول واتصل هؤلاء بالمسؤولين وأَبلغوهم ذلك واتصل المسؤولون من جانبهم بالإذاعة، واتصلت الإذاعة بلجنة الفتوى وأَبلغتها الخبر مؤكداً مُوَثَّقاً، فلم يُعلن العيد، وفي ضحى اليوم نفسه عقدت ندوة تضم اثنين من هيئة علماء السودان وممثلين للإرصاد وغيرهم خرجوا بما مفاده أنّ الرؤية ظنية الثبوت وأن الحساب هو قطعي الثبوت ضاربين بالحديث «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته» عُرْض الحائط.

(٥) ـ أنا أدين الله أن ما أجمع عليه المسلمون حجة ملزم خاصة الصحابة الغرر، فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن وما رآه المؤمنون قبيحاً فهو عند الله قبيح، وحسن لا يتقيد بإجماع قولي أو عملي.

(٦) ـ كذلك أنا أعتقد أن رأي الصحابي حجة إذا لم يخالفه أحد منهم، وحسن لا يرى ذلك.

(٧) ـ أنا أدين الله، وجميع المسلمين كذلك، أن الصّحابة كلهم عدول ولا أتشكك فيما صح عن أحد منهم، ولا أنظر هل هذا الحديث له فيه مصلحة أم لا، وحسن يرى أن الصحّابة يمكن أن يجرحُوا ويمكن أن يقبل حديث بعضهم ويرد حديث البعض الآخر.

(٨) ـ أنا أعتقد ان ما اتفق عليه الشّيخان وكل ما تلقته الأمة بالقبول من الآثار والأخبار فهو صحيح، وحسن والعصرانيون يشّككون في كل ذلك.

(٩) ـ أنا أدين الله أنه لا يوجد حديث صحيح يعارض القرآن، وحسن والعصرانيون جميعاً يردون أحاديث صحيحة بحجة مخالفتها لظاهر القرآن.

(١٠) ـ أنا أدين الله أن الله لم يتعبدنا بسقطات العلماء وهفواتهم وحسن والعصرانيون إذا وجدوا زلة لعالم وافقت أهواءهم تشبثوا بها، وردوا بسببها كثيراً من الآثار، ونقضوا كثيراً من الاجماع العملي.

(١١) ـ ما سلم من الآثار من كل هذه المسقطات والمطبات والمزالق التي ابتدعها العصرانيون رُدَّ بالتأْويل الخاطىء فمثلاً الحديث الصحيح: «لن يُفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» رد[1] بأنّ غاية ما فيه نفي الفلاح عن أولئك القوم، ولكنه لم ينه عن تولية المرأة للرجال خاصة وقد فعله الهنود، والانجليز، واليهود، وعُبَّاد الشمس: غاندي، وتاتشر، وجولدمائير، وبلقيس، وغير ذلك كثير، قل لي بربك هل يمكنني أو يمكن لأي عالم مهما أوتى من العلم أن يناظر أمثال هؤلاء؟

هذا هو ما صدني عن مناقشته، ومناظرته؛ بجانب أن هناك عدداً من الأخيار ذهبوا إليه وناقشوه ولكن دون فائدة، والعاقل من اتعظ بغيره؛ وبجانب كذلك أن هذه الأفكار انتشرت وتأثر بها بعض النّاس؛ وبجانب أنّ الإسلام ـ أعني مصادره من كتاب وسنة وإجماع ـ ليس موضوعاً للحوار بل هو مرجع عند النّزاع والاختلاف، وليس هو قضية بل دليل لفهم القضايا والمشاكل.

وسأدلك على رجحان ما قلته ببعض الآثار عن السّلف وعن غيرهم، إذ يظن البعض ـ أَصْلح الله حالنا وحالهم ـ أن المعتزلة والأشاعرة ومن سلك سبيلهم من العصرانيين أَحَدُّ ذكاء وأكثر فطنة، وأقوى حجة، من أهل السّنة؛ وفي ذلك جهل فاضح، فمن نظر في مناقشات ومناظرات الخلفاء الراشدين وغيرهم علم علم اليقين أن السّلف الصّالح لا يدانيهم أحد أبداً، فانظر رحمني الله وإيّاك إلى مناظرات أمير المؤمنين علي وابن عباس رضي الله عنهم للخوارج،

(١) وكذلك ردوا القاعدة الأصولية «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب» إذ أن بعضهم يقول: هذا الحديث خاص ببوران بيت كسرى فقط كما يقول الشيخ الغزالي!!

ومناظرات عمر بن عبد العزيز للخوارج وأهل البدع، وكذلك مناظرة الإمام أحمد بن حنبل لرؤوس الفتنة والضّلال: بشر المريسي وأحمد بن أبي دُؤاد، ومناظرة كذلك عبد العزيز الكناني والمسجلة في كتابه الحَيْدة لبشر المريسي المعتزلي، ومناظرات شيخ الإسلام ابن تيمية للفرق المبتدعة،وغيرهم كثير، ولولا خوف الإطالة لنقلنا طرفاً منها ـ علم أن أهل السنة هم أذكى الخلق وأزكاهم.

ولا أدل على ذلك مما يروى عن الجويني المتكلم النَّظار الأشعري أنه كان يتكلم ويدلل على أن الله بذاته موجود في كل مكان، وقد ظن أنه أتى من الأدلة بما يُقنع كل إنسان، فإذا بشيخ همداني قال له بعد أن استمع إليه: كلامك هذا طيب ولكن أنا عندي شيء في نفسي لا أستطيع رده وهو أنني إذا دعوت الله شخصت ببصري إلى أعلى ورفعت يديَ إلى أعلى فما أدرى ما السبب؟ فما كان من الجويني إلّا أن لطم خَدَّه وقال: «حيرني الشيخ الهمداني». فهذا الرجل، استطاع أن يرد كل شبه المتكلمين وحججهم بفطرته السّليمة. ومما يدل على عدم جدوى المناظرة إذا لم يتفق المتناظران على مسلمات وعلى أرضية مشتركة:

ما فعله الامام مالك مع أحد تلاميذ عمرو بن عبيد المعتزلي، وقد سأله عن الاستواء فقال مالك: «الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول ـ أي العقول لا تدركه ـ والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة، وما أَراك إلّا ضالاً أخرجوه عني» فأُخرج من مجلسه.

فمالك رحمه الله لم يكن عاجزاً عن الرّد عليه ولكنه كان يعلم أن منهجه يختلف عن منهج السّائل وكان لا يريد أن يدخل معه في جدل وخصومات لا طائل من ورائها.

وأخيراً أسأل الله أن يشرح صدورنا للحق ويرزقنا اتباعه، وأن يجنبنا الزلل ويعصمنا عن الضّلال والزيغ، وأن يرد كل من يظن أنه على الحق إلى الحق ليكون من أهل الحق، وآخر دعوانا أن الحمد الله ربّ العالمين، وصلّى الله وسلّم وبارك على نبيه الأمين وعلى صحبه وأزواجه أمهات المؤمنين وعنّا معهم بعفوه وفضله آمين.

ثبت المراجع

(.) ـ الإحكام في أصول الأحكام ـ للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم الظّاهري (٣٨٤ ـ ٤٥٦ هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.

(.) ـ الأحكام السلطانية لقاضي القضاة الماوردي.

(.) أزمة الحوار الديني جمال سلطان ـ طبع ١٤١٢ هـ ـ دار الوطن للنّشر.

(.) ـ الأستاذ المودودي وشيء من حياته وأفكاره ـ للمحدث محمد يوسف البَّنُوري ـ طبع ١٣٩٧ هـ ـ ١٩٧٧ م ـ كراتشي ـ باكستان.

(.) ـ الأستاذ المودودي ونتائج بحوثه وأفكاره ـ للشيخ محمد زكريا الكاندهلوي ـ طبع ١٣٩٧ ـ ١٩٧٧ م ـ باكستان.

(.) ـ الإسلام والحضارة الغربية ـ للدكتور محمد محمد حسين ـ الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ ـ المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ دمشق.

(.) ـ الإصابة في تمييز الصّحابة (أحمد بن علي بن حجر ٧٧٣ ـ ٨٥٢ هـ) ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(.) ـ أضواء البيان في تأويل القرآن بالقرآن للشيخ محمد الأمين الشنقيطي.

(.) ـ اقتضاء الصِّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لشيخ الإسلام أحمد ابن عبد الحليم بن تيمية (٦٦١ ـ ٧٢٨هـ) ـ دار الفكر ـ بيروت لبنان.

(.) ـ أعلام الموقعين عن ربّ العالمين تأليف شمس الدين أبي عبدالله محمد ابن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية المتوفى ٧٥١هـ ـ دار الجيل ـ بيروت.

(.) ـ الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البَرّ المتوفى ٤٦٣ هـ ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.

(.) ـ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ٧٠١ ـ ٧٧٤هـ تأليف أحمد محمد شاكر ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(.) ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام القاضي أبي الوليد محمد بن أحمد ابن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي الشّهير بابن رشد الحفيد المتوفى ٥٩٥ هـ ـ دار الفكر ـ بيروت.

(.) ـ البداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الحافظ المتوفى ٧٧٤هـ ـ دار الفكر ـ بيروت.

(.) ـ التّجديد، الرأي، والرأي الآخر، لمحمد وقيع الله أحمد الطبعة الأولى ١٩٨٩ م ـ الطابعون معامل التصوير الملون الخرطوم.

(.) ـ تجديد أصول الفقه للدكتور حسن عبدالله التّرابي.

(.) ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للحافظ جلال الدّين عبد الرّحمٰن بن أبي بكر السّيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١ هـ) ـ الطبعة الثّانية ١٣٩٩ هـ ـ ١٩٧٩ ـ دار إحياء السّنة النبوية.

(.) ـ تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ـ الطبعة الثّانية ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م ـ دار المعارف ـ الرياض.

(.) ـ توضيح الأفكار للإمام محمد بن إسماعيل الصنعاني المتوفى ١١٨٢هـ تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ـ دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

(.) ـ تهذيب الأسماء واللغات للإمام محي الدّين بن شرف النووي.

(.) ـ ثقافة الضّرار لجمال سلطان الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ـ دار الوطن للنشر.

(.) ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول تأليف مجد الدّين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ٥٤٤ هـ ـ ٦٠٦هـ تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ـ الطبعة الأولى ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩م ـ نشر وتوزيع مكتبة الحلواني ـ مطبعة الملاح ومكتبة دار البيان.

(.) ـ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ـ للإمام الحافظ زين الدّين أبي الفرج البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب [٧٣٦ ـ ٧٩٥ هـ] تحقيق شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس ـ الطّبعة الثّانية ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩١م ـ مؤسسة الرّسالة.

(.) ـ حركة الاتجاه الإسلامي في تونس ـ بحوث في معالم الحركة مع تحليل ونقد ذاتي ـ راشد الغنوشي ـ الطّبعة الأولى ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م ـ دار العلم للنّشر والتوزيع الكويت.

(.) ـ الحركة الإسلامية والتّحديث ـ الأستاذ راشد الغنوشي والدكتور حسن الترابي ـ الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠م ـ مكتبة دار الفكر الخرطوم ـ دار الجيل بيروت.

(.) ـ حصوننا مهددة من داخلها للدكتور محمد محمد حسين ـ الطبعة الثانية عشرة ١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣م ـ دار الرّسالة للنشر والتوزيع ـ مكة المكرمة.

(.) ـ حقيقة الخلاف بين علماء الشيعة وجمهور علماء المسلمين ـ الطّبعة الخامسة ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩١ م ـ طبع الندوة العالمية للشباب الإسلامي.

(.) ـ حوار الدّين والفن للدكتور حسن الترابي ـ الطّابعون مطابع التصوير الملون السّودانية الخرطوم.

(.) ـ دفاع عن ثقافتنا لجمال سلطان ـ الطّبعة الأولى ١٤١٢هـ ـ دار الوطن.

(.) ـ الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم للإمام أبي عبدالله محمد ابن إبراهيم الوزير اليماني المتوفى ٨٤٠هـ ـ طبع ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م ـ دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان.

(.) ـ رياض الصّالحين للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٣١ ـ

٦٧٦ هـ) تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق ـ طبع ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧م ـ دار المأمون للتراث ـ مؤسسة علوم التّفسير.

(.) ـ الرّسالة للإمام المطلبي محمد بن إدريس الشّافعي (١٥٠ ـ ٢٠٤ هـ) ـ تحقيق أحمد محمد شاكر.

(.) ـ زاد المعاد في هدى خير العباد للإمام شمس الدّين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الشّهير بابن قيم الجوزية (٦٩١ ـ ٧٥١ هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط ـ الطبعة الخامسة عشرة ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧م ـ مؤسسة الرّسالة ومكتبة المنار الإسلامية.

(.) ـ سنن أبي داود للحافظ سليمان بن الأشعث السّجستاني (٢٠٢ ـ ٢٧٥ هـ) تعليق وضبط محمد محي الدين ـ نشر وتوزيع دار الباز مكة.

(.) ـ السّنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث لمحمد الغزالي ـ الطبعة السّادسة ١٩٨٩هـ ـ دار الشّروق.

(.) ـ سير أعلام النبلاء للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى ٧٤٨ ـ الطّبعة السّابعة ١٤١٠ هـ. ١٩٩٠ م ـ تحقيق شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس ـ مؤسسة الرسالة.

(.) ـ سيرة عمر بن عبد العزيز للحافظ جمال الدّين أبي الفرج عبد الرّحمٰن ابن الجوزي البغدادي القرشي ـ دار الفكر ـ بيروت.

(.) ـ الشفاء بتعريف أحوال المصطفى للقاضي عياض.

(.) ـ الشيعة الإمامية في ميزان الإسلام لربيع بن محمد السّعودي ـ الطبعة الثانية ١٤١٤ ـ النّاشر مكتبة ابن تيمية.

(.) ـ الصّارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول للأستاذ أبي عبدالله أحمد بن مالك تقديم وتصحيح محمود عبدالله برّات ـ الطّبعة الثالثة.

(.) ـ صحيح مسلم بشرح النووي ـ نشر وتوزيع الرئاسة العامّة لإدارات البحوث العلمية والافتاء ـ الرياض.

(.) ـ الطّريق إلى الجماعة الأم تأليف عثمان عبد السّلام نوح ـ الطبعة الثامنة ١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢ م ـ دار المنار للنشر ـ الخُرج السّعودية.

(.) ـ غزو من الداخل لجمال سلطان ـ الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩١م دار الوطن.

(.) ـ عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير ٧٠٠ ـ ٧٧٤ هـ ـ اختصار وتحقيق أحمد محمد شاكر.

(.) ـ العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصّحابة بعد وفاة النّبي صلّى الله عليه وسلّم للقاضي أبي بكر بن العربي ٤٦٨ ـ ٥٤٣هـ تحقيق وتعليق محب الدّين الخطيب.

(.) ـ غياث الأمم في التّياث الظّلم لإمام الحرمين عبد الملك بن الجويني ٤١٩ ـ ٤٧٨ هـ ـ الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ـ طبع على نفقه الشؤون الدينية بدولة قطر.

(.) ـ فتح الباري في شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر ـ طبع وتوزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء الرياض.

(.) ـ الفِصَل في الملل والأهواء والنحل للإمام أبي محمد علي بن أحمد الشهير بابن حزم الظاهري المتوفى ٤٥٦هـ تحقيق الدكتور محمد إبراهيم نصر والدكتور عبد الرحمن عميري ـ دار الجيل ـ بيروت.

(.) ـ الفروق للإمام شهاب الدّين أبي العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي وبأسفله حاشية ابن الشاط المسماة إدرار الشروق على أنواء الفروق، وبالهامش تهذيب الفروق والقواعد السُنّية في الأسرار الفقهية للشيخ محمد علي بن الشيخ حسين مفتى المالكيين. دار المعرفة.

(.) ـ فيض القدير شرح الجامع الصّغير من أحاديث البشير النذير للعلامة عبد الرؤوف المناوي ـ دار الفكر ـ بيروت.

(.) ـ في حوار هادىء مع محمد الغزالي للدكتور سلمان بن فهد العودة ـ الطّبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.

(.) ـ القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى بقلم الشيخ محمد صالح العثيمين.

(.) ـ مجمل أصول أهل السّنة والجماعة في العقيدة للدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل ـ الطبعة الأولى ١٤١١هـ ـ دار الوطن للنّشر.

(.) مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية جمع وتحقيق عبد الرّحمٰن بن محمد بن القاسم ـ طبع مكتبة المعارف ـ الرباط المغرب.

(.) ـ مفهوم التجديد بين الشريعة النبوية وبين أدعياء التجديد المعاصرين للدكتور محمود الطحان ـ الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م ـ مكتبة دار التراث ـ الكويت.

(.) ـ ومفهوم تجديد الدّين للدكتور بسطامي محمد سعيد ـ الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٤م ـ دار الدعوة ـ الكويت.

(.) ـ المرأة بين تعاليم الدّين وتقاليد المجتمع ـ الإتجاه الإسلامي ـ السودان.

(.) ـ منهاج الاعتدال تأليف أحمد بن تيمية ـ اختصار الحافظ الذهبي ـ مكتبة دار البيان.

(.) ـ هدى الساري مقدمة فتح الباري للحافظ أحمد بن علي بن حجر.

الأشرطة

(.) ـ المرأة والبندقية محاضرة لدكتور الترابي شريط فيديو ١٩٩٣ م.

(.) ـ المرأة والبندقية محاضرة لدكتور الترابي شريط كاسيت، سجلت من شريط الفديو.

(.) ـ محاضرة للترابي بشمبات شريط كاسيت تعرَّض فيه لعدم عدالة سائر الصّحابة.

(.) ـ محاضرة لدكتور التّرابي (حديث الذباب) شريط كاسيت.

(.) ـ محاضرة لدكتور التّرابي (قضايا فكرية) شريط كاسيت.

(.) ـ محاضرة لدكتور الترابي (منهج الحركة الإسلامية في السودان) شريط كاسيت.

(.) ـ محاضرة لدكتور الترابي تعرض فيها لحديث الذباب شريط كاسيت.

(.) ـ محاضرة لدكتور الترابي (المرأة) شريط كاسيت.

(.) ـ محاضرة لدكتور الترابي (الاختلاط + نقد الكتب الدينية القديمة) شريط كاسيت.

(.) ـ محاضرة لدكتور الترابي بعطبرة شريط كاسيت.

الفهرس

الموضوع الصفحة

تقديم ٥
أهم الأفكار التي سنناقشها للدكتور الترابي ١٠
المسألة الأولى: زعمه «ينبغي للعقيدة ألا تكون سلفية ولا كلامية»: ... ١٣
أولاً: هل من علاقة بين العقيدة والفكر؟ وما المراد بالفكر؟ ١٤
ثانياً: هل المسلم مخير في اختيار المنهج العقدي الذي يدين به أم لا؟ .. ١٧
ثالثاً: هل الرسول صلى الله عليه وسلم لم يبين لأمته منهجها العقدي؟ ٢٣
المسألة الثانية: رفع شعار التجديد دون تحديد لمفهومه
ودون الإتيان بجديد: ٢٩
التجديد اصطلاحاً ٢٩
(أ) التجديد السني الصحيح ٢٩
أدلة التجديد السني الصحيح ٣١
(ب) التجديد البدعي الخاطىء (اللاديني) ٣٣
ضوابط وشروط التجديد السني الصحيح ٣٤
١ ـ التزام بمنهج أهل السنة والجماعة ـ السلف الصالح ٣٤
٢ ـ نصر السنة وقمع البدعة ٣٥
٣ ـ النبوغ والبروز في العلم الشرعي إلى درجة الاجتهاد ٣٥
٤ ـ ترك آثار نافعة ٣٦

الموضوع الصفحة

٥ ـ التميز عن الأقران ٣٦
٦ ـ التخلق بالأخلاق الحسنة الكريمة ٣٦
٧ ـ الهدي الصالح والسمت الصالح ٣٦
٨ ـ التأدب مع السلف الصالح ٣٦
٩ ـ الوضوح والإبانة ٣٧
١٠ ـ العمل المثمر ٣٧
أهم سمات أدعياء التجديد البدعي الخاطىء: ـ ٣٧
١ ـ التلفيق بين الإسلام وبين العقل والفلسفة وإفرازات الحضارة المادية ٣٧
٢ ـ السلبية ٣٧
٣ ـ العموميات ٣٨
٤ ـ عدم الورع والتأدب مع السلف الصالح ٣٩
٥ ـ الابتداع في الدين ٣٩
٦ ـ ضعف العلم الشرعي ٣٩
٧ ـ التشبث بسقطات وهفوات أهل العلم ٣٩
٨ ـ رد كثير من السنن ولأتفه الأسباب ٣٩
٩ ـ ترك بعض الآثار السيئة ٣٩
مقارنة بين مجددي القرن الأول والثاني وبين أدعياء التجديد
من العصرانيين في ضوء ما سبق: ـ ٣٩
● الالتزام بمنهج أهل السنة والجماعة مقارناً بالانفلات والانعتاق من ذلك ٤٠
● نصر السنة وإعزاز أهلها وقمع البدع وكبت أصحابها مقارناً
بنشر البدع وإماتة السنن ٤٣
● الاشتغال بالعلم النافع وترك آثار مفيدة مقارناً بما تركه أدعياء التجديد
من آثار ضارة متمثلة في الأفكار المضمحلة وإثارة الشبه والشكوك ... ٤٥
● تميز المجددين السنيين عن أقرانهم وعن بعضهم البعض بما لم
يشاركهم فيه أحد مقارناً بحال أدعياء التجديد ٤٦

الموضوع الصفحة

● التأدب مع السلف الصالح مقارناً مع سوء أدب أدعياء التجديد مع السلف الصالح ٤٧

المسألة الثالثة: عدالة الصحابة (الصحابة ليسوا كلهم عدولاً): ٤٩
تعريف عدالة الصحابة ٤٩
الصحابة كلهم عدول ٥٠
مذاهب أهل البدع في عدالة الصحابة ٥٢
اتهام الترابي للصحابة باتباع الهوى ٥٢

المسألة الرابعة: التشكيك والطعن في أصول المحدثين ٥٥
فضل أهل الحديث ومكانتهم في الإسلام ٥٩

المسألة الخامسة: عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ٦١
تعريف العصمة ٦٢
أولاً: أكل آدم عليه السلام من الشجرة ٦٥
ثانياً: هل كان إبراهيم ضالاً، مشركاً أو شاكاً؟ ٦٨
ثالثاً: اعتراف موسى عليه السلام بخطئه ٧٣
رابعاً: هم يوسف عليه السلام ٧٤
خامساً: يونس عليه السلام ٧٥

المسألة السادسة: تقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية ٧٩
الأدلة على بطلان هذا التقسيم ٨٣
شبه القائلين بتقسيم السنة إلى تشريعية وغير تشريعية وضحدها ٨٤
الشبهة الأولى: قصة تأبير النخل ٨٤
الشبهة الثانية ٨٦
الشبهة الثالثة ٩١
الشبهة الرابعة: حديث الذباب ٩٥
تصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم ٩٨
لم تقم بدعة إلا على أنقاض سنة ١٠٢

الموضوع الصفحة

المسألة السابعة: الثابت والمتغير في الإسلام، أو المصلحة مقدمة
على النص، أو فقه المرحلة: ١٠٣
شبه القائلين بتقسيم الدين إلى ثابت ومتغير وضحدها: ١٠٦
الشبهة الأولى: التشبث بقوله صلى الله عليه وسلم «لا ضرر ولا ضرار» ١٠٩
الشبهة الثانية: التشبث بالقاعدة الأصولية:
«لا ينكر تغير الأحكام بتغير الزمان ١١٠
الشبهة الثالثة: تشبثهم باجتهادات عمر رضي الله عنه ١١١
الشبهة الرابعة: تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان ١١٢
الشبهة الخامسة: رأي شاذ مهجور لرجل نكرة مبتدع يدعى الطوفي ... ١٢٠

المسألة الثامنة: التعويل على العقل والجدل ودعوى أن الدلائل النقلية
تفيد الظن والدلائل العقلية قطعية ١٢٣
الآثار السلبية لأفكار د. ترابي التجديدية: ١٢٥
١ ـ تحرير المرأة السودانية: ١٢٥
(أ) تجويزه للمرأة مصافحة الرجال الأجانب ١٢٧
(ب) تجويزه للنساء العمل مع الرجال والاختلاط بهم في كل المجالات ١٢٨
(ج) سفر المرأة وخروجها الليالي والأيام دون محرم أو حتى رفقة مأمونة... ١٣٢
(د) الاعتراف بما يسمى بالحقوق السياسية ١٣٣
(هـ) تجويزه للمرأة أن تتقلد الإمامة الكبرى
والوزارة والقضاء ونحو ذلك ١٣٤
(و) تجنيد المرأة وتدريبها عسكرياً ١٣٥
(ز) عمل المرأة كسكرتيرة لرجل ١٣٧
٢ ـ إباحة الغناء ١٣٧
٣ ـ التفرق والتمزق وفقدان الثقة الذي أصاب جسد الحركة ١٤٠
٤ ـ اللوبي التجديدي (حركة ثورية فلسفية صوفية) ١٤١
٥ ـ تجرؤ بعض الشباب ١٤٥
٦ ـ رد بعض الأحاديث الصحيحة ١٤٥

الموضوع	الصفحة

٧ ـ الدعوة إلى دين عالمي جديد ١٤٦
٨ ـ دعوى التقارب مع الشيعة ١٤٨
٩ ـ فتح المجال للصوفية ١٤٩
١٠ ـ زعزعة الثقة في الحركة الإسلامية السودانية ١٤٩
خاتمة ١٥١
ثبت المراجع ١٥٧
الأشرطة ١٦٣
الفهرس ١٦٥

كتب للمؤلف

- الإيمان.
- أحكام الجنائز.
- دليل الذاكرين.
- النصيحة ومكانتها في الإسلام.
- أحكام الزواج.
- العلم وفضله.
- فقه الحج والعمرة والزيارة.
- مواقف من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم.
- الطريق إلى ولاية الله.
- اليسير في الحدود والجنايات والتعزير.
- الشورى المفترى عليها.
- الخضر عليه السلام.
- حكم التصوير في الإسلام.
- سنن الفطرة.
- حكم تولي المرأة الإمامة الكبرى والقضاء.
- حُجِّية أحاديث الآحاد في العقائد والأحكام.
- الجن والشياطين والسحر والعين والرقي.
- شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني في العقيدة.
- الاختلاف رحمة أم نقمة؟
- سجود الشكر.
- أشراط الساعة.
- ظاهرة التكفير.
- الوصية.
- اللقطة وأحكامها.
- الهبة وأحكامها.
- التبيان لما يؤكل وما لا يؤكل.
- حكم الاحتكار والتسعير في الإسلام.
- هذا الشفيع.
- حكم البيع بالتقسيط.
- حكم نقل الميت من مكان لآخر.
- نماذج من فراسة الصالحين.
- إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة.
- الحركة الإسلامية في السودان.
- الرشوة وخطرها على الفرد والمجتمع.
- رؤيا الرسول صلى الله عليه وسلم يقظة ومناماً.
- حكم التوسل بالرسول صلى الله عليه وسلم.
- بطلان تقسيم العلم إلى علم شريعة وحقيقة.
- حكم الإسلام في الموسيقى والغناء والسماع الصوفي.
- إسلام أحد الزوجين قبل الآخر.

- ظاهرة التسول: خطرها ـ أسبابها ـ علاجها.
- العمل والانتاج واجب ديني.
- كيفية اختيار الحاكم في الإسلام.
- الإمام العادل صفته وثوابه.
- الأموال التي تجب فيها الزكاة.
- من تصح الصلاة خلفه.
- الشهادة: خطرها ـ أنواعها ـ حكمها.
- الكفارات: أنواعها ـ أسبابها ـ حكمها.
- ثبوت الأهلة بين الرؤية والحساب.
- رفع اليدين في الدعاء.
- حكم ستر الجدر والحيطان.
- بيع العربون.
- بيوع الأمانة.
- بيع المزايدة.
- حكم بيع الحبوب والثمار قبل بدو صلاحها.
- حكم ما تفسده الماشية ليلاً أو نهاراً.
- من عقائد الصوفية.
- البدعة وأثرها على الدين والمجتمع.
- تبرئة الذمة بدفع الزكاة للولاة والأئمة.
- حكم الاستعانة بالكفار.
- الصيام في السفر رخصة أو عزيمة؟
- موت الفجاءة ـ ومن مات فجأة من العلماء.
- ما يدركه المسبوق: هل هو أول صلاته أم آخرها؟
  وكيفية قضاء صلاة المسبوق.
- إن من عباد الله من استسقى بهم الناس فسقوا.
- طريق النصيحة.
- التقليد: ذمة ـ خطرة ـ أنواعه.
- هل على المرأة غزو وجهاد؟
- اليسير في الفرائض.
- الرؤى: أقسامها ـ آدابها ـ تعبيرها.
- ما يمنعه الحيض والنفاس.
- اتحاف العروسين بحق الزوجين.
- محبة الرسول صلى الله عليه وسلم بين الجفاة والغلاة.
- التجديد السني والبدعي.
- الصحابة الفحول كلهم عدول.
- حكم الاحتفال بالمولد.
- التبيان لحكم المصافحة والمعانقة والانحناء والقيام.
- الخوف والبكاء من خشية الله.
- ما خالف فيه الأشاعرة أهل السنة.
- من عقائد الشيعة الإمامية.
- التقارب الديني
- مناقشة هادئة لبعض آراء وأفكار د. الترابي.